

# العنف الجنسي ضد المرأة في الأردن وانسحاب المرأة من العمل

عفاف الجابري

اتحاد المرأة الأردنية

2019

3.....	شكر واعتراف
4.....	الملخص التنفيذي للبحث
8.....	مقدمة البحث العامة:
8.....	البحث، أهميته وأهدافه
9.....	أدوات البحث
10.....	المعايير الأخلاقية للبحث:
11.....	التجربة القليلة
11.....	إدخال وتحليل البيانات
12.....	الإطار لمفاهيمي/النظري
12.....	الدراسات السابقة: المنهج والنتائج
17.....	النوع الاجتماعي والعنف الجنسي ضد المرأة
18.....	القوانين والمجال الخصب لإنتاج ممارسات العنف الجنسي وحماية الجناة
22.....	نتائج المسح الخاص في العنف الجنسي ضد المرأة
22.....	الخصائص الرئيسية للمشاركة في المسح
27.....	المعلومات العامة عن العنف الجنسي ضد المرأة في الأردن حسب نتائج المسح
35.....	العنف الجنسي والخصائص الشخصية للمشاركة في الدراسة
39.....	حالة العمل والعنف الجنسي
52.....	الانسحاب من العمل والعنف الجنسي ضد المرأة
56.....	البوح والتبليغ عن العنف الجنسي
64.....	تأثير العنف الجنسي ضد المرأة على حركة وعمل النساء
69.....	الخاتمة والتوصيات

يتقدم اتحاد المرأة الأردنية بالشكر لكل من شارك في انجاز هذا البحث والذي يهدف الى الوقوف على ظاهرة العنف الجنسي ضد المرأة في المجتمع الأردني وأثره على وجود المرأة في سوق العمل. في بداية عام 1996 افتتح الإتحاد برنامج خط الإرشاد في عمان العاصمة وفي كل من محافظة البلقاء ومادبا والزرقاء واربد ومن ثم فروع المحافظات الأخرى مشكلاً بذلك نقلة نوعية في أشكال الخدمات المقدمة للنساء في الأردن، وقد سبق ذلك تشكيل لجنة مجابهة العنف ضد المرأة عام 1994 والتي عملت في جميع محافظات المملكة من خلال برامج محو الأمية القانونية وبرامج التوعية الأخرى الخاصة في موضوع العنف. وقد أصبحت مراكز المساعدة القانونية والاجتماعية والنفسية وخط الارشاد مراكز دعم للنساء من مختلف المناطق تخدم المرأة وتمكنها من الأدوات التي تعمل على وقف العنف ضدها. وتتطلب هذه البرامج وغيرها في الاتحاد من رؤية الاتحاد وسياساته والتي تنظر الى ضرورة ربط الواقع الاقتصادي والسياسي والاجتماعي والثقافي وانعكاسه على وضع المرأة. وبالرغم من تبني الاتحاد للتعريفات الخاصة في موضوع العنف لما جاء في المواثيق والاتفاقات الدولية الا ان الاتحاد طور على مدار العقود الماضية سياساته وتعريفات والتي تربط العنف ضد المرأة بالقضايا الوطنية والإقليمية وسياسات الحكومة بما فيها السياسات الاقتصادية والتي تنعكس سلباً على الافراد. بمعنى اخر ان نتائج السياسات الحكومية على الافراد، والتي عادة يكون أثرها أكبر على حياة النساء وحريتهن، تعمل على زيادة وتكريس العنف في المجتمع بما فيه العنف الجنسي والذي هو محور هذه الدراسة.

قام بإجراء الدراسة والارشاد عليها الدكتورة عفاف الجابري، الاستاذة المشاركة في كلية الدراسات الاجتماعية/جامعة شرق لندن وعضوة اتحاد المرأة الأردنية، والتي تم اختيارها لأجراء البحث لخبرتها العلمية والعملية في مجال مجابهة العنف ضد المرأة حيث انها شغلت منصب مديرة برنامج خط الارشاد الهاتفي لعدة سنوات وعملت على الموضوع لأكثر من عشرين عاماً. كما يتقدم الاتحاد بالشكر لميلاء فراج، مديرة المشاريع في الاتحاد والتي قامت بتنسيق المشروع والتواصل الحثيث والمتابعة مع كل من الباحثة ومساعدات البحث والتي كان لمهنتها ومهاراتها العالية في التنسيق والإدارة الدور الرئيسي في انجاز البحث بالشكل المطلوب، وأيضاً يتقدم الاتحاد من منسقة المشروع منى منصور بجزيل الشكل على تنسيق أنشطة المشروع المختلفة ودقتها في العمل وجاهزيتها الدائمة للمتابعة. وقد كان لمداخلات البيانات وعد احمد وميرفت الصعيدي دور رئيسي في انجاز البحث حيث كان للمهنية العالية ومساعدتهن في ادخال المعلومات بالشكل الدقيق على برنامجي الإكسل وبرنامج التحليل الاحصائي ال SPSS والمساعدة في تدقيق واختبار البيانات. كما ساهم كل من ميس اشنيور في مراجعة وتدقيق الهوامش والدكتور طارق الهندي في قراءة وتقديم بعض الملاحظات والذين نتقدم منهم بالشكر الجزيل. كما نتقدم بالشكر من الباحثة الاقتصادية وعضوة اتحاد المرأة الأردنية تريز الريان على قراءة البحث وتقديم الملاحظات.

وقد ساهمت في إجراء المسح الميداني 19 باحثة اجتماعية من موظفات اتحاد المرأة الأردنية واللواتي يعملن في فروع الاتحاد في المحافظات المختلفة وكان لدورهن الأثر الأكبر في انجاز المسح الميداني في المحافظات وهن: تهاني علي العرود، إكرام سلامة، ولاء يوسف المراحيل، يسرى مروان التركماني، رنا عادل صالح ، هبة نايف المازري ، اروى يوسف أبو سالم، وسام عبدالحليم البريزات، ياسمين غانم ، ربي موسى الملاحي ، هبة موسى الدرياشي ،روان عبد الرحمن الفاعور، اسراء زياد المجالي ، حنين مؤيد مسعود ، منتهى جميل تيم ، سهيدة غانم ، عالية يوسف هيلان، و هناء صبيحات. وكما يشكر الاتحاد مديرات الفروع في المحافظات المختلفة واللواتي قمن بتسهيل عمل مساعدات البحث في الميدان.

وأخيراً يتقدم الاتحاد بالشكر الجزيل الى مؤسسة كنفو الدينامكية على تمويلها لنشاطات البحث ودعمها العام لنشاطات الاتحاد والتزامها في دعم قضايا المرأة في المنطقة.

رئيسة الاتحاد والمديرة العامة

امنة الزعبي ونادية شمروخ

## الملخص التنفيذي للبحث

تهدف هذه الدراسة الى تسليط الضوء على العلاقة بين العنف الجنسي ضد المرأة، وتحديدًا ذلك الذي يحدث في الأماكن العامة وعمل المرأة ومشاركتها وانسحابها من سوق العمل. كما تتناول الدراسة التأثير الخاص للعنف الجنسي على أدوار وتطور المرأة في العمل. ومن المهم الإشارة الى ان البحث لا يدرس العنف الجنسي في مكان العمل لكن العنف الجنسي عموماً في الأماكن العمل محاولة لفهم الأسباب التي تدفع المرأة الى الانسحاب من العمل. تم استخدام المنهج الكمي من خلال إجراء مسح على 2019 إمراه في ثماني محافظات تمثل شمال وجنوب ووسط المملكة. وتم المسح في القرى والمدن، والمخيمات الفلسطينية في حال وجودها، في كل محافظة وقد تم تحديد عدد الاستمارات في المحافظة بشكل تقديري لنسبة السكان الممثلة لمناطق الجنوب والوسط والشمال. وقد تم اختيار المحافظات لتمثل المملكة وأيضاً بناء على وجود مراكز وفروع اتحاد المرأة الأردنية فيها. وجاء تمثيل المحافظات في المسح كما في جدول رقم (1). وقد تم تدريب الباحثات اللواتي قمن بإجراء المقابلات أو تعبئة الاستمارة لمدة ثلاثة أيام وذلك للتأكد من فهم موحد لتعريف ومفهوم العنف الجنسي ضد المرأة، فهم موحد للأسئلة والاجابات المحددة في الاستمارة والتأكد من الالتزام بالمبادئ الأخلاقية للبحث.

جدول (1): عدد استمارات الدراسة حسب المحافظة		
النسبة	التكرار	
41.7	841	عمان
14.2	286	الزرقاء
4.4	88	الطفيلة
4.3	86	الكرك
1.8	36	عجلون
2.0	40	مادبا
5.2	104	البلقاء
5.7	116	المفرق
18.4	372	إربد
2.5	50	جرش
100.0	2019	Total

انطلق البحث من الرؤية بان العنف الجنسي ضد المرأة هو أحد أشكال العنف ضد المرأة القائم على النوع الاجتماعي، ويعني بذلك بان هذا العنف موجه ضد المرأة كونها امرأة، وبذلك فإن هوية المرأة، أدوارها تكون مستهدفة من مثل هذا الشكل من العنف، وبذلك هو جزء لا يتجزأ من الوسائل الاجتماعية والسياسية المؤثرة في حالة المرأة عموماً، ولذلك فإن التدخل في مثل هذا الموضوع سواء بالبحث، او غيره من وسائل الضغط والمساندة، يجب ان لا يكون بمعزل عن حالة المرأة عموماً في المجتمع، وبالتحديد حالة عدم المساواة و التمييز ضد المرأة في التشريعات والقوانين الأردنية. لذا فالبحث يؤكد على ان العنف الجنسي ضد المرأة لا يمس فقط جسد وصحة المرأة النفسية والجنسية بل أيضاً كيانها كشخصية مستقلة ومؤثرة في المجتمع وبالتالي قد يكون أحد محددات ضعف مشاركة المرأة في سوق العمل.

وبناء على هذا الفهم للعنف الجنسي فإن ممارسات العنف الجنسي ضد أي امرأة ليست شخصية، أي ليست مرتبطة بشخص امرأة بعد ذاتها كونها بالأساس تحدث نتيجة ما يتم انتاجه من معرفة حول ماهية وأدوار كل من الرجل والمرأة، لذا فالأثر يتعدى الشخصي ليكون على النساء عموماً، لما لهذا العنف من صبغة مرتبطة بمفاهيم الأنوثة والذكورة وموازين القوى المرتبطة في هذه المفاهيم والتي تعمل على تركيزها في المجتمع من خلال منظومة القوانين والقيم المجتمعية المساندة. وضمن هذا الفهم لم يتطرق مسح العنف الى سؤال النساء حول ما تطرقت له العديد من الأبحاث في المنطقة العربية وغيرها من موضوع اللباس او اية عوامل أخرى لها علاقة بسلوك المرأة، انطلاقاً من أن العنف الجنسي بالأساس مرتبط بالقوة والسلطة وليس بعوامل فردية أو شخصية سواء للمعتدي أو ضحية الاعتداء، مع معرفتنا بان بعض الخصائص الشخصية للمعتدين قد تشكل عوامل مساهمة كما سيتم البحث به بشكل مفصل ولكن هذه العوامل ليست محددة لوجود هذا الشكل من العنف. وبهذا يقدم البحث تحليلاً ويفند عدد من الادعاءات او الفرضيات المجتمعية الخاصة في حدوث العنف الجنسي وبذلك يقدم بدائل لفهم هذه الظاهرة ضمن الإطار الاوسع الخاص في الابعاد الجندرية والمرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالابعاد السياسية والاقتصادية والثقافية.

ركزت الدراسة بشكل أساسي على المرأة ما بين عمر 16-55 سنة. وقد جاءت نسبة العاملات من المشاركات في الدراسة حوالي 42% من المجموع الكلي، ونسبة غير العاملات 46.5%، وشملت العينة أيضا الطالبات واللواتي مثلن ما نسبته 11.4% من المشاركات في الدراسة. كما شملت الدراسة جميع المهن التي تشغلها المرأة، وتوزعت نسبة المشاركات على المجالات الصحية، التعليمية، الإعلامية، مهن الاختصاص، الإدارة، المجالات الفنية، خدمات التنظيف، الأشغال اليدوية وغيرها.

بلغت نسبة من صرحن عن شكل أو أكثر من أشكال العنف الجنسي 77.5% من المجموع الكلي للمستجيبات للدراسة. فيما جاءت نسبة من لم يصرحن بالتعرض للعنف الجنسي بأي شكل من الأشكال 22.5%. وتعني هذه النسبة إن ثمانية من كل عشر نساء في الأردن قد تعرضن على الأقل لشكل واحد من أشكال العنف الجنسي خلال فترة حياتهن. تشير نتائج المسح الى وجود العنف الجنسي في جميع المحافظات المشاركة في الدراسة بنسب متقاربة، وتزيد نسبة البوح عن التعرض للعنف الجنسي في المدن عن القرى والمخيمات بحيث بلغت حوالي 82% مقارنة ب 74% للقرى وحوالي 70% للمخيمات من مجموع كل فئة. النسبة الأكبر من النساء من مجموع من أجبن بأنهن قد تعرضن لأحد أنواع العنف الجنسي هن ممن تعرضن للتحرش الجنسي (94.4%)، حيث شكل التحرش الجنسي اللفظي النسبة الأكبر (83.9%) تلاه العنف الجنسي الجسدي واللفظي والعنف الجنسي الجسدي معا (6.4% و 4.1% على التوالي). وكما بينت نتائج المسح بأن تجربة العنف الجنسي للنساء ليست نادرة وان الغالبية العظمى من النساء تتعرض للعنف الجنسي بشكل متكرر (70%). وقد ارتفعت نسبة العنف الجنسي عند السؤال عن معرفة المستجيبة للبحث على الأقل بامرأة واحدة قد تعرضت للعنف الجنسي، بحيث بلغت نسبة من يعلمن بشكل شخصي بوجود عنف جنسي ضد نساء أخريات الى 93.9% من المجموع الكلي للمستجيبات للمسح.

بينت مؤشرات العنف الجنسي بانتشار العنف حسب الجنسية إن نسبة العنف الجنسي بين الأردنيات اللواتي صرحن عن العنف قد بلغت 79% من مجموع الأردنيات المستجيبات للدراسة، 69% من مجموع السوريات، 100% من النساء العراقيات المشاركات في الدراسة صرحن عن التعرض لعنف الجنسي، و 100% من النساء المصريات أيضا تعرضن على الأقل لأحد أشكال العنف الجنسي. وبالرغم من ان عدد النساء من الجنسيات المصرية والعرقية قليل ولا نستطيع من خلال هذه الأرقام التعميم الا ان هذه الأرقام قد تكون مؤشر على ان النساء من الجنسيات غير الأردنية قد يكن أكثر عرضة للعنف الجنسي.

بالرغم من تعرض النساء من كافة فئات الاعمار للعنف الجنسي بشكل متقارب، كان هناك علاقة بين العمر ونسبة التعرض للعنف الجنسي بحيث شكل التعرض للعنف الجنسي ضمن الفئة العمرية أقل من 18 سنة النسبة الأعلى وبما نسبته 85.5% من المجموع الكلي لهذه الفئة. وربما من الأسباب التي تجعل هذه الفئة أكثر عرضة للعنف هو فكرة استضعاف هذه الفئة وإحساس الجناة بعدم قدرتها على الدفاع عن نفسها وبالتالي استهدافها.

وبين المسح بان النساء من مختلف الفئات التعليمية المختلفة قد صرحن عن التعرض لأحد أشكال العنف الجنسي، وتزداد نسبة التصريح عن العنف لدى النساء من الفئات التعليمية العليا بحيث شكلت نسبة العنف بين النساء الحاصلات على الماجستير الأعلى بنسبة 90.9% تلاها الحاصلات على البكالوريوس بنسبة 86% والحاصلات على درجة الدكتوراه بنسبة 83%، وجاءت نسبة التصريح عن العنف الجنسي أقل بين النساء من فئة الأمية، الابتدائي واللواتي يقرأن ويكتبن (65%، 63%، 69% على التوالي). ومن هنا فإن هناك علاقة بين تعليم المرأة وتصريحها عن العنف الجنسي، قد يكون هذا مرتبط بوعي المرأة للأشكال المختلفة للعنف الجنسي وبالتالي قدرتها على البوح عنه، كما قد يكون لأسباب التعليم والعمل والاستقلالية الاقتصادية النسبية مساهمة في قدرة النساء على البوح وعدم العمل، بالإضافة الى الوعي بأهمية الدراسات والأبحاث والثقة بالبحث وبالتالي أهمية المعلومة المقدمة.

وبناء على البيانات المقدمة من المستجيبات للبحث، إن الغالبية العظمى من أنواع العنف الجنسي تحدث في الأسواق والشارع والحدائق العامة والتي بلغت نسبتها 60% من المجموع الكلي للنساء المعرضات للعنف، ويعتبر هذا مؤشر على ان الاماكن العامة مازالت أماكن غير آمنة وطاردة للنساء وان خروج المرأة من المنزل لأي من الأسباب يعتبر مبرر للجناة لاستهدافها، وقد تلا ذلك مكان العمل بنسبة

11.2% والمنزل بنسبة 10.8%. وعند النظر الى الأشخاص المعتدين نجد بان نسبة 66.4% من المعتدين غير معروفين او لا يوجد أي علاقة مسبقة معهم، مما يعني بان نسبة 44.6% من العنف الجنسي تحدث من قبل أشخاص معروفين بالنسبة للمرأة، مثل صاحب/مدير العمل بنسبة 9.1% وأقارب بنسبة 7.4%.

شكلت نسبة النساء العاملات اللواتي صرحن عن العنف 82.4% من المجموع الكلي للنساء العاملات مقارنة ب 70.4% من مجموع النساء غير العاملات صرحن عن التعرض لأحد انواع للعنف الجنسي. وبذلك يكون لحالة العمل علاقة مع زيادة احتمالية التعرض للعنف الجنسي ولكن العمل ليس هو المحدد الرئيسي بحيث ان النساء غير العاملات قد تعرضن للعنف الجنسي. وجاءت النسبة الأعلى للتعرض للعنف ضمن فئة الطالبات بحيث وصلت الى حوالي 88% من مجموع الطالبات المشاركات في الدراسة. وقد شكل مكان العمل ما مجموعه 19.5% من المجموع الكلي للنساء العاملات واللواتي صرحن عن تعرضهن على الأقل لأحد أشكال العنف الجنسي، وقد جاء حدوث العنف في مكان العمل بين النساء اللواتي يعملن في مجال الأمن العام والقضاء الأعلى حدودا بنسبة 28.6%، تلا ذلك مهن الاختصاص (الهندسة والمحاماة) ب 27.3% والأعمال والتسويق والإدارة (25.6%) والمهن الإدارية والمكتبية (25.1%) من المجموع الكلي للعاملات واللواتي تعرضن للعنف الجنسي.

كما بينت النتائج بان هناك علاقة مباشرة بين العنف الجنسي الذي يحدث في الأماكن العامة وبين الانسحاب من العمل ، بحيث صرحت حوالي 10% من النساء اللواتي انسحبن من العمل بان تعرضهن للعنف الجنسي أو الخوف من التعرض له كان السبب المباشر لترك العمل، وبذلك يكون العنف الجنسي احد محددات تدني مشاركة المرأة في سوق العمل .وقد بينت النتائج بان النساء اللواتي تعرضن للعنف الجنسي سواء في الأماكن العامة او الخاصة كن أكثر عرضة للانسحاب من العمل مقارنة بمن لم يتعرضن للعنف الجنسي بحيث صرحت 80% ممن انسحبن من العمل بانهن قد تعرضن لأحد أشكال العنف الجنسي. كما كان هناك أثر مباشر للعنف الجنسي في مكان العمل على المرأة العاملة بالتحديد حيث نجد بان المستجيبات للدراسة من العاملات او اللواتي سبق لهن العمل وتعرضن لشكل من اشكال العنف الجنسي قد نتج عنه وبشكل أساسي ترك العمل وبنسبة وصلت الى حوالي 72%، ويشكل مجموع من تركن العمل 159 أمراه من 220 أمراه تعرضت للعنف في مكان العمل.

بينت نتائج المسح بان البوح عن العنف الجنسي لشخص ما يقل عندما يحدث من أشخاص معروفين بالنسبة للمرأة وعندما يحدث في المجال الخاص مقارنة مع البوح عن العنف الجنسي عندما يحدث في الأماكن العامة، ويكون الأقل عندما يحدث من اشخاص لديهم سلطة على المرأة. فعلى سبيل المثال، وصلت نسبة البوح عن العنف في المستشفيات والعيادات الصحية الأعلى وبنسبة 93% من مجموع هذه الفئة، تلا ذلك المواصلات العامة بحوالي 73% من مجموع من تعرضن للعنف الجنسي في المواصلات، في المقابل جاءت نسبة البوح عن العنف الجنسي الأقل عندما يحدث من اشخاص لديهم سلطة على المرأة مثل فئة المدرسين/أساتذة الجامعة (53%) وعندما يحدث العنف في المنزل وبنسبة 58% من مجموع فئة من تعرضن للعنف الجنسي في المنزل.

وقد بينت النتائج بان التبليغ للجهات الرسمية وتحديد الشرطة من قبل النساء اللواتي تعرضن للعنف نادرا ما يحدث، ويشكل فقط حوالي 4.4% من المجموع الكلي لمن تعرضن للعنف الجنسي مقابل 95.5% من النساء اللواتي تعرضن لشكل من اشكال العنف الجنسي لم يبلغن الشرطة او يلجأن الى اتخاذ أية إجراءات قانونية.

لا يتم التعامل أو اتخاذ الإجراءات اللازمة في جميع حالات التبليغ، فمن بين 86 امرأة قمن بالتبليغ عن العنف الجنسي للجهات الرسمية كان هناك فقط التعامل واتخاذ الإجراءات الرسمية الكاملة في 24 قضية، وبما تشكل نسبته 28% من مجموع الشكاوى، هذا يعني بان 72% من الشكاوى الخاصة في العنف الجنسي لا تستكمل فيها الإجراءات وتنتهي بالتنازل أو التعهد بعدم التعرض في المراكز الأمنية.

بالنسبة للتبليغ عن العنف عندما يحدث في مكان العمل سواء من زملاء العمل أو مدراء وأصحاب العمل فإن عدد التبليغات فيما يتعلق في العنف الجنسي في العمل نجد بأن 12 امرأة من مجموع 106 ممن تعرضن للعنف الجنسي فقط أبلغن عن العنف الجنسي وبما يقدر 11% من مجموع فئة النساء اللواتي تعرضن للعنف الجنسي في مكان العمل، بما يعني بأن 89% من مجموع هذه الفئة من النساء لم يبلغن عن العنف الجنسي في مكان العمل، وهي نسبة كبيرة جدا ولها دلالات إحصائية على عدم قدرة المرأة عن التبليغ عن العنف الذي يحدث في مكان العمل لأسباب اغلبها الخوف من فقدان العمل والخوف على السمعة بالإضافة الى عدم وضوح إجراءات التبليغ أو وجود القوانين الرادعة.

ومن أسباب عدم التبليغ أو البوح عن العنف الجنسي عموما جاء موضوع الخوف بالتحديد، سواء الخوف من المجتمع والحفاظ على السمعة والخوف من ردة فعل الأهل، الخوف من الطلاق والخوف من الفصل من العمل، بالنسبة الأكبر بحيث وصل الى 60% من مجموع النساء اللواتي صرحن عن العنف ولم يبلغن عنه للجهات الرسمية. وتبين هذه النتائج بأن التوجهات العامة للمرأة والمجتمع تضع المسؤولية الأساسية عن حدوث العنف الجنسي على المرأة وليس على الجاني، كما بينت النتائج بأن التوتر والخوف من حدوث العنف يؤثر على الصحة النفسية للمرأة وبالتالي يؤثر على إنتاجيتها وعلاقتها عموما مع العمل. ويتبين هذا بشكل واضح في مؤشرات تأثير حدوث العنف الجنسي على المرأة بحيث ان 88% من النساء اللواتي تعرضن للعنف الجنسي صرحن بوجود تقييد لحركتهن سواء من الأهل أو بقرار ذاتي نتيجة لعدم الرغبة والخوف من الخروج من المنزل بدون مراقبة. وقد صرحت 70% من النساء بأن هناك علاقة مباشرة بين المعرفة عن وجود العنف الجنسي وقراراتهن المرتبطة في العمل، مقابل 29.7% من النساء ذكرن عدم وجود أي تأثير للعنف الجنسي على قرارات العمل.

وقد خلاص البحث بناء على الأرقام والإحصاءات الخاصة بالعنف الجنسي وارتباطه بقرارات العمل والحركة لدى المرأة بأن العنف الجنسي هو أحد الأدوات المجتمعية لترهيب وإخافة المرأة. بحيث أن الخوف من العنف الجنسي أو تكراره، في حال حدث، قد يكون وسيلة للسيطرة المجتمعية على المرأة والتحكم بها وإبقائها ضمن شكل معين من العلاقة سواء في العائلة، العمل أو حتى الشارع والأماكن العامة أو خاصة.

إن عامل الخوف قد يكون أحد محددات التطور في العمل بالنسبة للمرأة والتي ينتج عنه تحديد لمساهمة المرأة في الإنتاج عموما وفي دخل المرأة ومساهمتها في دخل الأسرة. وقد يكون لعامل المساهمة في دخل الأسرة القليل عموما، أو مقارنة بدخل الرجال من الأسرة، سبب آخر للانسحاب من العمل بحيث لا تحقق المرأة الدخل المطلوب والذي يمكنها من الاستقلالية المادية أو المساهمة الحقيقية في رفع دخل الأسرة، وبالتالي قد يكون للعنف الجنسي، وما يتركه من خوف وقلق يؤثر في إنتاجها وبالتالي دخلها ومساهمتها المادية، أحد العوامل الرئيسية في الإبقاء على عمل المرأة كدخل ثانوي وليس أساسي في المجتمع يمكن الاستغناء عنه من قبل الأسرة، وبالتالي تكريس الصورة النمطية للمرأة وعملها بناء على الدور الثانوي المتصور لها مجتمعيًا

وقد بين المسح بأن غالبية الإجراءات المتخذة سواء للوقاية من العنف الجنسي أو مواجهته لم تتحدى الفكر القائم حول مسؤولية المرأة المباشرة عن حدوث العنف ومن هنا نرى بأن نسبة المشتكيات أو من يبحن بالعنف قليلة وغير متناسبة مع حجم حدوث الظاهرة. لذلك مواجهة هذه الظاهرة تكون بشكل أساسي بمواجهة جذور المشكلة: توعية مباشرة وتغيير للأفكار القائمة حول المرأة وأدوارها، وجود قوانين رادعة وواضحة لجميع أنواع وأشكال العنف الجنسي بالإضافة الى إطار حماية شامل ضمن نطاق العمل وخارجه، بالإضافة الى مراجعة شاملة للمنظومة القانونية المميزة ضد المرأة والتي تعمل على تشريع التمييز والامساواة بناء على النظرة للمرأة كشخص قاصر.

## مقدمة البحث العامة :

البحث، أهميته وأهدافه

حظي موضوع العنف الجنسي الموجه ضد المرأة في المجالات العامة والخاصة باهتمام كبيراً في الأونة الأخيرة، ولكن هذا الاهتمام، سواء من الاعلام او منظمات المجتمع المدني، لم يتجسد في ردود فعل حقيقية تعمل على إيجاد آليات تجرم جميع أشكال العنف الجنسي وتجد وسائل الحماية الفعالة للنساء وتعاقب المعتدين. ونتيجة لهذا القصور ما تزال الصورة الكاملة غير واضحة لما يشكله هذا النوع من العنف من أثر على النساء وحياتهن واندماجهن في الحياة العامة في مجالاتها المختلفة من سياسية واقتصادية وثقافية غيرها. وتشير الأبحاث المختلفة والتي أجريت في إطار التعرف على أنواع العنف القائم على النوع الاجتماعي الى أن النسبة الأقل من النساء تقوم بالتبليغ عن العنف الجنسي مقارنة بأشكال العنف الأخرى من جسدي ونفسي، كما أن الدراسات الميدانية عموماً وجدت بأن نسبة العنف الجنسي هي الأقل من حيث قبول المرأة في البوح عنها. لذا عند تصنيف أنواع العنف يكون العنف الجنسي من ناحية التبليغ والابوح الأقل عموماً. وتبين إحصاءات اتحاد المرأة الأردنية في تقاريرها المختلفة والخاصة في العنف تتاغم مع هذه الدراسات بحيث لم تشكل نسبة العنف الجنسي من قبل النساء المشتكيات والمراجعات لبرامجها أكثر من 15% في أي مرحلة زمنية منذ انشاء البرامج الخاصة في مساعدة النساء المعرضات للعنف منذ عام 1996. ويحتم هذا بالضرورة طرح عدد من الأسئلة حول ماهية انتشار العنف الجنسي في الأردن ، عملية البوح والتبليغ عنه ، تأثيره على النساء ، الأسباب التي تؤدي الى عدم الاعتراف بحدوثه من قبل النساء والتغطية المجتمعية وعملية الانكار الجمعي لوجود هذا العنف ولما يشكله من ظاهرة وتحديات امام المرأة وخاصة فيما يتعلق بوجودها في الأماكن العامة. وللمساهمة في الإجابة على بعض هذه الأسئلة تم العمل على هذا البحث بحيث يتم الربط بين العنف الجنسي الموجه ضد المرأة وتدني نسبة المرأة في سوق العمل.

ينظر البحث بالتحديد في الطرق التي يؤدي بها العنف الجنسي وخاصة ذلك الذي يحدث في الأماكن العامة إلى تقويض مشاركة المرأة في سوق العمل في الأردن، ومن المهم الإشارة الى ان البحث لا يقوم بدراسة العنف الجنسي في مكان العمل بل أثر العنف الجنسي سواء في الأماكن العامة على مشاركة المرأة في سوق العمل وانسحابها المبكر منه. وينطلق الفهم في هذا البحث من ان العنف الجنسي ليس فقط شكلاً من أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي فحسب، وإنما يسهم أيضاً في إخضاع المرأة والتعامل معها "كقاصر" ضمن الإطار المعياري للحماية. وفي هذا الإطار يفترض البحث بأن العنف الجنسي في الأماكن العامة يؤدي إلى إعادة انتاج المعايير والأفكار النمطية الخاصة عن المرأة ، يعمل على تركيز لدورها الثانوي من خلال عدة من الأدوات يعد العنف الجنسي أحدها، كما يفترض هذا البحث، وبالتالي يشكل العنف الجنسي أحد اهم عوامل انسحاب المرأة من العمل. ضمن هذا السياق فإن سؤال المسح الرئيسي هو: هل هناك علاقة مباشرة بين العنف الجنسي الموجه ضد المرأة في الأماكن العامة (الشارع، المواصلات العامة، مكان العمل، الخ) وتدني نسبة المرأة في سوق العمل؟

كما سيتم البحث في مدى استخدام العنف الجنسي كتدابير تأديبية تهدف إلى السيطرة على المرأة والحد من المساحات المتاحة لهن. ويعتبر هذا بحث خاص لفهم العنف الجنسي وأثاره على المرأة بعيداً عما تم انتهاجه من دراسة فقط للأثار النفسية والجسدية وغيره، ليشمل ما يعتبره البحث أثر محوري وأساسي وهو التأثير على صورة وأدوار المرأة عموماً، قدرة المرأة على المشاركة بفعالية في الحياة العامة وخاصة المشاركة الاقتصادية، وبهذا سيعمل المسح على تحديد والاجابة عن الأسئلة التالية من أجل الوصول الى تصور وفهم للعنف الجنسي الموجه ضد المرأة في الأردن:

- ما هو حجم انتشار ظاهرة العنف الجنسي في المجتمع الأردني؟ أي الأشكال أكثر انتشاراً؟
- هل يساهم العنف الجنسي في تقييد حركة المرأة وحرية تنقلها؟



- هل هناك علاقة بين النظر للمرأة كقاصر ، تحديد دورها كثنائي والعنف الجنسي؟
- هل يعد الانسحاب من العمل أحد آثار العنف الجنسي على المرأة؟
- هل يعد العنف الجنسي أحد الأدوات المجتمعية لترهيب المرأة، وكيف؟
- هل تطور المرأة استراتيجيات معينة لمواجهة العنف الجنسي؟

## أدوات البحث

يستخدم البحث المنهج الكمي لدراسة العنف الجنسي ضد المرأة في المجتمع الأردني. ويهدف الى التعرف على حجم الظاهرة وأثرها المباشر على مشاركة المرأة في سوق العمل. وقد تم إجراء المسح على 2019 إمره في ثماني محافظات تمثل شمال، جنوب ووسط المملكة. وتم المسح في القرى، المدن والمخيمات الفلسطينية في كل محافظة. وقد تم تحديد عدد الاستثمارات في المحافظة بشكل تقديري لنسبة السكان الممثلة لمناطق الجنوب، الوسط والشمال. وقد تم اختيار المحافظات لتمثل المملكة وأيضاً بناء على وجود مراكز وفروع اتحاد المرأة الأردنية فيها، الأمر المرتبط في عملية المسح ووصول الباحثات الى النساء المشاركات في عينة البحث. وبالرغم من إجراء عملية المسح في معظم محافظات

جدول (2): المحافظات المختارة وتمثيلها في عينة الدراسة حسب عدد سكان المقدر من دائرة الإحصاءات العامة 2016 والمقدر حسب المحافظة 2		
التكرار	النسبة	
عمان	841	41.7
الزرقاء	286	14.2
الطفيلة	88	4.4
الكرك	86	4.3
عجلون	36	1.8
مادبا	40	2.0
البلقاء	104	5.2
المفرق	116	5.7
إربد	372	18.4
جرش	50	2.5
Total	2019	100.0

المملكة (جدول 2) إلا ان البحث لا يعتبر ممثل بشكل شمولي ولكن عدد 2019 استثمار يعطي مؤشرات مهمة على نسبة حدوث الظاهرة. هذا ومن الجدير بالذكر بأن بعض المدن في المحافظات تحديدا الجنوبية (الطفيلة والكرك) تم زيادة نسبة الاستثمارات فيها للتعويض عن ما لم يتم دراسته من المحافظات الأخرى مثل معان والعقبة.

تم استخدام العينات العشوائية العنقودية والتي من خلالها تم تقسيم سكان كل محافظة إلى مجموعات (عناقيد) حسب الوضع الاقتصادي ومكان السكن (مدينة، قرية، مخيم)، واختيار المجموعات

عشوائياً وأخذ عينات من جميع أعضاء المجموعة حسب الاختلافات المذكورة. وقد سمح هذا المنهج بالوصول الى الفئات المجتمعية المختلفة في كل محافظة أو منطقة سكنية وذلك لمحاولة تمثيل جميع هذه الفئات في البحث. حدد نصف العينة للنساء العاملات والنصف الأخر للنساء غير العاملات في كل محافظة بحيث يتم المقارنة بينهما. كما حدد عدد الاستبيانات الموزعة في كل محافظة على المدن، القرى، والمخيمات، إن وجدت في المحافظة، وحسب خصوصية كل محافظة وبالتعاون ومشاركة فروع الاتحاد وباحثات المنطقة المشاركات في البحث. تم تعبئة الاستبانة من قبل الباحثات وباستخدام طريقة الأسئلة المغلقة وذلك لوضع مؤشرات موحدة للتحليل والمقارنة بين الإجابات المختلفة. مع العلم بأن عدد من الأسئلة المفتوحة تركت لإتاحة الفرصة للنساء لتحديد طريقة الإجابة والتي تم لاحقاً اغلاقها بناء على الإجابات.

2المملكة الأردنية الهاشمية. دائرة الإحصاءات العامة الأردنية. تقرير تقديرات تعداد السكان و المساكن. 2016.

[http://dos.gov.jo/dos\\_home\\_a/main/Demograghy/PopulationEstimates2016.pdf](http://dos.gov.jo/dos_home_a/main/Demograghy/PopulationEstimates2016.pdf)

## المعايير الأخلاقية للبحث:

تبنى البحث المعايير الأخلاقية للبحث في المجال الخاص في العنف ضد المرأة والتي أوصت بها توصيات منظمة الصحة العالمية<sup>3</sup> ويعتبر البحث بأن سلامة وأمن المشاركات في البحث هي من أهم أخلاقيات العمل، لذا فقد تم تدريب الباحثات على وسائل ضمان أمن وحماية المشاركات في البحث وذلك من خلال التأكد من أنه لم يتم الإشارة الى هويتهم الشخصية من الاسم، وغير ذلك مما قد يدل على شخصياتهن، في أي من استمارات البحث او الملاحظات الخاصة في الباحثات، هذا وقد تم شرح البحث للنساء المشاركات وأهدافه وأخذ الموافقة المسبقة من النساء على اجراء المقابلات أو تعبئة الاستمارة.

تم تدريب الباحثات اللواتي قمن بإجراء المقابلات أو تعبئة الاستمارة لمدة ثلاثة أيام وذلك للتأكد من فهم موحد لتعريف ومفهوم العنف الجنسي، فهم موحد للأسئلة والاجابات المحددة في الاستمارة والتأكد من الالتزام بالمبادئ الأخلاقية للبحث والتي تم التدريب عليها. هذا وقد تم اختيار جميع الباحثات من العاملات في اتحاد المرأة الأردنية على البرامج المختصة في العنف ضد المرأة وذلك لوجود تدريب وخبرة سابقة على عملية إجراء المقابلات، معرفة وتجربة عملية في موضوع العنف ضد المرأة، والتزام بمبادئ المهنية الخاصة في السرية والخصوصية والمحافظة على معلومات النساء المشاركات في المسح.

تم قراءة ومناقشة تعريف العنف الجنسي مع النساء المشاركات في البحث قبل البدء في المقابلة أو تعبئة الاستمارة وذلك لضمان معرفة النساء لأنواع وأشكال العنف الجنسي المختلفة " أي فعل جنسي ، أو محاولة الحصول على فعل جنسي ، أو تعليقات أو تلميحات جنسية غير مرغوب فيها ، أو أفعال الاتجار ، أو توجيهات أخرى ، ضد النشاط الجنسي للشخص باستخدام الإكراه ، من قبل أي شخص بغض النظر عن علاقته بالضحية ، في أي مكان ، بما في ذلك لا يقتصر على المنزل والعمل".<sup>4</sup> وبناء على هذا التعريف تم أيضا مناقشة اشكال العنف الجنسي المتعددة والتي تشمل "الاغتصاب والاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي، الحمل القسري والتعقيم القسري والإجهاض القسري والبغاء القسري والاتجار والاسترقاق الجنسي والختان القسري والإخصاء والتعري القسري".<sup>5</sup> كما تم مناقشة والتعريف بمفهوم التحرش الجنسي وأشكاله المختلفة "افعال جنسية غير مرغوب فيها ، لفظية أو جسدية ، أو طلبات الحصول على خدمات جنسية ، وغير ذلك من المضايقات اللفظية أو الجسدية ذات الطابع الجنسي. أو القيام بسلوك ذات طابع جنسي سواء أكان هذا السلوك بشكل صريح أو ضمني"<sup>6</sup> كما وقد تم نقاش العديد من الأفعال التي تقع ضمن نطاق هذا التعريف مع النساء. وقد كان للنقاش مع النساء قبل البدء في إجراء البحث هدفين ، الأول: التأكد من وضوح المقصود من العنف الجنسي وأشكاله وانواعه المختلفة قبل البدء في الأسئلة وثانيا: رفع الوعي اتجاه قضية التحرش الجنسي بحيث يتم التعريف أيضا بالمصطلح والخدمات المتوفرة للنساء في حال تعرضن لمثل هذا النوع من العنف

Ethical and safety recommendations for intervention research on violence against women. Building on lessons 3 from the WHO publication Putting women first: ethical and safety recommendations for research on domestic violence against women. Geneva: World Health Organization. February 2016. Available on the link: <http://apps.who.int/iris/bitstream/handle/10665/251759/9789241510189-eng.pdf;jsessionid=D92B27359BC4E22621552CE9DB6F18CA?sequence=1>

<sup>4</sup>تعريف منظمة الصحة العالمية. التقرير الدولي للعنف و الصحة. الفصل السادس: العنف الجنسي. 2002 والذي تم ترجمته من الوثيقة في الرابط ادناه:

<sup>5</sup> [https://www.who.int/violence\\_injury\\_prevention/violence/global\\_campaign/en/chap6.pdf](https://www.who.int/violence_injury_prevention/violence/global_campaign/en/chap6.pdf) وتم الاطلاع عليها بتاريخ 2019/1/16

<sup>6</sup> المصدر السابق.

<sup>6</sup> الترجمة للتعريف من المصدر السابق.

## التجربة القبلية

تم اختبار الاستمارة وعملية تعبئتها على 100 إمرأه في المحافظات المختلفة. وقد تم القيام باجتماعات مع الباحثات ومناقشة التحديات في تعبئة الاستمارة وتقييم عملية التعبئة عموماً. كما تم اختبار الأسئلة على برنامج التحليل الاحصائي والقيام بإغلاق عدد من الأسئلة والتي كانت مفتوحة لغايات الدقة في الاغلاق بعد إجراء التجربة القبلية. بناء على نتائج الاستمارات القبلية أيضاً تم إضافة أسئلة أو تجزئ أسئلة أخرى.

## إدخال وتحليل البيانات

تم إدخال البيانات على برنامجي الاكسل والبرنامج التحليل الاحصائي الخاص SPSS. وقد تم تدريب مدخلات البيانات على موضوع العنف الجنسي والاستمارة الخاصة في العنف الجنسي وكيف تم تعبئتها، كما تم ادخال البيانات في التجربة القبلية بوجود ومتابعة الباحثة الرئيسية بحيث بينت عملية الادخال والتجربة القبلية والفحص للبيانات عدد من الإشكالات في الاستمارة والتي تم تعديلها في الاستمارة النهائية. كما تم فحص وتحليل البيانات على برنامج SPSS والمقارنة مع نتائج الاكسل وذلك لتوخي الدقة الكاملة في النتائج والاختبار للبيانات والتحليل.

## الإطار لمفاهيمي/النظري

الدراسات السابقة: المنهج والنتائج

لم يحظى موضوع العنف الجنسي ضد المرأة في المنطقة العربية عموماً بالدراسة الموسعة والتي تتبع الشكل الشمولي لدراسة الظاهرة، بالإضافة إلى أن هناك قلة عموماً في الدراسات باللغة العربية حول الموضوع،<sup>7</sup> وقد تم التركيز في العدد القليل من الدراسات التي أجريت على التعامل مع العنف الجنسي في أوقات الحرب، ضمن مسوح الصحة العالمية للأسرة وضمن باب العنف ضد المرأة والعنف الجنسي بالتحديد من قبل الزوج، والتركيز بشكل رئيسي في عدد من الدراسات على موضوع التحرش الجنسي بشكل أساسي، والتحرش الجنسي في مكان العمل.<sup>8</sup> ومن أوائل الدراسات التي بحثت في موضوع التحرش الجنسي في المنطقة العربية دراسة المركز المصري لحقوق المرأة في عام 2008 في مصر والتي أجريت على 2000 رجل وامرأة و109 أمراً أجنبية في أربع محافظات مصرية والتي بينت أن 83% من النساء تعرضن للتحرش الجنسي في الشوارع لمرة واحدة على الأقل، وأن 50% منهن يتعرضن له بشكل يومي. وقد كان لهذه النتائج أهمية في تبيان انتشار مثل هذه الظاهرة في مختلف المناطق والمحافظات المصرية. وقد تناول عدد من دراسات واقع العنف ضد المرأة في المجتمعات العربية قضية العنف الجنسي في المجال الخاص وضمن الأسرة ولكن بشكل مقتضب وغير شمولي.<sup>9</sup> في الأردن، صدر عدد من الدراسات حول موضوع الجندر والعنف ضد المرأة عموماً والتحرش الجنسي، والعنف الجنسي في مكان العمل، من هذه الدراسات دراسة المجلس الوطني لشؤون الأسرة (2008) دراسة الجامعة الهاشمية "العوامل التي تشكل الأدوار الجندرية في الأردن" (2010)، ودراسة اللجنة الوطنية لشؤون المرأة (2018) "التحرش الجنسي في الأردن"، باب العنف في مسح السكان والصحة الأسرية الصادر عن دائرة الإحصاءات العامة الأردنية لعام (2012) ودراسة أمل العواد محمد عبد الكريم محافظة ببحث (2011) "العوامل المؤثرة على العنف ضد المرأة العاملة في المجتمع الأردني".

بالرغم من أهمية هذه الدراسات في تبيان ظاهرة العنف عموماً إلا أن غالبيتها لم يتعامل مع العنف ضد المرأة عموماً والعنف الجنسي خصوصاً كقضية سياسية واجتماعية وغير شخصية، ويظهر هذا في الأسئلة المطروحة لدراسة المشكلة وبالتالي النتائج، بحيث شكلت بعض النتائج تكريس لعدد من التوجهات الخاطئة حول العنف الجنسي عوضاً عن تحدي مثل هذه التوجهات فمثلاً استخدمت العديد من المسوح والدراسات سؤال لقياس توجهات المرأة حول العنف من خلال سؤالها بشكل مباشر حول قبول العنف الممارس ضدها، ويعتبر سؤال المستجيبات للدراسات عموماً حول قبولهن لحدوث أي نوع من العنف هو عملية تكريس وتبرير للعنف، إجابة هذا السؤال في مسح المجلس الوطني لشؤون الأسرة والذي قام إجراء دراسة للتعرف على "تظرة المجتمع الأردني للعنف ضد المرأة" جاءت النتيجة ب 87% من النساء في الأردن يقبلن ضرب الزوج، وقد تم التركيز إعلامياً على هذه النتيجة أكثر من غيرها من النتائج في البحث كونها تتسجم مع الأفكار المجتمعية التي تبرر العنف ليس فقط على أساس أنه مسؤولية المرأة بل أيضاً لمصلحتها. وفي مسح السكان والصحة الأسرية الصادر عن دائرة الإحصاءات العامة الأردنية لعام (2012) خص المسح إلى أن: "70 في المئة من السيدات في الأردن يقبلن على الأقل سبباً واحداً كمبرر لضرب الزوجة"<sup>11</sup>، وعند النظر إلى تفاصيل الإجابة للمستجيبات للبحث نجد بأن النسبة

<http://ar.ammannet.net/news/184010>

11 مسح السكان والصحة الأسرية (2012)، متوفر على الرابط التالي: <https://dhsprogram.com/pubs/pdf/fr282/fr282.pdf>

الأعلى من النساء بررت العنف في حال كان لها علاقة خارج إطار الزواج وفي نفس الوقت كانت نسبة تبرير العنف في أوضاع مرتبطة بالقيام بالأعمال المنزلية أو الخلافات بنسبة أقل بشكل كبير. 12. إشكالية هذا السؤال ونتائجه بانه جزء من مسح عالمي توضع معايير البحث وأسئلته لتتناسب مع مجتمعات معينة، ضمن الثقافة العربية هناك عدم قبول من النساء ورفض مجتمعي عموماً لفكرة إقامة العلاقات خارج إطار الزواج وبالتالي إجابة مثل هذا السؤال بالأساس حتمية بأن تكون نسبة من ترفض مثل هذا الفعل من النساء وتبرر العنف في حال حدث كبيرة مقارنة بما قد تكون عليه نسبة رفض العنف في هذه الحالة في مجتمعات أخرى، وتعكس مثل هذه النتيجة على قبول المرأة عموماً للعنف وبدون النظر الى الإجابات الأخرى والتي كانت نسب تبرير العنف فيها قليلة. تستخدم مثل هذه الأفكار لتكريس العنف عموماً ضد المرأة. لذا فقد نأى البحث عن اية أسئلة قد تشير بشكل او آخر الى موافقة المرأة على حدوث العنف ضدها او ما قد ينوه بأي شكل من الاشكال الى مسؤوليتها عن حدوثه وذلك لاعتبار العنف أساساً غير مقبول وغير مرتبط كما تم ذكره بأية صفات شخصية أو أفعال مرتبطة في المرأة.

وفي غالبية المسوح والدراسات الخاصة في العنف الجنسي بالتحديد تم النظر الى موضوع اللباس وقت حدوث العنف، وفي الوقت الذي استخدمت بعض هذه الدراسات سؤال طريقة اللباس لتتحدى المنظور القائم حول ان لباس المرأة قد يكون السبب في حدوث العنف ولتبين ان العنف الجنسي غير مرتبط بلباس المرأة ألا ان مثل هذا السؤال أيضاً اشكالي بحيث أن مثل هذا السؤال للمرأة قد يشير بشكل او بأخر الى انها المسؤولة عن العنف وبالتالي يعمل على تكريس هذه النظرة ، ولا تقتصر هذه النتائج على الدراسات المسحية، فقد أشارت بعض الدراسات الأكاديمية مثل دراسة الجامعة الهاشمية بشكل مباشر الى ان "اللباس المثير للفتاة هو السبب الأول في تعرضها للعنف الجنسي" 13 14 كما أشارت الدراسة ذاتها الى "ان سلوكيات واخلاق الفتيات" هي من أسباب حدوث العنف الجنسي. 15 أن مثل هذه التصريحات والتعبيرات خالية من أي معايير بحثية وترتكز بشكل أساسي على المعايير المجتمعية في التعامل مع القضية، لذا نرى بأنها لا تتحدى المنطق العام في التعامل مع قضية العنف الجنسي بل أيضاً تعمل على التأكيد على المفاهيم المغلوطة حوله ومن هنا لا تعالج الأسباب الجذرية الحقيقية وراء حدوث هذه الممارسات التي تنتقص من المرأة وقيمتها المجتمعية وبالتالي أضرارها.

وفي الدراسة المسحية للمركز المصري لحقوق المرأة في مصر (2008) خلصت الدراسة على انه " لم يكن للباس المرأة أثر في منع التحرش حيث تعرضت له المحجبات والمنقبات"، ان نسبة النساء المحجبات واللواتي تعرضن للتحرش الجنسي بلغت 72% من المجموع العام للمستجيبات للدراسة، 16 في المقابل نرى في الدراسة التي قامت بها اللجنة الوطنية حول التحرش الجنسي (2018) بأن " الفتيات المرتديات للنقاب الأقل استهدافاً من مرتكب التحرش في الاماكن العامة بنسبة مئوية بلغت (3.1%) من استجاباتهم. 17 وكما هو واضح فإن في دراسة المركز المصري لحقوق المرأة جاءت النتائج إيجابية بحيث انها تحددت الفكر القائم حول لباس المرأة، بينما في دراسة اللجنة الوطنية تم التأكيد على هذا الفكر. لذا خطورة هذا السؤال بأن نتائجه قد تعتمد على عينة الدراسة وتمثيل نسبة النساء المحجبات او غير المحجبات فيها، وإذا اخذنا بعين الاعتبار ان نسبة من يلبس النقاب عموماً قليلة في المجتمع الأردني فإن النسبة 3% إذا ما قورنت بنسبة المستجيبات ممن يلبس النقاب قد تكون كبيرة، لذا كان يجب ان تحدد نسبة من تعرضن للتحرش الجنسي من المنقبات من نسبة مجموع من يلبس النقاب وليس من المجموع العام. كما نرى بأن دراسة اللجنة الوطنية قد حددت بأن " أن أكثر ملابس كانت ترتديها المرأة في المنزل أثناء التحرش بها هو ملابس المنزل القصيرة أو الضيقة وبنسبة مئوية بلغت (42%) 18 وفي هذه النتيجة ليس فقط تكريس واضح لموضوع لباس المرأة وعلاقته بالعنف الجنسي حيث ان لباس المرأة في المنزل اعتبر احد المؤشرات وذات دلالات

12 المصدر السابق، ص 194

13 يحيى العلمي و موسى محسن و خلود مشعل. العوامل التي تشكل الأدوار الجندرية في الأردن. ص. 45.

14 المصدر السابق.

15 المصدر السابق.

[http://www.endvawnow.org/uploads/browser/files/ecrw\\_sexual\\_harassment\\_study\\_english.pdf.pdf](http://www.endvawnow.org/uploads/browser/files/ecrw_sexual_harassment_study_english.pdf.pdf)16

17 المصدر السابق.

18 دراسة اللجنة الوطنية (2018)، ص. 69.

إحصائية، فلم تتحدى الدراسة مثل هذه النتيجة والتي من المفترض ان لا يكون للباس المرأة داخل المنزل أي علاقة بالتحرش الجنسي بحيث يكون العنف في هذه الحالة من اشخاص معروفين ولديهم سلطة على المرأة، ولا يجب ان يكون هناك أي نوع من "الإثارة" مرتبط بلبس المرأة بناء على طبيعة العلاقات داخل المنزل، وبالتالي كان يجب ان يكون المحدد للعلاقة بالمتحرش، سلطته على المرأة وليس لبس المرأة في المنزل. وقد تشكل هذه النتيجة خطورة ليس فقط بتكريس مسؤولية المرأة عن التحرش الجنسي بل أيضا تقييد لباسها داخل وخارج المنزل، وبهذا قد يكون لنتائج بعض الأسئلة آثار سلبية على المرأة عموما.

ومن القضايا الأساسية التي عادة ما تبرز عن الحديث عن العنف الجنسي ضد المرأة موضوع التفريق بين المجاملة والإطراء والعنف الجنسي ، وقد أدت حملة "انا أيضا" العالمية والتي ظهرت في الولايات المتحدة وانتشرت في بلدان أخرى قوة هذا الطرح بحيث صرح الرئيس الأمريكي دونالد ترامب بأن ما تقوم به النساء من ادعاءات العنف الجنسي " جعل هذا الوقت خطير ومخيف بالنسبة للشباب" ، بحيث ان الاطراء والمجاملة قد يعتبر عنف جنسي.19 وقد شكل هذا قاعدة للنقاش المجتمعي وشكل مجال خصب لانتقاد النساء المشتكيات ، بحيث تم تناوله إعلاميا وبشكل مكثف سواء من قبل الاعلام في العامل العربي او الغربي ، ويعتبر مناقشة الفرق بين المجاملة والعنف الجنسي إشكالية للتضمن ضمن دراسات العنف الجنسي، والتي تم تناولها في العديد من الدراسات وخاصة تلك التي تتناول موضوع التحرش في الجامعات وأماكن العمل. على سبيل المثال لا الحصر، في دراسة اللجنة الوطنية الخاصة بالعنف الجنسي والتي نشرت حديثا (2018/11) ذكر بأنه قد كان هناك صعوبة في التفريق بين العنف الجنسي وما أطلق عليه "المجاملة" بحيث خلصت الدراسة الى أن " العديد من الأفعال والسلوكيات مشتركة ما بين التحرش الجنسي والمجاملة، ويصعب في كثير من الأحيان على كل من الطرفين معرفة ما هو التحرش الجنسي وما يقع في إطار المجاملة أو الإطراء والمديح."20 واعتمادا على عدد من الدراسات الغربية حددت الدراسة التفريق بين الأمرين يكون من خلال معرفة "القصد والنية"، ويعتبر هذا الفهم إشكالي بيان يتم دراسته في مسح خاص بالتحرش الجنسي من حيث المبدأ، وذلك لعدد من الأسباب، الأول: هناك تعريف واضح للتحرش الجنسي على انه "أي سلوك غير مرغوب فيه" (سيتم مناقشة التعريف لاحقا في التفصيل) وبالتالي الأصل تقييم رد فعل المرأة وإحساسها وليست نية المرتكب للفعل، فإذا كان السلوك غير مرغوب فيه من قبل المرأة يجب اعتباره عنف جنسي وليس تقييم النية للشخص مع أهمية تحليل و تقدير نوع العلاقة و كيفية حدوث الفعل.

ثانيا: المجاملة تحدث في إطار علاقة متساوية واشخاص لديهم معرفة مسبقة وهناك حدود معينة تحكمها عندما تحدث بين الرجال والنساء أو بين كل من الرجال أو النساء انفسهم/ن، ولا يجب ان تمس بأي شكل من الاشكال او تشير الى الجسد او طريقة اللباس وغيره و عندما تحدث من اشخاص غريباء فلا بد ان توضع ضمن إطار عدم الرغبة، كون المحرك الأساسي للأشخاص الغريباء وممارستهم للعنف الجنسي هو توجهاتهم العامة وأفكارهم بخصوص المرأة، والفهم بأن المرأة الموجودة في الشارع، او أي مكان عام، قد تكون "متاحة" لأي رجل، و هناك عقلية شائعة بقدرات الرجال وتفوقهم على النساء والذي قد يكون احد المحركات الرئيسية لمثل هذه الأفعال، وبالتالي لا يمكن ان نضع مثل هذا الشكل ضمن أي إطار غير إطار العنف الجنسي.

عندما يحدث العنف الجنسي من اشخاص لديهم علاقة مع المرأة سواء في العمل أو المنزل فإن عملية تحديد الفعل إذا ما كان مجاملة او عنف جنسي هو القوة التي تحكم علاقة الطرفين وليس تقدير النية والقصد، فعندما يقوم صاحب عمل بأي احياءات او ممارسات جنسية لا يمكن اعتبار ذلك ضمن إطار "المجاملة" كون هذا الفعل نتج في إطار علاقة غير متوازنة بالأساس ولا يمكن تقييم عامل الرضا عند المرأة برد فعل المرأة المباشر كون مجابهة الفعل قد تحدد تركها للعمل عوضا عن حمايتها، خاصة وان قانون التحرش الجنسي في العمل لا يمكنها من الشكوى بدون وجود عواقب مرتبطة بتركها للعمل أو إقفال مكان العمل والذي سيؤدي الى خسارة

19 هل الشباب في أمريكا خائفون. بي بي سي. 2018

<https://www.bbc.com/news/world-us-canada-45738409>

20 دراسة اللجنة الوطنية (2018)، ص.14.

وظيفتها.21 وحتى في حال التساوي في الوظيفة فإن موضوع السلطة والقوة يكون مرتبط بحالة المرأة وموازن القوى التي تحدد الرجل عموماً كصاحب سلطة على المرأة ومتفوق عليها، ففي غالبية الأحيان تكون هذه الرؤية هي المحدد الأساسي للعنف الجنسي ضد المرأة، لذا لا يمكن تحليل الفعل كشكل من أشكال المجاملة أو الملاطفة بناء على نية المرتكب للفعل، وفي حالة وضع المرأة ضمن مجتمع يلقي عموماً اللوم عليها في حال مواجهة الفعل، قد يكون أيضاً من الصعب تحليله بناء على ردة فعل المرأة المباشرة.

في مجال العنف الجنسي والعمل، من الدراسات القليلة التي ربطت العنف الجنسي وعلاقته في وجود المرأة في المكان العام دراسة " مواجهة التمييز والتحرش الجنسي في المجال الإعلامي في لبنان"22 والتي قامت بالبحث من خلال استطلاعات مع الاعلاميات اللبنانيات داخل لبنان وربطت العنف الجنسي في مجال العمل، وكشكل من أشكال العنف المؤسسي الممنهج في المجال الإعلامي، كون هذا المجال ذكوري في الأساس وإن ممارسات العنف الجنسي ضد المرأة تشكل سبب رئيس لطرد المرأة وانسحابها من العمل وعدم رغبتها في الوصول الى المراكز العليا. وفي الأردن قامت الباحثة أمل العواودة والباحث محمد عبد الكريم محافظة ببحث (2011) "العوامل المؤثرة على العنف ضد المرأة العاملة في المجتمع الأردني"، التي خلصت الى ان 20% من النساء العاملات يتعرضن لشكل من أشكال العنف الجنسي، كما حددت الدراسة العوامل المرتبطة بالعنف الاسري، العنف المجتمعي والعنف الجندي كعوامل أساسية في عدم تطور المرأة مهنيًا، ترقبها وانسحابها من العمل. ومن الملاحظ ان الدراسة، قد فصلت موضوع العنف الجنسي، المجتمعي والأسري عن العنف الجندي وبالتالي لم تحدد علاقة أنواع العنف المختلفة مع بعضها البعض وتشابكها وان الجندر هو المحدد الرئيسي لحدوث العنف عموماً،

بشكل عام فإن معظم الدراسات حددت العديد الأسئلة الخاصة في البحث عن الأسباب التي أدت للتعرض للعنف سواء للعنف عموماً او العنف الجنسي 23 وفي هذا المجال فإن البحث يحدد إبان الأسئلة القائمة على الأفكار المجتمعية المسبقة حول المرأة وأدوارها وقيمتها في المجتمع تؤدي سواء بشكل مقصود أو غير مقصود الى تركيز وإعادة انتاج المعرفة بطريقة تتسجم مع الوضع القائم عوضاً عن تحدي هذا الوضع وبالتالي تغييره، لذا فإن أي بحث خاص في العنف الجنسي لا بد له ان يحدد تعريفاً واضحاً لهذا العنف ليس فقط بالاقتراب بل بتحليل كيفية انسجام التعريف مع السياق الذي يحدث فيه الفعل في أي مجتمع وبنظرة شمولية لكيفية وقوع هذا النوع من العنف وعلاقته مع مفاهيم الذكورة والأنوثة وعلاقات القوة والسلطة التي تحكم المرأة والرجل من خلال فهم عميق لما يشكله الجندر (النوع الاجتماعي)24 من أساس لهذه العلاقات، والذي سيتم التوسع فيه بالجزء اللاحق والذي يقدم إطاراً نظرياً لدراسة وفهم العنف الجنسي ضد المرأة. ومن هنا سيتم نقاش إطار البحث النظري في الجزء اللاحق والتي اعتمدت كمنهج لبحث قضية العنف الجنسي ضد المرأة.

فهم العنف الجنسي ضد المرأة من خلال منظور الجندر (النوع الاجتماعي)

ينطلق البحث من الرؤية بان العنف الجنسي ضد المرأة هو أحد أشكال العنف ضد المرأة القائم على النوع الاجتماعي، ويعني بذلك بان هذا العنف موجه ضد المرأة كونها امرأة وبما يرتبط بها من قيم ومعايير مجتمعية، وبذلك فإن هوية المرأة، أدوارها تكون مستهدفة من مثل هذا الشكل من العنف، لذا فالعنف الجنسي بالنسبة لهذا البحث هو جزء لا يتجزأ من الوسائل الاجتماعية والسياسية المؤثرة في حالة المرأة عموماً، ولذلك فإن التدخل في مثل هذا الموضوع سواء بالبحث، او غيره من وسائل الضغط والمساندة، يجب ان لا يكون

21

22 جاد ملكي وأخريات. "التمييز والعنف الجنسي المتفشي في مجال العمل الإعلامي في لبنان" مجلة الاتصال والتنمية. 2014. عدد 11

23

24 مع العلم بأن النوع الاجتماعي ترجمة غير دقيقة إلا انه سيستخدم في البحث كونه الترجمة العربية المتعارف عليها في المنطقة والمستخدم بشكل شائع بدون الخوض في موضوع الترجمة أو المفهوم لغويًا كون هذا ليس ضمن أهداف البحث، ومن المهم التنويه هنا الى ان فهم التعريف للمصطلح هو المهم ولذا سيكون التركيز على الفهم العام لما يعنيه مصطلح الجندر.

بمعزل عن حالة المرأة عموماً في المجتمع. لذا فالبحث يؤكد على أن العنف الجنسي ضد المرأة لا يمس فقط جسد وصحة المرأة النفسية والجنسية بل أيضاً كيانها كشخصية مستقلة ومؤثرة في المجتمع، ومن هنا فإن ممارسات العنف الجنسي ضد أي امرأة ليست شخصية، أي ليست مرتبطة بشخص امرأة بحد ذاتها كونها بالأساس تحدث نتيجة ما يتم انتاجه من معرفة حول ماهية وأوار كل من الرجل والمرأة، لذا فالأثر يتعدى الشخصي ليكون على النساء عموماً، لما لهذا العنف من صبغة مرتبطة بمفاهيم الأنوثة والذكورة وموازين القوى المرتبطة في هذه المفاهيم والتي تعمل على تركيزها في المجتمع من خلال منظومة القوانين والقيم المجتمعية المساندة. وضمن هذا الفهم لم يتطرق مسح العنف الجنسي كما تم ذكره مسبقاً إلى سؤال النساء حول ما تطرقت له العديد من الأبحاث في المنطقة العربية وغيرها من موضوع اللباس أو أية عوامل أخرى لها علاقة بسلوك المرأة، انطلاقاً من أن العنف الجنسي بالأساس مرتبط بالقوة والسلطة وليس بعوامل فردية أو شخصية سواء للمعتدي أو ضحية الاعتداء، مع معرفتنا بأن بعض الخصائص الشخصية للمعتدين قد تشكل عوامل مساهمة كما سيتم البحث به بشكل مفصل ولكن هذه العوامل ليست محددة لوجود هذا الشكل من العنف. ولفهم كيف يمكن أن يكون العنف الجنسي مرتبطاً بشكل مباشر بالقيم المجتمعية ومفاهيم الذكورة والأنوثة في أي مجتمع فلا بد الارتكاز على مقارنة النوع الاجتماعي لفهم شمولي لهذه القضية.

إن النوع الاجتماعي هو ، كما يعرفه روين كولن (2009): "هيكل العلاقات الاجتماعية التي حددت بناء على الأدوار الإنجابية، وهو أيضاً مجموعة الممارسات التي حددت الفروقات الاجتماعية بين الجنسين وانتجت ممارسات اجتماعية مميزة بينهم"25، فإننا ضمن هذا التعريف ننظر إلى النوع الاجتماعي "كهيكل للعلاقات الاجتماعية" وبهذا فهو يتجاوز الأدوار والعلاقات للمرأة والرجل ليحدد الإطار الشمولي لإنتاج المرأة والرجل وما يتعلق بهما من مفاهيم الذكورة والأنوثة والمرتبطة بكل منهما في مجتمع معين. وهيكل العلاقات هنا يشمل الأبعاد السياسية، الثقافية، الاقتصادية المؤثرة في انتاج سياسات من شأنها إعادة انتاج هذه المفاهيم والممارسات المميزة بين المرأة والرجل. كما يشمل هيكل العلاقات موازين القوى المختلفة والسلطة. لذا فعند الحديث عن النوع الاجتماعي فإن القيم المجتمعية لكل من الرجل والمرأة وأدوارهما تنتج ضمن شكل من العلاقات غير المتوازنة بين الطرفين تحميها سلطة سياسية ثقافية اقتصادية تقوم بمأسسة شكل العلاقات في إطار المؤسسات المختلفة في المجتمع وضمن منظومة القوانين التي تحكم وتنظم هذا الشكل من العلاقات. وضمن هذا الهيكل تنتج علاقات غير متوازنة وممارسات تمييزية وانتهاكات مختلفة لجسد المرأة وحقوقها باعتبارها الطرف الأضعف في المعادلة، وباعتبارها ملكية عامة للأسرة، المجتمع والدولة، لذا فهناك علاقة مباشرة بين وضع المرأة في القانون الأردني وخاصة قانون الأحوال الشخصية وما ينص عليه من مواد مرتبطة بالولاية على المرأة، التمييز في قوانين العمل والأحوال المدنية وغيرها من ممارسات العنف المختلفة، ومنها العنف الجنسي، والتي سيتم نقاشها بالتفصيل لاحقاً. ولا يمكن لمنظومة القوانين والمعايير الاجتماعية المحددة لأدوار وعلاقات كل من الطرفين أن تقوم بدورها دون أن يتم تبنيها من قبل المرأة كمحدد لهوية كل منهما، وفي هذا الإطار تعد نظرية جووديث بتلر (gender performativity) في كتابها "مشكلة الجندر لعام 1989" مهمة لفهم دور الأفراد في إعادة إنتاج هذه المعايير والانسجام مع القوانين التي تحدد هويتهم الجندرية من خلال ما تقوله بأن النوع الاجتماعي بالأساس مصطلح افتراضي وأنه ينتج من خلال المعايير الثقافية الموجودة وهو لا يحتم هذه المعايير ، بمعنى أن تكون امرأة أو رجل لا يحتم صفات معينة ولكن المعايير الثقافية هي من يحتم هذه الصفات ، لذا فهي تركز على أهمية "الأدائية" للأدوار، فكل من الرجل والمرأة يقوموا بإداء أدوار بشكل ارتجالي ضمن معايير وقيم معينة والتي يعاد أداءها عبر أجيال فتصبح وكأنها "الطبيعي"26.

لا يقوم الأفراد بأداء أدوارهم بشكل طوعي وإرادي في غالبية الحالات، كما تقول جووديث بتلر ، بل أن هناك قوانين موجودة للتأكد من القيام بهذه الأدوار على النحو الذي يتناسب مع المجتمع والسياسات القائمة لكل من الطرفين، وهنا نرى بأن الكثير من النسويات تأثرن بإعمال الفيلسوف ميشيل فوكو حول العلاقة بين المعرفة الخاصة في النوع الاجتماعي والسلطة التي تحكم هذه المعرفة ليس فقط من خلال إعادة الإنتاج بل أيضاً من خلال وضع التدابير العقابية المجتمعية والتي توضع لضمان التزام الرجال والنساء بما حدد لهم من

Raewyn Connell, 2009, *Gender: Short Introduction*, Polity, p. 1125

26 جووديث بتلر (1989) مشكلة الجندر، روتلج.



قيم وعلاقات وصفات وأدوار 27. لذا فعند النظر الى النوع الاجتماعي لا بد من تحديد الهيكل العام الذي ينتج كل من المرأة والرجل، يعمل على ضمان استمرار هويتهم، ويعاقب أي نوع من التحدي للهويات المفترضة للطرفين.

عند تطبيق هذا الفهم والتحليل للنوع الاجتماعي كهيكل للعلاقات، منظومة للقيم وكأداء ارتجالي من قبل الافراد على قضية العنف ضد المرأة نجد بأن فهم قضية العنف لا بد للتعامل معها من خلال النظر الى العوامل الجذرية وليس فقط من خلال النظر الى العلاقة المباشرة بين الرجل كعدي والمرأة كمعتدى عليها بل تتعدى ذلك لتحليل دور المؤسسات المختلفة من ثقافية سياسية واجتماعية في انتاج القيم الخاصة بكل منهما وبالتالي شكل العلاقة. بالنظر الى موضوع العنف ضد المرأة في الأردن لا بد من طرح أسئلة مرتبطة في منظومة القوانين التي تحدد الأدوار مثل قوانين الأحوال الشخصية، العمل، والقوانين المدنية التمييزية (والتي سيتم نقاشها في الجزء اللاحق) وما لهذه القوانين من طابع ليس فقط تمييزي بل أيضا حماية لشكل معين من العلاقات والأدوار المرتبطة بالمرأة والرجل، وغياب للقوانين التي قد تساعد على تحدي هذه العلاقات وتعاقب الضحايا عوضا عن المعتدين مثل الصلاحيات المعطاه مجتمعية او قانونية والتي تمنع من ظهور أي نوع اخر من العلاقات وتعاقب الضحايا عوضا عن المعتدين مثل الصلاحيات المعطاه للحاكم الإداري في حالة تحدي المرأة لأسرتها والتي تضعها في السجن تحت اسم الحماية عوضا عن تحقيق العدالة. 28.

أن هذا الفهم والتحليل للنوع الاجتماعي قد أثر على تعريفات العنف ضد المرأة المتنبه، فنرى بأن العنف ضد المرأة في تعريفاته السابقة قد ركز على الفعل الموجه ضد المرأة بصورة أساسية كما جاء في التوصية (19) لاتفاقية السيداو والذي نص في الفقرة السادسة على: "تعرف الاتفاقية في مادتها الاولى التمييز ضد المرأة ويشمل التمييز العنف ضد المرأة القائم على أساس الجنس أي الموجه ضد المرأة بصفتها امرأة، أو ذاك الذي يلحق للمرأة بصورة غير متوازنة ويشمل ذلك الأفعال التي تلحق الأذى أو المعاناة الجسدية أو العقلية أو الجنسية، و التهديد بمثل هذه الأفعال و القهر و أشكال الحرمان الأخرى من الحرية"، وقد تم تحديث هذا التعريف من قبل لجنة اتفاقية الغاء كافة اشكال التمييز ضد المرأة (السيداو) في التوصية العامة رقم (35) في جلستها الخامسة والسنتين بتاريخ 2017/7/14 والتي تبنت تعريف العنف ضد المرأة بحيث أصبح استخدام مفهوم "العنف على أساس النوع الاجتماعي ضد المرأة" عوضا عن العنف ضد المرأة المبني على الجنس ويأتي هذا التحديث للمفهوم من خلال النظر الى الأسباب الجذرية والآثار "ذات الطابع على أساس النوع الاجتماعي للعنف. ويعزز المصطلح كذلك فهم العنف بوصفه مشكلة اجتماعية، لا فردية، تتطلب استجابات شاملة، بما يتجاوز الاستجابات لأحداث محددة، وفرادى الجناة، والضحايا/الناجيات. " 30 من هنا فإن اللجنة ترى أن العنف المبني على النوع الاجتماعي ضد المرأة هو "إحدى الوسائل الاجتماعية والسياسية والاقتصادية الأساسية التي تُستخدم لإدامة وضع تبعية المرأة إزاء الرجل والأدوار النمطية للجنسين". وبناء على ذلك فإن هذا العنف يشكل "عائقا أساسيا أمام تحقيق المساواة الموضوعية بين المرأة والرجل وأمام تمتع المرأة بما لها من حقوق الإنسان والحريات الأساسية، على النحو المنصوص عليه في الاتفاقية". 31

واستنادا الى هذا الفهم والتعريف فإن العنف الجنسي ضد المرأة هو أحد أشكال العنف على أساس النوع الاجتماعي، يشكل عائقا أساسيا امام تحقيق استقلال وحرية المرأة، يحد من حريتها ويعمل على استدامة عدم المساواة من خلال الأشكال المختلفة التي تنتهك جسد وكيان المرأة ويشمل العنف الجنسي كما عرفه مجلس حقوق الانسان: "أي فعل جنسي، أو محاولة الحصول على فعل جنسي، أو تعليقات جنسية غير مرغوب فيها، أو تصرفات موجهة ضد النشاط الجنسي لشخص ما باستخدام الإكراه، من قبل أي شخص

27 ميشيل فوكو (1991) التأديب والعقاب (نسخة محدثة) بينجوين.

28 غفاف الجابري. جندرة السياسة و القانون في الأردن: الولاية على المرأة. 2016. (لندن و نيويورك) بلغراف.

29 لجنة اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة. التوصيات العامة رقم 35 حول العنف المبني على النوع الاجتماعي الموجه ضد النساء و المعدلة

للتوصيات العامة رقم 19 . 2017

[https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CEDAW/Shared%20Documents/1\\_Global/CEDAW\\_C\\_GC\\_35\\_8267\\_E.pdf](https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CEDAW/Shared%20Documents/1_Global/CEDAW_C_GC_35_8267_E.pdf)

30 المصدر السابق.

31 المصدر السابق.

بغض النظر عن العلاقة مع الضحية ، في أي مكان".<sup>32</sup> ويتخذ العنف الجنسي أشكالاً متعددة تشمل "الاغتصاب والاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي، الحمل القسري والتعقيم القسري والإجهاض القسري والبيعاء القسري والاتجار والاسترقاق الجنسي والختان القسري والإخضاع والتعري القسري".

وقد حددت العديد من التعريفات العنف الجنسي و أنواعه وأشكاله المختلفة على أنه "أي سلوك/فعل/إيحاء جنسي غير مرغوب فيه"<sup>33</sup> بمعنى انه يحدث رغم إرادة ورغبة المرأة ، وانعدام الإرادة هنا لا يشير فقط الى رد فعل المرأة بل أيضا الى العوامل التي تجعل المعتدي قادر على كسر هذه الإرادة وتحديدها ومن ثم تبريرها واعطائها نوع من الشرعية، فمثلا وجود شكل معين للمرأة "المحترمة" في المجتمع قد يبرر للمعتدين تحرشهم بجميع النساء اللواتي لا ينسجم شكلهم العام مع هذا النمط ، ولأن ما تعنيه "محترمة" بالأساس مفهوم فضفاض ويختلف من شخص لآخر فقد يكون من السهل تبرير الفعل ضد أي امرأة واتهامها بالتحريض على الفعل لأي سبب ، فمثلا خروج النساء من المنزل بالنسبة للبعض فعل غير محترم، الوجود في مكان العمل أو المواصلات قد يبرر بالنسبة للبعض فعل العنف الجنسي، ان تكون محجبة أو غير محجبة ، او محجبة بطريقة معينة ، ان تعمل في مجال مختلط ، ان تدرس مجال يعتبر محدد للرجال ، بمعنى أن هناك تيريرات مجتمعية للفعل ،بغض النظر عن إرادة المرأة تعمل على شرعنة الفعل، وعدم وجود قوانين رادعة وواضحة في هذا المجال يساعد في الإيقاع على مثل هذه الأفعال بدون أي نوع من التجريم واستمرار هذه الممارسات كنوع من العقاب للمرأة ، من هنا وكما سنرى في مخرجات البحث بأن خطورة هذا النوع من العنف ان له علاقة مباشرة مع قرارات المرأة في العمل ويعمل على ترهيبها وابعادها عموما عن الحياة العامة، خاصة في ظل وجود قوانين تمييزية ، بيئة مجتمعية تقوم بإنكار الظاهرة وتقوم بتحميل المرأة بشكل أساسي مسؤولية هذه الأفعال.

#### القوانين والمجال الخصب لإنتاج ممارسات العنف الجنسي وحماية الجناة

بنظرة سريعة على منظومة القوانين التي تنظم العلاقات سواء منها في المجال العام أو الخاص، والمرتبطة في المرأة، نجد بأن الطابع العام لهذه المنظومة مرتبط بشكل أساسي بالخطاب والمفاهيم المجتمعية الخاصة في كل من مفاهيم الذكورة والأنوثة ، وبالتالي فإن السياسات الحكومية في هذا المجال لا تعمل على تغيير الصور النمطية المرتبطة بكل منهما بل تقوم بتعزيزها ضمن النظام القانوني لتشكل بذلك مثل هذه القوانين سلطة مهيمنة للدولة من خلال ما تنتجه من أفكار و نظريات حول الطرفين، على سبيل المثال يكتفي الدستور الاردني بالإشارة فقط الى المرأة من خلال دورها الانجابي في المادة السادسة (5) "يحمي القانون الأمومة والطفولة والشيوخة ويرعى النشء وذوي الإعاقات ويحميهم من الإساءة والاستغلال".<sup>34</sup> وبهذا إشارة الى حماية الدور الانجابي والرعاي للمرأة والذي يحدد أدوارها ويضعها ضمن قالب معين، لذا يجب الإشارة الى حماية المرأة من كافة أشكال العنف وتمكينها من أداء أدوارها العملية والمجتمعية المختلفة، وأن يكون ذلك بإيجاد نصوص صريحة في الدستور على المساواة.

32

[https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Women/WRGS/OnePagers/Sexual\\_and\\_gender-based\\_violence.pdf](https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Women/WRGS/OnePagers/Sexual_and_gender-based_violence.pdf)

33 الاطلاع على التعاريف المختلفة في الفصل السادس من دراسة منظمة الصحة العالمية حول العنف الجنسي على الرابط التالي:

[https://www.who.int/violence\\_injury\\_prevention/violence/global\\_campaign/en/chap6.pdf](https://www.who.int/violence_injury_prevention/violence/global_campaign/en/chap6.pdf)

34 الدستور الأردني المادة 6 (5) متوفر على الرابط التالي:

[http://moi.gov.jo/EchoBusV3.0/SystemAssets/PDFs/AR.pdf.0\\_تعديلاته%20والارادي%20للدستور](http://moi.gov.jo/EchoBusV3.0/SystemAssets/PDFs/AR.pdf.0_تعديلاته%20والارادي%20للدستور)

وتتسجم قوانين الأحوال الشخصية مع الدستور والتي تحدد بشكل واضح أدوار النساء والرجال من خلال مفاهيم الولاية والوصاية على المرأة<sup>35</sup> والتي لا تحدد فقط السلطة على المرأة فيما يتعلق في الزواج بل تتجاوز ذلك لتعطي الولي الحق في اختيار التعليم ، السكن ، السفر وغير ذلك من الأمور بناء على ما يتم فهمه من هذه القوانين من تقدير للمصلحة العامة ، وضمن الصلاحيات المعطاة للزوج في القانون، على سبيل المثال، يستطيع الزوج منع المرأة من العمل الا في حال وضعت المرأة العمل كأحد الشروط المضافة في عقد الزواج،<sup>36</sup> أو في حال عدم الاعتراض على العمل اذا كانت عاملة قبل إجراء عقد الزواج، في المقابل لا تستطيع المرأة وضع أي شروط مرتبطة بعمل الرجل او تعليمه فقط تحدد الأمثلة شروطها فيما يتعلق بالسكن والتعليم والعمل الخاص بها بينما شروط الرجل التي حددتها الأمثلة المذكورة في المادة مرتبطة في المرأة وأدوارها ولهذا دلالات على السلطة المعطاة لكل منهما ضمن إطار علاقة الزواج.

كما لا يزال نظام الخدمة المدنية يميز بين المرأة العاملة والرجل العامل من خلال بعض البنود مثل العلاوة العائلية والتي تمنح فقط للرجل ولا تمنح للمرأة الا في حال كانت متزوجة من رجل لا يستطيع العمل او لديه إعاقة جسدية، ومن خلال هذا البند يحدد النظام إن موضوع الإنفاق على العائلة هو أمر مرتبط بالرجل وليس المرأة . مثل هذه القوانين تجعل عمل ودور المرأة مرتبط بوظيفة المنزل لذا أي شيء خارج هذا الإطار يجب ان يكون مضاف كشرط بحيث يتم تحقيقه، وكما سنرى في نتائج البحث ينعكس هذا بشكل عملي على قدرة المرأة على المتابعة في العمل والتي هي مشروطة بموافقة الزوج بحيث تتسحب العديد من النساء من العمل عند الزواج او الانجاب سواء بناء على رغبة الزوج او عدم القدرة على الموازنة بين الواجبات المنزلية ومتطلبات العمل. ويشكل موضوع العنف الجنسي احد الأسباب التي يتذرع بها الأزواج عموماً في الطلب أو اجبار الزوجة على ترك العمل، وفي ظل عدم وجود قوانين فعالة تجرم العنف الجنسي عموماً وفي العمل خصوصاً نرى بأن الخوف من التعرض للعنف الجنسي او التعرض له فعلياً يكون من اهم أسباب الانسحاب كما سنناقش لاحقاً في النتائج.

ان قانون العمل الأردني قد نص صراحة على فعل التحرش الجنسي في مكان العمل ، حيث نصت المادة 29 الفقرة (أ/6) من قانون العمل 1996 المعدل لسنة 2008 على أنه 'يحق للعامل أن يترك العمل دون إشعار مع إحتفاظه بحقوقه القانونية عن إنتهاء الخدمة وما يترتب له من تعويضات عطل وضرر وذلك إذا اعتدى صاحب العمل أو من يمثله عليه في أثناء العمل أو بسببه وذلك بالضرب أو التحقير أو بأي شكل من أشكال الإعتداء الجنسي المعاقب عليه بموجب أحكام التشريعات النافذة المفعول'.<sup>37</sup> كما ويحق للوزير (الفقرة ب) "اذا تبين للوزير وقوع اعتداء من صاحب العمل او من يمثله بالضرب او بممارسة أي شكل من اشكال الاعتداء الجنسي على العاملين المستخدمين لديه ، فله ان يقرر اغلاق المؤسسة للمدة التي يراها مناسبة ، وذلك مع مراعاة احكام أي تشريعات اخرى نافذة المفعول"<sup>38</sup> وبالنظر الى التعديلات في القانون نجد أن المشرع قد حدد الاعتداء الجنسي فقط من صاحب العمل او من يمثله ولا يتعامل مع الحالات الأخرى في حال حدوثها (مثلاً من قبل الزملاء او المراجعين). كما أن القانون اعطى العامل الحق بترك العمل او الوزير حق إغلاق المؤسسة وفي الحالتين يضع العامل ضمن خطر فقدان الوظيفة الأمر الذي قد يردع المرأة من التبليغ للحفاظ على الوظيفة أو الانسحاب من العمل لعدم وجود بدائل أخرى ووسائل حماية لها . لذا لا يوجد آلية معينة في القانون تعاقب الفاعل اذا كان من غير أصحاب العمل أو من يمثله في القانون او اجراءات معينة يتم اتخاذها بالتحقيق وبالتالي فان الفاعل يفر بفعله الا اذا لجأ المجني عليه إلى تقديم الشكوى استناداً إلى أحكام قانون العقوبات.

35 لمزيد من النقاش حول موضوع الولاية وعلاقتها بإنتاج مفاهيم الذكورة والانوثة في المجتمع الأردني عفاف الجابري، جندرة السياسة والقانون في الأردن: الولاية

على المرأة ، (لندن و نيويورك) بلغراف؛ Ziba Mir-Hosseini. Marriage on Trial: A study of Islamic Family Law. 1997 I. B. TAURIS

36 انظر/ي المادة 37 (ب) من قانون الأحوال الشخصية 2002 والمعدل في عام 2010.

37 قانون العمل الأردني (1996) وتعديلاته <https://www.wipo.int/edocs/lexdocs/laws/ar/jo/jo016ar.pdf>

38 المصدر السابق.

ولا يعتبر الوضع في قانون العقوبات أفضل حالاً نتيجة لما يتم استخدامه من نصوص فضفاضة وغير واضحة وعقوبات غير رادعة، فعلى سبيل المثال يحدد القانون فعل العنف الجنسي من خلال مصطلحات مثل "المداعبة" و "الحياء" والتي لا تشير بشكل واضح الى التحرش الجنسي كجريمة وانتهاك لجسد شخص آخر وإنما يوصف الفعل بطريقة ناعمة نوعاً ما عندما يشار له بالمداعبة، كما يكون الفعل منافي للحياء وليس ضد الشخص، المادة 053 من قانون العقوبات تنص على ان: "يعاقب بالحبس من شهر إلى سنتين كل من دأب بصورة منافية للحياء: أ- شخصاً لم يكمل الثامنة عشرة من عمره ذكر كان أو أنثى، ب- امرأة أو فتاة لها من العمر ثماني عشرة سنة أو أكثر دون رضاها . 2. في حال التكرار لا يجوز تحويل عقوبة الحبس إلى الغرامة."<sup>39</sup> كما جاء في المادة 306: "من عرض على شخص لم يكمل الثامنة عشرة من عمره أو على أنثى بلغ عمرها عملاً منافياً للحياء أو وجه لأي منهما كلاماً منافياً للحياء عوقب بالحبس مدة لا تتجاوز ستة أشهر أو بغرامة من ثلاثين ديناراً إلى مائتي دينار."<sup>40</sup>

ضمن هذا التوصيف قد تتعدد أو تتقيد التفسيرات حسب ما قد يراه المنفذون للقانون بأنه منافي للحياء وبالتالي بالإضافة الى عدم ذكر جريمة العنف الجنسي ضد المرأة وتعريفها بشكل محدد بالقانون، بحيث لا يمكن ان يختلف فيها التفسير القانوني. إن هذا التوصيف والذي يعاقب على منافية الحياء العام وليس انتهاك خصوصية وجسد شخص آخر، لذا فالجريمة تعتبر ضد المجتمع ومعايير الأخلاقية وليس ضد الافراد، وبما ان معايير المجتمع الأخلاقية لها أفضلية على انتهاك جسد او خصوصية الافراد، يكون التفسير بناء على ما يعد أخلاقياً وبالتالي قد تبرر بعض الممارسات ضد النساء بناء على بعض الأفكار لمنفذ القانون، فقد يكون لعدم ارتداء الحجاب أو ارتداء حجاب بشكل معين على سبيل المثال، أو التواجد في مكان عام في الليل تبريرات للفعل، كون الضحية بالأساس خالفت ما يعتقد ان يكون معايير أخلاقية للمجتمع والتي يختلف التعامل معها من شخص الى آخر، وبالتالي تكون النتائج والعقوبات مختلفة من قضية الى أخرى، وقد يتم الإفلات من الجريمة في بعض الحالات، كما سيتم نقاشه في النتائج.

لم يعالج قانون العنف الأسري (2007) جريمة العنف الجنسي بحيث ان القانون لم يعرف العنف الأسري عموماً أو العنف ضد المرأة ولم يجرمه صراحة في القانون وإنما أحاله إلى قانون العقوبات، كما لم يشمل على إجراءات تنفيذية يستند اليها القضاة، وفي المادة (7) من القانون أعطت أفضلية التحويل للجان الوفاق الأسري قبل اتخاذ أي من تدابير الحماية مما يعني تفضيل التوافق والحلول خارج إطار المحكمة عوضاً عن التعامل مع موضوع العنف مثل الجرائم الأخرى المنصوص عليها في قانون العقوبات. ضمن هذا الاطار القانوني الذي لا يجرم العنف الجنسي صراحة وبالتالي لا يضع له إجراءات، وضمن منظومة قانونية تميز ضد المرأة صراحة وتعتبرها تابعة للرجل وتعطي أفضلية لعمل المنزل ودور المرأة الاتجابي فإن هذا يعكس على الممارسات اتجاه المرأة وأدوارها المختلفة وتعريضها لخطراً وتحد من وجودها في المجال العام.

ويظهر الأثر للفوانين التمييزية التي توطن المرأة في شكل معين من خلال مشاركة المرأة في المجال العام المحدودة، فعلى صعيد المشاركة السياسية نجد بان تمثيل المرأة في المناصب الوزارية يشكل 13.8%، في السلك الدبلوماسي حوالي 20% وبنسبة 11% كسفيرات، المشاركة في المجلس التشريعي تشكل 12% ومجلس الاعيان 12%، المجالس البلدية 28%، النقابات العمالية 20% ومجالس النقابات المهنية 8%.<sup>41</sup> في مجال القانون نجد ان المرأة تشكل حوالي 18% من القضاة و25% من العاملين في المحاماة.<sup>42</sup> ينعكس وجود المرأة في المجالات السياسية على مشاركتها الاقتصادية، بلغ معدل المشاركة الاقتصادية المنفتح (قوة العمل منسوبة إلى

39 قانون العقوبات رقم 16/1960 وجميع تعديلاته متوفر على الرابط:

<https://www.wipo.int/edocs/lexdocs/laws/ar/jo/jo064ar.pdf>

40 المصدر السابق

41 دائرة الإحصاءات العامة. مؤشرات الجندر (السياسة). 2017. متوفر على الرابط:

[http://www.dos.gov.jo/dos\\_home\\_a/main/population/gender/policy/2016/10.pdf](http://www.dos.gov.jo/dos_home_a/main/population/gender/policy/2016/10.pdf)، تم الاطلاع عليها بتاريخ 2019/1/22

42 دائرة الإحصاءات العامة. مؤشرات الجندر (القانون). 2017. متوفر على الرابط:

[http://www.dos.gov.jo/dos\\_home\\_a/main/population/gender/law/2016/10.pdf](http://www.dos.gov.jo/dos_home_a/main/population/gender/law/2016/10.pdf)

السكان 15 سنة فأكثر) 36.8% وبمعدل 56.9% للذكور مقابل 15.8% للإناث<sup>43</sup> وفي المقابل بلغ معدل البطالة خلال الربع الثالث من عام 2018 (18.6%) 16.3% للذكور مقابل حوالي 27% للإناث<sup>44</sup>، وتظهر الفجوة بشكل أكبر إذا ما قارنا نسبة المتعطلين الذكور من حملة البكالوريوس فأعلى 28.5% مقابل 80% للإناث، وهذا يعني بأن الغالبية العظمى من الإناث من حملة البكالوريوس متعطلات عن العمل ، لأسباب منها تركيز المرأة في اختصاصات ومهن معينة مثل التعليم بحيث يشكل ما نسبته حوالي 40% من نسبة النشاط الاقتصادي للنساء، تلا ذلك الأنشطة الصحية والاجتماعية وبنسبة 14% والإدارة العامة والقطاع والضمان الاجتماعي بنسبة 12%.<sup>45</sup> وينعدم أو يقل بشكل كبير وجود المرأة في العديد من المهن التجارية ، المالية والمهن الخاصة بالتقنيات، الامدادات ، التعدين والأنشطة المرتبطة بتكنولوجيا المعلومات.<sup>46</sup> وقد تشمل الأسباب أيضا عدم رغبة أصحاب العمل بتوظيف نساء في بعض المهن حيث يتم النص في الإعلانات على ان الوظيفة فقط في الذكور، ويشمل ذلك القطاعين العام والخاص، كما لا زال طلب الاستخدام في ديوان الخدمة المدنية يشمل تحديد الجنس للوظيفة المطلوبة، مقرا بذلك بأن الجنس محدد للعمل المطلوب،<sup>47</sup> وتبين بعض الإجراءات انه في بعض الأحيان والتي لا يكون فيها ذكر لجنس الموظف المطلوب يتم اختيار الذكور ورفض الإناث كما حدث في "الغاء تعيين مهندسة اجتازت الامتحان التنافسي لغايات التعيين لمنصب مدير تنفيذي في بلدية بصيرا رغم حصولها على أعلى العلامات ، الا انه تم رفضها بحجة أنها أنثى".<sup>48</sup>

ويظهر التمييز أيضا بشكل واضح في متوسط الدخل من الاستخدام والذي بلغ 2500 دينار للمرأة مقابل ما يقارب ضعف ذلك للرجل ( 4600 )<sup>49</sup>. وفي الوقت الذي قد تلعب فيه أسباب تدني دخل المرأة ، انحصارها في مهن معينة الى انسحاب المرأة من العمل لعدم جدوى الناتج مقابل الجهد المبذول داخل وخارج المنزل أو عدم القدرة على التوفيق بين العمل والاعباء المنزلية، وهي عوامل سيتم نقاشها في قسم النتائج والتي أيضا ستبين العلاقة بين وجود المرأة في بعض المهن والعنف الجنسي في مكان العمل، حيث ان العنف الجنسي او الخوف من حدوثه ليس فقط في مكان العمل وإنما أيضا في الأماكن العامة عموما قد يشكل سبب عدم الرغبة في الالتحاق بمهن معينة او الانسحاب منها. لذا سيركز الجزء اللاحق والذي يناقش نتائج المسح على هذه العلاقة بالتحديد والتي بحاجة الى دراسة وتحليل بحيث يكون هناك أدوات لمواجهتها.

43 دائرة الإحصاءات العامة. قوة العمل . 2018. متوفر على الرابط:

[http://dos.gov.jo/dos\\_home\\_a/main/archive/unemp/2018/Emp\\_Q3\\_2018.pdf](http://dos.gov.jo/dos_home_a/main/archive/unemp/2018/Emp_Q3_2018.pdf)

44 دائرة الإحصاءات العامة. البطالة والعمالة. متوفر على الرابط: <http://dosweb.dos.gov.jo/ar/category/> /عمالة-وبطالة/

45 دائرة الإحصاءات العامة (2017)، مؤشرات المرأة (النشاط الاقتصادي)، متوفر على الرابط التالي:

[http://www.dos.gov.jo/dos\\_home\\_a/main/population/woman/2017/status4/10.pdf?newurl=status4&newurl0=%2F10.pdf&newurl1=%2Fking.pdf](http://www.dos.gov.jo/dos_home_a/main/population/woman/2017/status4/10.pdf?newurl=status4&newurl0=%2F10.pdf&newurl1=%2Fking.pdf) ، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2019/1/24.

46 الرجاء الاطلاع على المصدر السابق.

47 غفاف الجابري. "المساواة القائمة على الجندر في القطاع العام، حالة الأردن" برنامج التنمية الدولية للأمم المتحدة (UNDP). 2014 متوفر علو

الرابط: <http://www.undp.org/content/dam/undp/library/Democratic%20Governance/Women-s%20Empowerment/JordanFinal%20-%20HiRes.pdf>

48 الرجاء الاطلاع على تفاصيل الموضوع على الرابط التالي:

<http://omamjo.com/index.php/محلّيات/item/24492-الطفيلة-الغاء-تعيين-مهندسة-لأنها-أنثى?fbclid=IwAR0gRLvJOSm3NN7sYkQ6xDYpmVokIv3RzIqk4up7SJjuivaMV6bIq0CICJK>

49 دائرة الإحصاءات العامة. باب الدخل والنفقات. 2016 متوفر على الرابط:

[http://www.dos.gov.jo/dos\\_home\\_a/main/population/gender/incom/2016/10.pdf](http://www.dos.gov.jo/dos_home_a/main/population/gender/incom/2016/10.pdf)


## نتائج المسح الخاص في العنف الجنسي ضد المرأة

الخصائص الرئيسية للمشاركات في المسح

### التوزيع النسبي للمستجيبات للبحث حسب الفئة العمرية

ركزت الدراسة بشكل أساسي على المرأة ما فوق الثامنة عشر من العمر ولغاية 55 سنة فأكثر ولكنها أيضا شملت الفئة أقل من 18 والتي حددت بعمر 16-17. وقد شكلت النساء من الفئة العمرية 18-24 حوالي 18.5% من النساء المشاركات بالبحث والمشاركات من الفئة العمرية 25-29 حوالي 17% تلاها المشاركات من الفئة العمرية 30-34 بنسبة 15.8% والمشاركات من الفئة العمرية 34-30 (12%) . وتقاربت نسبة المشاركات من الفئات العمرية (أقل من 18) والفئة العمرية 55 سنة فأكثر (5.7%، 5.4% على التوالي). ومن المهم الإشارة بأنه قد تحدد العمر الأقل للمشاركة في الدراسة ب 16 سنة وهي الفئة المحددة ب "أقل من 18".

شكل 1: توزيع المستجيبات للدراسة حسب الفئة العمرية



### التوزيع النسبي للمشاركات في المسح حسب مستوى التعليم

إما بالنسبة للتوزيع النسبي حسب التعليم للمشاركات في الدراسة فقد كانت نسبة النساء الحاصلات على التعليم الثانوي والجامعي الأعلى (32.6%، 31.4% على التوالي). تلا ذلك نسبة النساء اللواتي وصلن التعليم الابتدائي (15%) والحاصلات على شهادة كلية مجتمع بنسبة 13.5%. وقد شملت الدراسة مشاركات من فئة شهادات الماجستير والدكتوراه (2.7%، 0.3% على التوالي). وجاءت نسبة المشاركات من فئة الأمية 2% و فئة القراءة والكتابة 2.4%. وتعتبر هذه النسب ممثلة للدرجات العلمية المختلفة للمرأة في المجتمع الأردني وينسب متقاربة من نسب التعليم للمرأة في المملكة حسب إحصاءات مديرية الإحصاءات العامة. 50

جدول (3): مستوى التعليم للمشاركات في الدراسة			
		التكرار	%
Valid	أمية	40	2.0

50 لإحصاءات ونسب التعليم حسب دائرة الإحصاءات العامة على الرابط التالي:


[http://www.dos.gov.jo/dos\\_home\\_a/main/population/woman/2017/status3/10.pdf?newurl=status3&newurl0=%2F10.pdf&newurl1=0](http://www.dos.gov.jo/dos_home_a/main/population/woman/2017/status3/10.pdf?newurl=status3&newurl0=%2F10.pdf&newurl1=0)

تقرأ وتكتب	49	2.4
ابتدائي	304	15.1
ثانوي	658	32.6
كلية/معهد مجتمع	273	13.5
بكالوريوس	634	31.4
ماجستير	55	2.7
دكتوراة	6	.3
المجموع	2019	100.0

### التوزيع النسبي حسب الحالة الاجتماعية

وكما يبين الشكل (2) شملت الدراسة جميع الحالات الاجتماعية للمرأة في المجتمع الأردني، وجاءت نسبة النساء المتزوجات حوالي نصف المشاركات بنسبة 50%، والعازيات بنسبة 36%، كما شملت العينة مشاركات من فئة الأرملة (4.9%) المطلقة (7.2%) والمنفصلة (1.6%).


شكل ٢: التوزيع النسبي للمستجيبات للبحث حسب الحالة الاجتماعية



### التوزيع النسبي للمستجيبات للبحث حسب مكان السكن

توزعت نسبة المشاركات في الدراسة على المدينة، المخيم، والقرية، وجاءت نسبة المشاركات في البحث من المدينة أكثر قليلاً من النصف بحيث شكلت 57%، ونسبة المشاركات من القرى 20.3% والمخيمات الفلسطينية الموزعة على المملكة 22.5%.

شكل ٣: التوزيع النسبي للمستجيبات للبحث حسب مكان السكن



#### التوزيع النسبي للمستجيبات للبحث حسب الجنسية

شكلت نسبة الأردنيين حوالي 80% من المشاركات في الدراسة واللاجئات السوريات 16.8% ، وقد شملت الدراسة أيضا نسبة 2% من اللاجئات الفلسطينيات ، وجنسيات أخرى مثل عراقية ، مصرية ، يمنية وغيرها.


جدول (4): التوزيع النسبي للمستجيبات للبحث حسب الجنسية			
		التكرار	%
Valid	أردنية	1610	79.7
	سورية	341	16.9
	فلسطينية	39	1.9
	عراقية	11	.5
	مصرية	13	.6
	جنسيات أخرى	5	.2
	Total	2019	100.0

#### التوزيع النسبي للمشاركات حسب حالة وقطاع العمل

جاءت نسبة العاملات من المشاركات في الدراسة حوالي 42% من المجموع الكلي، ونسبة غير العاملات 46.5%، وشملت العينة أيضا الطالبات واللواتي مثلن ما نسبته 11.4% من المشاركات في الدراسة.




شكل ٤: التوزيع النسبي للمشاركات في البحث حسب حالة العمل



وقد شكلت النساء العاملات في القطاع الخاص النسبة الأكبر بحيث كانت نسبتهم 68% من مجموع النساء العاملات، أما النساء في القطاع العام فقد مثلن نسبة 20% من مجموع النساء العاملات، و11% من النساء صرحن بأنهن يعملن لحسابهن الشخصي (سواء في المنزل أو خارج المنزل)


شكل ٥: التوزيع النسبي للعاملات المتجيبات للبحث حسب قطاع العمل



#### التوزيع النسبي للمشاركات في البحث حسب دخل الأسرة

شكلت الفئات من الدخل الأقل من 500 دينار أردني النسبة الأكبر في الدراسة بحيث بلغت اكثر من ثلثي المشاركات، كما يبين الشكل رقم (6) جاءت فئة الدخل 499-300 النسبة الأعلى بين الفئات بحيث شكلت ما نسبته 34% من المجموع الكلي للمشاركات ، تلا هذه الفئة المشاركات من ذوات الدخل 299-100 و أقل من 100 دينار أردني (30% ، 14% على التوالي). كما شملت العينة مشاركات من فئات الدخل ما بين 699-00-5 دينار وشكلت ما نسبته حوالي 12% من المجموع الكلي و الفئة 899-700 والتي شكلت 4.6%، وقد شكلت الفئات 900 دينار فأكثر حوالي 5% من المجموع الكلي للمشاركات في الدراسة.

شكل ٦: التوزيع النسبي حسب مستوى دخل الأسرة



التوزيع النسبي للعاملات المشاركات في الدراسة حسب المهنة:

جدول (5): مهن النساء العاملات المستجيبات للدراسة			
	التكرار	%	
Valid	مجال التعليم	145	17.6
	مجال الخدمات الصحية	58	7.0
	أعمال مكتبية وإدارية	232	28.2
	عمل اجتماعي وإرشاد نفسي	48	5.8
	تسويق/تجارة	68	8.3
	مجال خدمات النظافة	52	6.3
	أعمال فنية	54	6.6
	أشغال يدوية	83	10.1
	مجال الأمن العام والقضاء	7	.9
	مجال الإعلام	6	.7
	اعمال التجميل	38	4.6
	اعمال اختصاص	32	3.9
	المجموع	823	100.0

توزعت النساء المشاركات في الدراسة والعاملات حالياً على العديد من المهن والمجالات المختلفة، وقد شكلت مهنة العمل في المجالات الأدرية والمكتبية النسبة الأكبر من المشاركات في الدراسة وبنسبة 28.2%، تلا ذلك العاملات في مجال التدريس والتعليم بنسبة 17.6%، تلا ذلك النساء العاملات في مجال الأشغال اليدوية، التسويق والتجارة، الخدمات الصحية، مجال الخدمات الأعمال الفنية، الفندقية والنظافة (10.1%، 8.3%، 7%، 6.6%، 6.3% على التوالي). كما شملت العينة نساء عاملات في مهن أخرى ولكن بنسب أقل، مثل المهن الخاصة بالعمل الاجتماعي والإرشاد (5.8%) ومهن وأعمال التجميل

(4.6%) مهن اختصاص مثل الهندسة والمحاماة (3.9%) ومهن ضمن مجال الأمن العام والقضاء (0.9%) ومجال الإعلام (0.7%).

## المعلومات العامة عن العنف الجنسي ضد المرأة في الأردن حسب نتائج المسح


بلغت نسبة التعرض لشكل أو أكثر من أشكال العنف الجنسي 77.5% من المجموع الكلي للمستجيبات للدراسة. فيما جاءت نسبة من

جدول (6): هل تعرضت لأي شكل من أشكال العنف الجنسي؟			
		التكرار	% النسبة
Valid	1.00	1565	77.5
	2.00	454	22.5
	Total	2019	100.0

لم يتعرضن للعنف الجنسي بأي شكل من الأشكال 22.5%. وتعني هذه النسبة بيان من صرحن عن التعرض لأحد أشكال العنف الجنسي على الأقل لمرة واحدة خلال فترة حياتهن ثلاثة أضعاف من لم يصرحن بالتعرض للعنف الجنسي وان حوالي ثمانية من كل عشرة نساء في الأردن تتعرض للعنف الجنسي على الأقل لمرة واحدة خلال حياتها.

وكما نرى في الشكل (7)، فإن نسبة المعرفة عن وجود العنف الجنسي بين النساء بحيث وصلت النسبة إلى 93.9% من المشاركات في المسح. وتدل هذه النسبة على ان الغالبية العظمى من النساء المشاركات في البحث على علم على الأقل بامرأة واحدة قد تعرضت للعنف الجنسي. ومن الجدير بالذكر بأن البوح عن نساء أخريات عادة ما يكون أسهل على النساء وبالتالي تدل هذه النسبة على ان نسبة العنف الجنسي قد تكون أكبر مما تم البوح به من قبل النساء في سؤال التعرض للعنف مباشرة من قبل المستجيبات للبحث.

شكل ٧: هل تعلمي عن حالات عنف جنسي لنساء أخريات؟



### العنف الجنسي حسب المحافظة:

يشير المسح الى وجود العنف الجنسي في جميع المحافظات المشاركة في الدراسة بنسب متقاربة، وشكلت النسبة الكلية لمن صرحن بتعرضهن للعنف بنسبة 77.5%. وبلغت نسبة العنف الجنسي المصرح بها من النساء في محافظة عجلون الأعلى بنسبة 91.7% ومحافظة الكرك 88.4%، تلي ذلك محافظة الطفيلة (83.0%). وجاءت نسب العنف الجنسي متقاربة بشكل ملحوظ في كل من محافظات الزرقاء، المفرق، اربد، عمان، البلقاء (78.0%، 75.0%، 78.2%، 77.3%، 78.8% على التوالي). وجاءت النسبة الأقل لمن صرحن في العنف الجنسي في محافظتي مادبا وجرش (45.0% و 64.0% على التوالي).

جدول (7): نسبة التعرض لأحد أشكال العنف الجنسي حسب المحافظة				
المحافظة	هل تعرضت لأي نوع من العنف الجنسي؟	المجموع		المجموع
		نعم	لا	
		عمان	77.3%	
الزرقاء	78.0%	22.0%	100.0%	
الطفيلة	83.0%	17.0%	100.0%	
الكرك	88.4%	11.6%	100.0%	
عجلون	91.7%	8.3%	100.0%	
مادبا	45.0%	55.0%	100.0%	
البلقاء	78.8%	21.2%	100.0%	
المفرق	75.0%	25.0%	100.0%	
إربد	78.2%	21.8%	100.0%	
جرش	64.0%	36.0%	100.0%	

أما بالنسبة لمكان السكن وكما أظهر المسح فإن نسبة 81.8% من النساء المستجيبات للدراسة من مجموع سكان المدن صرحن بالتعرض لأحد أشكال العنف الجنسي، تلتها بنسبة 74.5% من مجموع من يسكن القرى ونسبة 69.5% من مجموع من يسكن في المخيمات. وشكلت نسبة من أجبن بنعم من المدينة حوالي 46.7% من المجموع الكلي للإجابة بنعم والقرية 15.2% والمخيم 15.7% من النسبة الكلية للتعرض للعنف الجنسي والذي كما ذكرنا شكلت نسبته الكلية 77.5%.

جدول (8) مكان السكن والتعرض للعنف					
مكان السكن	مدينة	العدد	هل تعرضت لأي نوع من العنف الجنسي		المجموع
			نعم	لا	
مكان السكن	مدينة	العدد	942	210	1152
		مكان السكن %	81.8%	18.2%	100.0%
		من المجموع الكلي %	46.7%	10.4%	57.1%
	قرية	العدد	306	105	411
		مكان السكن %	74.5%	25.5%	100.0%
		من المجموع الكلي %	15.2%	5.2%	20.4%
	مخيم	العدد	317	139	456
		مكان السكن %	69.5%	30.5%	100.0%
		من المجموع الكلي %	15.7%	6.9%	22.6%
المجموع الكلي		العدد	1565	454	2019
		مكان السكن %	77.5%	22.5%	100.0%
		المجموع %	77.5%	22.5%	100.0%

التوزيع النسبي للنساء اللواتي تعرضن للعنف الجنسي حسب الجنسية

شكلت النساء من الجنسية الأردنية ما نسبته 81.3% من النسبة الكلية للنساء اللواتي صرحن بتعرضهن للعنف، تلاها الجنسية السورية (15%) والجنسية الفلسطينية (1.9%) والمصرية (0.8%) والعراقية (7.0%) ومن جنسيات أخرى (0.3%). وبالنظر الى مؤشرات العنف ضمن كل جنسية فقد شكلت 79% من بين الأردنيات اللواتي صرحن عن العنف، 69% من بين السوريات، 100% من النساء العراقيات المشاركات في الدراسة صرحن عن التعرض لعنف الجنسي، و100% من النساء المصريات أيضا تعرضن لأحد أشكال العنف الجنسي.

جدول (9): التوزيع النسبي للنساء اللواتي تعرضن للعنف الجنسي حسب الجنسية					
			هل تعرضت لأي شكل من أشكال العنف الجنسي؟		المجموع
			نعم	لا	
الجنسية	أردنية	العدد	1272	338	1610
		للجنسية %	79.0%	21.0%	100.0%
		النسبة ممن تعرضن للعنف الجنسي %	81.3%	74.4%	79.7%
		من المجموع الكلي %	63.0%	16.7%	79.7%
	سورية	العدد	235	103	338
		للجنسية %	69.5%	30.5%	100.0%
		النسبة ممن تعرضن للعنف الجنسي %	15.0%	22.7%	16.7%
		من المجموع الكلي %	11.6%	5.1%	16.7%
	فلسطينية	العدد	29	13	42
		للجنسية %	69.0%	31.0%	100.0%
		النسبة ممن تعرضن للعنف الجنسي %	1.9%	2.9%	2.1%
		من المجموع الكلي %	1.4%	0.6%	2.1%
	عراقية	العدد	11	0	11
		للجنسية %	100.0%	0.0%	100.0%
		النسبة ممن تعرضن للعنف الجنسي %	0.7%	0.0%	0.5%
		من المجموع الكلي %	0.5%	0.0%	0.5%
مصرية	العدد	13	0	13	
	للجنسية %	100.0%	0.0%	100.0%	
	النسبة ممن تعرضن للعنف الجنسي %	0.8%	0.0%	0.6%	
	من المجموع الكلي %	0.6%	0.0%	0.6%	

	جنسيات أخرى	العدد	5	0	5
		للجنسية %	100.0%	0.0%	100.0%
		النسبة ممن تعرضن للعنف % الجنسي	0.3%	0.0%	0.2%
		من المجموع الكلي %	0.2%	0.0%	0.2%
Total		العدد	1565	454	2019
		للجنسية %	77.5%	22.5%	100.0%
		النسبة ممن تعرضن للعنف % الجنسي	100.0%	100.0%	100.0%
		من المجموع الكلي %	77.5%	22.5%	100.0%

وتبين نسبة التعرض للعنف الجنسي بين النساء المصريات والعراقيات والجنسيات الأخرى والتي شكلت ما نسبته 100 من مجموع كل فئة على ان الجنسية قد تكون محدد بحيث أن النساء من الجنسية غير الأردنية قد يكن أكثر عرضة من غيرهن للعنف الجنسي لما هو معروف عن غياب أطر الحماية الاجتماعية، وجود خوف من التبليغ عن العنف والاتجاهات المجتمعية السلبية اتجاه النساء غير الاردنيات. ومن الجدير بالذكر ان نسبة الإفصاح عن العنف بين اللاجئات السوريات والفلسطينيات والتي بلغت 69.5% للسوريات و 69% للفلسطينيات تؤشر على حدوث العنف ضد اللاجئات بشكل كبير لكنها أيضا تدلل على أن التصريح عنه قد يكون أصعب في حالة اللجوء وذلك لعوامل مختلفة أهمها تلك المرتبطة بالخوف.

### أشكال العنف الجنسي

#### جدول (10): أشكال العنف الجنسي المصريح عنها من المستجيبات للدراسة

	النسبة	التكرار
تحرش جنسي لفظي	83.9	1315
تحرش جنسي جسدي	4.2	64
اعتداء جنسي	3.3	51
اغتصاب زواجي	1.5	24
اغتصاب	.7	11
تحرش جنسي لفظي وجسدي	6.4	100
المجموع	100.0	1565


وكما يشير الجدول (10) بأن النسبة الأكبر من النساء من مجموع من أجبين بأنهن قد تعرضن لأحد أشكال العنف الجنسي قد تعرضن للتحرش الجنسي (94.4%) ، وقد كان شكل التحرش الجنسي اللفظي الأكثر حدوثا (83.9%) تلاه العنف الجنسي الجسدي واللفظي والعنف الجنسي الجسدي معا (6.4% و 4.1% على التوالي). وعند وصف شكل التحرش الجنسي الأكثر حدوثا كانت "الإشارة وذكر للأعضاء الجنسية"، "وصف وملامسة الجسد أو الأعضاء الجنسية " من الأكثر شيوعا. كما فضلت العديد من النساء وصف التحرش الجنسي ب "التلفظ بكلام غير لائق" او "القيام بممارسة غير لائقة" وذلك لعدم قدرتهن على التلفظ أو وصف ما تعرضن له صراحة. وقد جاء شكل "الكشف عن العضو التناسلي للرجل" أو "ممارسة العادة السرية في الشارع" أحد أشكال العنف الجنسي المكررة والتي تم نكرها من قبل المستجيبات للبحث.

## فترة التعرض للعنف الجنسي المصرح عنه من المشاركات في المسح

وعن الفترة التي تعرضت لها النساء للعنف، حددت غالبية النساء ونسبة حوالي 88% من مجموع من تعرضن للعنف من المشاركات في المسح بأن تجربة التعرض للعنف الجنسي كانت خلال يوم-لسنة من إجراء البحث، وإن ما يقارب 4% تعرضن للعنف الجنسي خلال سنتين لثلاث سنوات وما يقارب 2% تعرضن للعنف الجنسي من حوالي اربع لخمس سنوات، كما يتضح بأن نسبة ما يقارب 5% من النساء المشاركات في البحث تعرضن للعنف منذ أكثر من عشر سنوات. وبالرغم من ان الغالبية العظمى من النساء صرحت عن العنف الجنسي والذي تم ارتكابه حديثاً فإن 5% ممن صرحن عن العنف تعرضن له منذ وقت طويل وهذا يعني بأن تجربة التعرض للعنف الجنسي تبقى حاضرة في ذهن النساء ومن الصعب تجاوزها.

### فترة حدوث العنف الجنسي


شكل رقم 7



### التكرار للعنف الجنسي

إما عن تكرار العنف الجنسي فقد ذكرت حوالي 71% من مجموع النساء اللواتي تعرضن للعنف الجنسي بأنهن يتعرضن له بشكل متكرر (من وقت لآخر)، وبذلك فإن التعرض لأحد أشكال العنف الجنسي لا يعتبر تجربة فريدة أو نادرة لغالبية النساء، بحيث ذكرت حوالي 23% من المشاركات في المسح من مجموع من صرحن بالتعرض للعنف الجنسي بأنهن يأن التكرار كان لمرة واحدة على الأقل كما وصرحت 5.5% بالتعرض للعنف الجنسي من مرتين الى ثلاث مرات ونسبة 0.6% تتعرض للعنف الجنسي بشكل يومي.


شكل ٨: نسبة التكرار للعنف الجنسي



أماكن حدوث العنف الجنسي كما يشير الشكل (9) فقد جاءت الأماكن العامة (الشارع، السوق، حدائق) في المرتبة الأولى من حيث حدوث العنف الجنسي بنسبة 60.2%، تلاها مكان العمل بنسبة 11.2% والمنزل بنسبة 10.7%. وعن التعرض للعنف الجنسي في أكثر من مكان فقد صرحت نسبة 7% من النساء بتعرضهن للعنف الجنسي في أكثر من مكان عام، وجاء التعرض للعنف الجنسي في أماكن الدراسة بنسبة 2.8% من الإجابات لمن تعرضن للعنف الجنسي. وتدلل النتائج على أن العنف الجنسي يحدث في الأماكن العامة أكثر من الخاصة، وإن الشوارع والحدائق العامة أماكن يتم فيها إنتاج وترويب للنساء بنسبة كبيرة، إلا أنه وبنفس الوقت تؤثر على حدوثه في المجال الخاص ومن قبل أشخاص لهم سلطة على المرأة سواء كانت السلطة في العمل أو الأسرة مما يجعل البوح عن هذا النوع من العنف أصعب من الأشكال الأخرى كما سيتم نقاشه بشكل مفصل في الجزء المخصص لموضوع البوح والتبليغ. كما تدلل البيانات على أن حدوث العنف الجنسي متعدد الأماكن وقد يتم التعرض له لأكثر من مرة وأكثر من مكان، بحيث أن نسبة 7% من النساء قد تعرضت للعنف الجنسي في عدد من الأماكن.



شكل ٩: مكان حدوث العنف الجنسي



#### العلاقة مع المعتدين

وعند النظر الى الأشخاص المعتدين نجد بأن نسبة 66.4% من المعتدين غير معروفين او لا يوجد أي علاقة مسبقة معهم، مما يعني بأن نسبة 44.6% من العنف الجنسي تحدث من قبل أشخاص معروفين بالنسبة للمرأة، وتأتي نسبة صاحب العمل أو زملاء العمل لتكون النسبة الأعلى بحيث شكلت 9.1% من المعتدين المعروفين للنساء، تلاها 7.4% من المعتدين من الأسرة، وشملت هذه الفئة أفراد من العائلة مثل الأب، الأخ، العم، الخال وأبناء العم أو الخال. كما يبين الجدول رقم (11) فقد شملت قائمة المعتدين الجيران، سائق الحافلة ومساعدته، أطباء وممرضين، مراجعين وأولياء أمور، الزوج والطلاق، دكتور الجامعة/مدرس، وهناك نسبة 2.5% ذكرت وجود أكثر من معدي من الفئات المختلفة. وتدلل هذه النتائج على أن العنف الجنسي، وبالرغم من ارتكابه عموماً من

جدول (11): طبيعة العلاقة مع الأشخاص المعتدين		% النسبة
Valid	شخص غريب	66.4
	أقارب	7.4
	الجيران	3.8
	صاحب العمل/زميل	9.1
	طبيب/ممرض	1.5
	مراجعين/أولياء أمور	1.4
	الزوج	3.3

الطلاق	1.2
سائق الحافلة ومساعدة	2.2
دكتور جامعة/مدرس	.9
أكثر من شخص	2.5
رفضت ذكر العلاقة	.2
Total	100.0

اشخاص غير معروفين، وخاصة ذلك الذي يحدث في الأماكن العامة مثل الشارع والمواصلات، إلا انه لا يقتصر على ذلك وان حدوثه قد يكون بنسبة كبيرة أيضا من قبل أي شخص سواء في العائلة أو محيطها وفي العمل. وبذلك فإن هذه النتائج تتحدى الفكر القائم حول حدوث العنف الجنسي بسبب وجود المرأة في المكان العام ، لتحديد بان منع المرأة من العمل أو الخروج لا يشكل حماية لها بل قد يكون في بعض الأحيان أخطر على المرأة حيث ان عدم عملها أو خروجها من المنزل قد لا يمكنها من الاخبار عن العنف او تمكينها من مواجهته وبالتالي بقائها في دائرة العنف لوقت أطول.

حددت نتائج هذا الفصل على ان العنف الجنسي عموما منتشر وبشكل متقارب في جميع المحافظات الأردنية الا ان نسبة حدوثه في المدن تزيد عن القرى والمخيمات، وقد يكون لمعرفة الأشخاص ببعضهم البعض في القرى والمخيمات سبب من أسباب اما عدم الإفصاح عن العنف او حدوثه بشكل اقل من المدن أو حدوثه بشكل أقل. كما حدد الفصل بان تجربة التعرض للعنف ليست فريدة وان الغالبية من النساء لا تتعرض له لمره واحد فقط وإنما قد يكون متكرر وتم التعرض في أكثر من مكان بالرغم من ان أماكن التعرض للعنف الجنسي تزيد في الأماكن العامة مثل الأسواق والمواصلات والمستشفيات ومكان العمل. كما تبين بان نسبة الغريباء غير المعروفين للمرأة هي النسبة الأكبر التي تمارس العنف ضد المرأة ولكن حدوثها من اشخاص معروفين بالنسبة للمرأة ليست قليلة وخاصة هؤلاء التي تتعامل معهم بشكل يومي أو متكرر مثل الأقارب والجيران والأطباء وأساتذة الجامعة وغيرهم. وبهذا فإن من الصعب وضع سمات شخصية أو اقتصادية معينة (كما سيتم نقاشه في الفصل اللاحق) سواء للنساء المعرضات للعنف الجنسي أو الجناة أو تحديد بأنه مقصور على فئة من النساء من طبقة معينة او تعليم معين أو أن الجناة قد يكونوا من طبقة اجتماعية أو فئة معينة، وبهذا يكون للتحليل بناء على النوع الاجتماعي والذي يرى بان الهوية المجتمعية للمرأة والرجل وقيمة ودلالات هذه الهوية تأثير أساس على ممارسات كل من المرأة والرجل.

## العنف الجنسي والخصائص الشخصية للمشاركات في الدراسة

التعرض للعنف حسب التوزيع العمري: تدلل البيانات في الجدول (12) شكل التعرض للعنف الجنسي ضمن الفئة العمرية أقل من 18 سنة النسبة الأعلى وبما نسبته 85.5% ، تلاها بنسب متقاربة بين الفئات العمرية ما بين 25-29، 30-34، و 18-24 (83% ، 82، 81% على التوالي). وبالرغم بأن نسبة التعرض للعنف الجنسي تقل كلما ارتفع عمر النساء إلا أنها لا تقل بشكل كبير بحيث شكلت نسب التعرض للفئات ما بين ال 35-54 حوالي ال 70% ويتفاوت قليل جدا بين هذه الفئات، وقطع كان هناك تناقص ملحوظ في نسبة التعرض للعنف بين فئة النساء ما فوق 55 سنة بنسبة 59%. إذا، وبناء عليه، قد يتناقص العنف الجنسي ضد المرأة، خاصة فيما بعد سن الخامسة والثلاثين ولكن مؤشر التناقص يزيد بعد عمر ال 55 سنة، ولكنه لا يتوقف، لذا فإن النساء من أعمار مختلفة هن عرضة لأنواع العنف الجنسي المختلفة.

جدول (12): التوزيع النسبي للتعرض للعنف حسب العمر				
العمر	المجموع	هل تعرضت لأي نوع من أنواع العنف الجنسي		
		نعم	لا	
18 أقل من	العدد	100	17	117
	%	85.5%	14.5%	100.0%
18-24	العدد	305	69	374
	%	81.6%	18.4%	100.0%
25-29	العدد	290	59	349
	%	83.1%	16.9%	100.0%
30-34	العدد	264	56	320
	%	82.5%	17.5%	100.0%
35-39	العدد	183	72	255
	%	71.8%	28.2%	100.0%
40-44	العدد	122	42	164
	%	74.4%	25.6%	100.0%
45-49	العدد	141	53	194
	%	72.7%	27.3%	100.0%
50-54	العدد	95	41	136
	%	69.9%	30.1%	100.0%
55 and more	العدد	65	45	110
	%	59.1%	40.9%	100.0%
Total	العدد	1565	454	2019
	%	77.5%	22.5%	100.0%
		100.0%	100.0%	100.0%
		77.5%	22.5%	100.0%

## التوزيع النسبي للنساء المعرضات للعنف الجنسي حسب التعليم

وكما يظهر الجدول رقم (13) فإن النساء من مختلف الفئات التعليمية المختلفة قد صرحن عن التعرض لأحد أشكال العنف الجنسي، وتزداد نسبة التصريح عن العنف لدى النساء من الفئات التعليمية العليا بحيث شكلت نسبة العنف بين النساء الحاصلات على الماجستير الأعلى بنسبة 90.9% تلاها الحاصلات على البكالوريوس بنسبة 86% والحاصلات على درجة الدكتوراه بنسبة 83% ، وجاءت نسبة التصريح عن العنف الجنسي أقل بين النساء من فئة الأمية ، الابتدائي واللواتي يقرأن ويكتبن (65% ، 63% ، 69% على التوالي). وقد يكون للبعد التعليمي دور في معرفة النساء عن العنف الجنسي، أهمية الأخبار والتصريح عنه ولكنه بناء على البيانات أدناه لا يحدد حدوث العنف من عدمه، بحيث ان النساء من مختلف الفئات التعليمية قد يكن عرضه للعنف الجنسي.

جدول (13): التوزيع النسبي للتعرض للعنف الجنسي حسب مستوى التعليم					
			هل تعرضت للعنف الجنسي		Total
			1.00	2.00	
مستوى التعليم	أمية	العدد	26	14	40
		%	65.0%	35.0%	100.0%
	تقرأ وتكتب	العدد	34	15	49
		%	69.4%	30.6%	100.0%
	ابتدائي	العدد	193	111	304
		%	63.5%	36.5%	100.0%
	ثانوي	العدد	503	155	658
		%	76.4%	23.6%	100.0%
	كلية مجتمع	العدد	208	65	273
		%	76.2%	23.8%	100.0%
	بكالوريوس	العدد	546	88	634
		%	86.1%	13.9%	100.0%
	ماجستير	العدد	50	5	55
		%	90.9%	9.1%	100.0%
	دكتوراه	العدد	5	1	6
		%	83.3%	16.7%	100.0%
المجموع		العدد	1565	454	2019
		%	77.5%	22.5%	100.0%

## التوزيع النسبي للنساء المشاركات في البحث واللواتي صرحن عن العنف الجنسي بناء على الحالة الاجتماعية

شكلت المشاركات من فئة العزباوات النسبة الأعلى ممن صرحن عن التعرض للعنف بنسبة 82.5% من مجموع هذه الفئة، تلاها فئة المطلقة، متزوجة، منفصلة، أرملة بحيث شكلت نسبة التعرض للعنف الجنسي بين كل من هذه الفئات ما نسبته حوالي 79%، 75%، و74% و68% على التوالي.

جدول (14): التوزيع النسبي للنساء المعرضات للعنف الجنسي حسب الحالة الاجتماعية						
			هل تم التعرض للعنف الجنسي		المجموع	
			لا	نعم		
الحالة الاجتماعية	عزباء	العدد	600	127	727	
		%	82.5%	17.5%	100%	
	متزوجة	العدد	756	255	1011	
		%	74.8%	25.2%	100%	
	أرملة	العدد	68	32	100	
		%	68.0%	32.0%	100%	
	مطلقة	العدد	116	31	147	
		%	78.9%	21.1%	100%	
	منفصلة	العدد	25	9	34	
		%	73.5%	26.5%	100%	
	Total		العدد	1565	454	2019
			%	77.5%	22.5%	100%

وكما يوضح الجدول (14) أعلاه، لا تحدد الحالة الاجتماعية أي دلالات إحصائية كبيرة على حدوث العنف الجنسي ضمن أي فئة، ولكن هناك مؤشر على ان النساء من فئة العزباوات ولمطلقات قد يكن أكثر، بنسبة قليلة، عرضة للعنف الجنسي من غيرهن من الفئات. وقد يتفق مؤشر العزباوات مع مؤشر العمر بحيث ان الفتيات والنساء من الاعمار الأقل تتعرض بنسب أكبر للعنف الجنسي، كما يتفق مؤشر زيادة نسبة العنف الجنسي ضد المطلقات مع الصورة النمطية للمرأة المطلقة والتي ما زالت توصم اجتماعيا على انها المتسببة بالطلاق أو مع فكرة وجود "خلل" ما في المرأة المطلقة واعتبارها هشة أكثر من غيرها.

## التوزيع النسبي للتعرض للعنف الجنسي حسب فئة الدخل

وبناء على الجدول رقم (15) فإن النساء من فئات الدخل المختلفة تتعرض للعنف الجنسي، وتدحض النتائج أدناه وجود العنف ضد المرأة عموما والعنف الجنسي بين فئات الدخل المحدود لتبرهن على ان العنف ضد المرأة ليس مرتبط بحالة اقتصادية معينة. لا تقل نسبة العنف الجنسي ضد المرأة بين أي من الفئات عن 60%، ويشكل هذا دلالة إحصائية واضحة على انتشاره وتعرض النساء له من جميع الفئات، ومن الملاحظ أن التصريح عن العنف يزيد بشكل واضح بين فئات الدخل أكثر من 500 دينار ولغاية 1499 دينار بحيث بلغ التصريح عن العنف من بعض فئات الدخل 100% مثل فئة الدخل 1100-1299 وفئة 1300-1499. ومن الملاحظ أيضا أن التصريح عن العنف الجنسي يقل بين الفئات الأكثر دخلا (ما فوق 1500) والفئات الأقل دخلا (أقل من 500 دينار).

## جدول (15): التوزيع النسبي للتعرض للعنف الجنسي حسب فئة الدخل

			هل تعرضت لأي نوع من العنف الجنسي		Total
			نعم	لا	
الدخل	less than100	العدد	192	92	284
		% فئة الدخل	67.6%	32.4%	100%
		% من تعرضن للعنف	12.3%	20.3%	14.1%
		% من المجموع الكلي	9.5%	4.6%	14.1%
	100-299	العدد	448	157	605
		% فئة الدخل	74.0%	26.0%	100%
		% من تعرضن للعنف	28.6%	34.6%	30.0%
		% من المجموع الكلي	22.2%	7.8%	30.0%
	300-499	العدد	548	144	692
		% فئة الدخل	79.2%	20.8%	100%
		% من تعرضن للعنف	35.0%	31.7%	34.3%
		% من المجموع الكلي	27.1%	7.1%	34.3%
	500-699	العدد	210	31	241
		% فئة الدخل	87.1%	12.9%	100%
		% من تعرضن للعنف	13.4%	6.8%	11.9%
		% من المجموع الكلي	10.4%	1.5%	11.9%
	700-899	العدد	80	13	93
		% فئة الدخل	86.0%	14.0%	100%
		% من تعرضن للعنف	5.1%	2.9%	4.6%
		% من المجموع الكلي	4.0%	0.6%	4.6%
	900-1099	العدد	48	11	59
		% فئة الدخل	81.4%	18.6%	100%
		% من تعرضن للعنف	3.1%	2.4%	2.9%
		% من المجموع الكلي	2.4%	0.5%	2.9%
	1100-1299	العدد	19	0	19
		% فئة الدخل	100.0%	0.0%	100%
		% من تعرضن للعنف	1.2%	0.0%	0.9%
		% من المجموع الكلي	0.9%	0.0%	0.9%
1300-1499	العدد	11	0	11	
	% فئة الدخل	100.0%	0.0%	100%	
	% من تعرضن للعنف	0.7%	0.0%	0.5%	
	% من المجموع الكلي	0.5%	0.0%	0.5%	
أكثر من 1500	العدد	9	6	15	
	% فئة الدخل	60.0%	40.0%	100%	

		من تعرضن للعنف %	0.6%	1.3%	0.7%
		من المجموع الكلي %	0.4%	0.3%	0.7%
Total		العدد	1565	454	2019
		فئة الدخل %	77.5%	22.5%	100%
		من تعرضن للعنف %	100.0%	100.0%	100%
		من المجموع الكلي %	77.5%	22.5%	100%

وكما تم الإشارة إليه في الفصل السابق، فإن الأرقام في هذا الفصل تبين انه لا يوجد سمات خاصة للنساء المعرضات للعنف أو الجناة وأن المرأة سواء كانت من الطبقات الاجتماعية المختلفة أو المستويات التعليمية المختلفة تتعرض للعنف الجنسي، كما تدحض النتائج فكرة أن العنف عموماً والعنف الجنسي خصوصاً مرتبط بالحالة الاقتصادية وعوامل مرتبطة بالفقر كما تشير النتائج بأن البوح عن العنف الجنسي من قبل المرأة من العائلات من الدخل المتوسط والمرتفع نسبياً كان أكثر من النساء من ذوات الدخل المحدود. كما بينت الدراسة بأن الحالة الاجتماعية قد يكون لها دلالة بحيث ان النساء العازبات والمطلقات الأكثر عرضة للعنف الجنسي، وكما تم الإشارة اليه فإن الفئات العمرية الأقل من ١٨ سنة هن الأكثر عرضة بما يعنى أن العمر محدد بالنسبة للجناة وتستغل خبرة المرأة القليلة في الدفاع عن نفسها أو في إمكانية صد المعتدي أو تشجع وسائل التحكم المجتمعية في هذه الفئة باعتبارها بحاجة للحماية كونها غير متزوجة من إنتاج وسائل للضبط تضعها في حالة خطر عوضاً عن حمايتها. وتحدد فكرة المرأة غير المطلقة باعتبار موضوع الطلاق بالأساس مسؤولية المرأة وبالتالي وجود خلل لديها، هذا بالإضافة الى الوصمة المجتمعية للطلاق، لجعل المرأة المطلقة أكثر استهدافاً من الجناة من غيرها. لذا عوضاً عن السمات الشخصية للمرأة والجاني فإن المحدد في العنف الجنسي هو القيم والمنطلقات المجتمعية التي تشجع الجناة وتضع المرأة في قوالب معينة.

## حالة العمل والعنف الجنسي

بالنسبة لحالة العمل، فقد شكلت نسبة النساء العاملات اللواتي صرحن عن العنف 82.4% من المجموع الكلي للنساء العاملات وبما نسبته 44.6% من المجموع الكلي لمن صرحن عن التعرض لأحد أشكال العنف الجنسي، مقارنة بـ 70.4% من مجموع النساء غير العاملات صرحن بالتعرض للعنف الجنسي وبما يشكل 42.3% من المجموع الكلي للنساء اللواتي تعرضن للعنف الجنسي، وبهذا قد تشكل حالة العمل دلالة إحصائية حول أن النساء العاملات قد يكن أكثر عرضة قليلاً للعنف الجنسي بناء على الأرقام بين كل فئة، ولكن نسبة العنف المصرح بها من النساء العاملات وغير العاملات من المجموع الكلي متقاربة، لكن بين مجموع كل من الفئتين تزيد نسبة التعرض للعنف الجنسي بين النساء العاملات مقارنة بنسبته بين النساء غير العاملات بنسبة 12%.

وجاءت النسبة الأعلى للتعرض للعنف ضمن فئة الطالبات بحيث وصلت الى حوالي 88% من مجموع الطالبات المشاركات في الدراسة وبما نسبته 13% من المجموع الكلي لمن صرحن عن التعرض للعنف الجنسي. وإذا ما قارنا هذه النسبة بالتعرض للعنف ضمن الفئات الأقل عمراً يكون هناك دلالة بين الفتيات في المراحل العمرية الأصغر واللواتي ما زلن على مقاعد الدراسة يكن أكثر عرضة للعنف الجنسي.

جدول (16): التوزيع النسبي للواتي تعرضن للعنف الجنسي حسب حالة العمل					
حالة العمل	نعم	العدد	هل تعرضت لأي نوع من العنف الجنسي		Total
			نعم	لا	
			698	149	847
		من حالة العمل %	82.4%	17.6%	100%

		من تعرضن للعنف الجنسي	44.6%	32.8%	42.0%
		من المجموع الكلي %	34.6%	7.4%	42.0%
	لا	العدد	662	278	940
		من حالة العمل %	70.4%	29.6%	100%
		من تعرضن للعنف الجنسي	42.3%	61.2%	46.6%
		من المجموع الكلي %	32.8%	13.8%	46.6%
	طالبة	العدد	205	27	232
		من حالة العمل %	88.4%	11.6%	100%
		من تعرضن للعنف الجنسي	13.1%	5.9%	11.5%
		من المجموع الكلي %	10.2%	1.3%	11.5%
	المجموع	العدد	1565	454	2019
		من حالة العمل %	77.5%	22.5%	100%
من % من تعرضن للعنف الجنسي		100.0%	100.0%	100%	
من المجموع الكلي %		77.5%	22.5%	100%	

وكما يشير الجدول أدناه (17) فإن التعرض للعنف الجنسي بين النساء العاملات في القطاع الخاص والعام متقاربة بحيث شكلت نسبة التعرض للعنف الجنسي بين مجموع النساء العاملات في القطاع الخاص 78.2% مقارنة بما يقارب 81% بين النساء في القطاع الخاص وحوالي 79% من بين من يعملن لحسابهن الشخصي. وتحدد هذه النتائج بأن النساء في القطاع الخاص قد يكن أكثر عرضة بدرجة قليلة عن النساء في القطاع العام ولكن هذه النتائج أيضا تناقض التوجهات المجتمعية العامة والتي عادة تفضل عمل المرأة في القطاع العام، أو المنزل، لما تترى في القطاع العام عموما من حالة من الأمن المادي والمعنوي بالنسبة للنساء وخاصة ان النساء تشكل حوالي 30% من نسبة العاملين في القطاع العام وتتركز في المهن التعليمية والصحية، 51 وهي المهن المفضلة والمقبولة اجتماعيا نتيجة لما يعتقد بأن نسبة الاختلاط فيها قليلة الأمر الذي سيشكل حماية للمرأة.

جدول رقم (17): التوزيع النسبي للتعرض للعنف الجنسي للنساء العاملات حسب قطاع العمل					
			هل تعرضت لأي نوع من العنف الجنسي		Total
			نعم	لا	
قطاع العمل	القطاع العام	العدد	223	62	285
		من القطاع	78.2%	21.8%	100%
		من التعرض للعنف الجنسي %	20.4%	23.0%	20.9%
		من المجموع الكلي %	16.4%	4.6%	20.9%
	القطاع الخاص	العدد	749	177	926
		من القطاع	80.9%	19.1%	100%
		من التعرض للعنف الجنسي %	68.7%	65.6%	68.0%
		من المجموع الكلي %	55.0%	13.0%	68.0%



	تعمل لحسابها الشخصي	العدد	119	31	150
		من القطاع	79.3%	20.7%	100%
		من التعرض للعنف الجنسي %	10.9%	11.5%	11.0%
		من المجموع الكلي %	8.7%	2.3%	11.0%
المجموع		العدد	1091	270	1361
		من القطاع	80.2%	19.8%	100.0%
		من التعرض للعنف الجنسي %	100.0%	100.0%	100%
		من المجموع الكلي %	80.2%	19.8%	100%

لذا فالحماية من العنف الجنسي لا يجب ان تكون بتقييد دور المرأة في أدوار وظيفية محددة، انطلاقا من حمايتها، والذي تشير هذه النتائج بأن هذا الشكل من الحماية ليس فقط غير مجدي وإنما أيضا يعزز من الأفكار التي تؤسس لهذا الفكر كون التعرض للعنف غير مرتبط بعمل المرأة مباشرة في قطاع معين وأن التعرض للعنف الجنسي وان تفاوت قليلا حسب القطاع الا انه يحدث بنسب متقاربة للنساء العاملات في القطاعات المختلفة وحتى ضد النساء اللواتي يعملن من منازلهن.

هذا وقد كان لحالة العمل علاقة مع نوع العنف الجنسي بحيث ارتفعت نسبة التعرض للعنف الجنسي اللفظي والجسدي للنساء العاملات مقارنة بغير العاملات، ويشير الجدول الخاص بالتوزيع النسبي لنوع العنف مع حالة العمل بأن نسبة النساء العاملات واللواتي يتعرضن للتحرش الجنسي اللفظي بلغت حوالي 66% من مجموع النساء العاملات مقارنة بنسبة النساء غير العاملات واللواتي تعرضن لنفس النوع من التحرش والتي بلغت 61% من مجموع غير العاملات، أما التحرش الجنسي الجسدي فقد كانت نسبته أعلى بشكل طفيف بين العاملات فقد بلغت 4% مقارنة ب حوالي 3% بين غير العاملات، كما جاءت نسبة الاعتداء الجنسي بين العاملات أعلى قليلا بحيث كانت حوالي 4% وبين غير العاملات حوالي 2%، اما التعرض للتحرش الجنسي اللفظي والجسدي فجاءت نسبته أعلى بكثير بين النساء العاملات (57%) مقارنة بنسبة 32% بين غير العاملات.

ومن الجدير بالذكر فإن نسبة التحرش الجنسي اللفظي لفئة الطالبات كانت الأعلى بحيث شكلت حوالي 80% من مجموع الطالبات المشاركات في البحث، وفي المقابل كانت نسب التعرض لأنواع العنف الأخرى أقل من فئة العاملات وغير العاملات.

جدول رقم (18): التوزيع النسبي حسب حالة العمل ونوع العنف الجنسي										
حالة العمل	تعمل	العدد	نوع العنف الجنسي					Total		
			تحرش جنسي لفظي	تحرش جنسي جسدي	اعتداء جنسي	اغتصاب زواجي	رفضت الحديث			اغتصاب
		557	34	32	11	1	7	57	847	
		من نسبة حالة العمل %	65.8%	4.0%	3.7%	1.3%	0.1%	0.8%	6.7%	100.0%
		نسبة التعرض للعنف %	42.4%	53.1%	60.8%	47.8%	33.3%	63.6%	57.0%	42.0%
		% of Total	27.6%	1.7%	1.5%	0.5%	0.0%	0.3%	2.8%	42.0%

	لا تعمل	العدد	573	25	17	12	2	3	32	940
		من نسبة حالة العمل %	61.0%	2.7%	1.8%	1.3%	0.2%	0.3%	3.4%	100.0%
		نسبة التعرض % للعنف	43.6%	39.1%	33.3%	52.2%	66.7%	27.3%	32.0%	46.6%
		% of Total	28.4%	1.2%	0.8%	0.6%	0.1%	0.1%	1.6%	46.6%
	طالبة	العدد	185	5	3	0	0	1	11	232
		من نسبة حالة العمل %	79.7%	2.2%	1.3%	0.0%	0.0%	0.4%	4.7%	100.0%
		نسبة التعرض % للعنف	14.1%	7.8%	5.9%	0.0%	0.0%	9.1%	11.0%	11.5%
		% of Total	9.2%	0.2%	0.1%	0.0%	0.0%	0.0%	0.5%	11.5%
Total	العدد	1315	64	51	23	3	11	100	2019	
	من نسبة حالة العمل %	65.1%	3.2%	2.5%	1.1%	0.1%	0.5%	5.0%	100.0%	
	نسبة التعرض % للعنف	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	
	% of Total	65.1%	3.2%	2.5%	1.1%	0.1%	0.5%	5.0%	100.0%	

أما عن علاقة تكرار العنف الجنسي بحالة العمل ، وكما يوضح الجدول أدناه ( 19 ) ، فإن المرأة العاملة وغير العاملة تتعرض للعنف الجنسي بشكل متكرر بنفس النسب ، بحيث بلغت نسبة من ذكرن بانهن يتعرضن للعنف بشكل متكرر من النساء العاملات وغير العاملات حوالي 70% ، وفي المقابل كانت نسبة من يتعرضن للعنف الجنسي بشكل يومي أكثر قليلا بين النساء العاملات بحيث بلغت 0.7% وبما يشكل حوالي 57% من نسبة التكرار الكلية للعنف الجنسي، مقارنة ب 0.4% بين النساء غير العاملات وما نسبته حوالي 29% من المجموع الكلي لتكرار العنف الجنسي. كما يلاحظ بأن نسبة النساء غير العاملات واللواتي تعرضن للعنف لمرة واحدة تزيد بشكل طفيف (24.8%) عنها لدى فئة النساء العاملات والتي شكلت 22.9%. أما تكرار العنف الجنسي بين فئة الطالبات فقد صرحت حوالي 77% من الطالبات بتعرضهن للعنف بشكل متكرر، وهي نسبة أعلى من نسبة التكرار لدى فئة العاملات وغير العاملات بحوالي 6%.


جدول رقم (19): تكرار العنف حسب حالة العمل							
حالة العمل	تعمل	العدد	التكرار			Total	
			مره واحدة	أحيانا	بشكل متكرر		يومية
حالة العمل	تعمل	العدد	131	37	400	4	572
		من نسبة العمل %	22.9%	6.5%	69.9%	0.7%	100.0%
		التكرار %	46.3%	53.6%	45.6%	57.1%	46.3%
		المجموع %	10.6%	3.0%	32.4%	0.3%	46.3%
	لا تعمل	العدد	122	23	345	2	492
		من نسبة العمل %	24.8%	4.7%	70.1%	0.4%	100.0%
		التكرار %	43.1%	33.3%	39.3%	28.6%	39.8%

		المجموع %	9.9%	1.9%	27.9%	0.2%	39.8%
طالبة	العدد		30	9	132	1	172
	من نسبة العمل %		17.4%	5.2%	76.7%	0.6%	100.0%
	التكرار %		10.6%	13.0%	15.1%	14.3%	13.9%
	المجموع %		2.4%	0.7%	10.7%	0.1%	13.9%
المجموع	العدد		283	69	877	7	1236
	من نسبة العمل %		22.9%	5.6%	71.0%	0.6%	100.0%
	التكرار %		100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%
	المجموع %		22.9%	5.6%	71.0%	0.6%	100.0%


### مكان التعرض للعنف الجنسي

وبالنظر لمكان التعرض للعنف الجنسي نلاحظ في الشكل أدناه بأن الغالبية العظمى من أنواع العنف الجنسي تحدث في الأسواق والشارع والحدائق العامة والتي بلغت نسبتها 60% من المجموع الكلي للنساء اللواتي صرحن عن التعرض لأحد أشكال العنف الجنسي، تلا ذلك مكان العمل بنسبة 11.2% والمنزل بنسبة 10.8 %، وقد شكلت نسبة أماكن متعددة 7.1% من المجموع الكلي للتعرض للعنف، المواصلات العامة 4.2% ومكان الدراسة 2.8%.


شكل ١٠: مكان التعرض للعنف الجنسي



وقد شكلت نسبة النساء العاملات واللواتي يتعرضن للعنف الجنسي في المواصلات العامة 50% من مجموع النساء اللواتي يتعرضن للعنف الجنسي في المواصلات مقارنة مع 28.8% للطالبات و 21% للنساء غير العاملات. في المقابل كان التعرض للعنف الجنسي في الشارع والحدائق العامة والأسواق بنسبة أعلى للنساء غير العاملات والتي بلغت 43% مقابل 38.8% للعاملات و 18.3% للطالبات. وتحدد هذه النتائج بغن العنف الجنسي يحدث بشكل أكبر للنساء حسب تكرار تواجدهن في الأماكن العامة ، وبحيث ان النساء غير العاملات قد يتواجدن في الشارع والحدائق العامة والأسواق بنسبة أكبر من العاملات فإن عملية تعرضهن للعنف الجنسي في هذه الأماكن اكثر ، بالمقابل فإن التحرش الجنسي في مكان العمل كان أكبر للنساء العاملات بنسبة 79% من النساء اللواتي صرحن عن التعرض في العنف في مكان عمل سواء لأنهن يعملن في المكان او مراجعات لمعاملات رسمية.



وقد أشارت النتائج أيضا بأن النساء اللواتي لا يعملن هن عرضة للعنف الجنسي أكثر في المنزل بحيث كانت نسبة 54.9% من النساء غير العاملات من مجموع من يتعرضن للعنف الجنسي في المنزل مقابل 40.6% من غير العاملات و 3.5% من الطالبات. في المقابل كانت نسبة النساء العاملات واللواتي يتعرضن للعنف الجنسي في أماكن متعددة (65.9%) مقارنة ب 29.5% للنساء غير العاملات و 4.5% من مجموع فئة التعرض للعنف الجنسي في أماكن متعددة، ويؤشر هذا على ان النساء العاملات يكن عرضة للعنف الجنسي في أكثر من مكان أكثر وذلك للتواجد في اكثر من مكان بشكل متكرر اكثر من النساء غير العاملات، وأن مكان العمل بحد ذاته يكون مكان إضافي لعدد الأماكن التي تتعرض لها النساء عموما.



ويوضح الجدول أدناه رقم (20) علاقة حالة العمل مع مكان حدوث التحرش الجنسي، وبينما تزيد حدوث نسبة العنف في المواصلات العامة ومكان العمل وتتعدد أماكن حدوث العنف للنساء العاملات (4.5% ، 19.2 ، 10% على التوالي ) تزيد نسبة حدوث العنف ضد المرأة غير العاملة في المنزل ، الشارع/الحدائق العامة السوق (14.8% و 65% على التوالي). ويبين الجدول تعدد الأماكن التي تتعرض لها النساء عموماً للعنف الجنسي، وربما تقل في بعض الأماكن أو تزيد وتتفاوت قليلاً حسب حالة العمل إلا أن وجود نسبة من النساء التي تعرضت للعنف في هذه الأماكن يدل على عدم وجود أماكن آمنة وخالية من التحرش الجنسي. كما يدل الجدول على أن العنف الجنسي غير مقصور على المجال العام وأن هناك ما نسبته 10.8% من وقائع العنف الجنسي ترتكب داخل المنزل من مجموع من صرحن للتعرض للعنف الجنسي.

المجموع	أماكن متعددة	مكان الدراسة	منزل جيران أقارب	هاتف وسائل التواصل	عيادة مشفى	شارع/ حدائق عامة/ سوق	مواصلات عامة	مكان عمل	منزل العمل	حالة العمل
100.0%	5.3%	3.0%	1.0%	0.8%	1.4%	65.0%	3.0%	5.5%	14.8%	غير عاملة
100.0%	10.1%	1.9%	1.2%	1.4%	1.6%	50.5%	4.5%	19.2%	9.4%	عاملة
100.0%	2.3%	5.2%	1.2%	1.2%	0.0%	79.1%	6.4%	1.2%	3.5%	طالبة

وبالنظر لعلاقة المشاركات في المسح واللواتي صرحن عن التعرض لأحد أنواع العنف نجد بأن فئة المعتدين الغريباء متساوية للعاملات وغير العاملات مع فرق طفيف 41.3% لغير العاملات و 40.6% للعاملات، كما تشير النتائج بأن النساء العاملات هن أكثر عرضة للعنف الجنسي في مواقع العمل بحيث شكلت نسبة من تعرضه للعنف الجنسي من قبل أصحاب وزملاء العمل 73.2% مقابل 24% من النساء تعرضن للعنف الجنسي خلال عملهن السابق، مراجعتهن أو تواجدهن في أماكن للعمل. كما نجد بأن العاملات أيضاً أكثر عرضة للعنف الجنسي من أكثر من شخص (64%) مقابل (22.6%) للنساء غير العاملات.

وكما يوضح الجدول أدناه رقم (21) أيضاً تزيد نسبة التحرش للنساء العاملات في المواصلات العامة عن غير العاملات (70.4%، 18% على التوالي). في المقابل نجد بأن غير العاملات يكن عرضة للعنف الجنسي بشكل أكثر من قبل الأقارب بحيث بلغت نسبة التحرش الجنسي من الأقارب للنساء غير العاملات 54.3% مقابل 38% للنساء العاملات من المجموع الكلي لمن تعرضن للعنف من هذه الفئة، كما تزيد نسبة العنف الجنسي على النساء غير العاملات من الجيران بحيث بلغت 59.6% مقابل حوالي 32% للعاملات. وبهذا فإن هذه النتائج تحدد بأن العلاقة مع المعتدي قد تتأثر بالأماكن التي تتواجد فيها المرأة بشكل أكبر، بحيث تتواجد المرأة العاملة في أماكن عمل وتقوم باستخدام المواصلات العامة أكثر من غير العاملة وبالتالي يكون تعرضها للعنف الجنسي في هذه المواقع أكثر، في نفس الوقت أن تواجد المرأة في المنزل لا يحميها من العنف الجنسي بل قد يعرضها للعنف من قبل معتدين قريبين لها مثل الأقارب الجيران.

المعتدي	غريباء	أقارب	جيران	صاحب زميل عمل	طبيب/ممرض	مراجعين	الزوج	الطلاق	سائق الحافلة	دكتور/مدرس	أكثر من شخص	رفضت الإفصاح

عاملة	41.3 %	38.0 %	31.9 %	73.2 %	52.6%	82.4 %	48.8 %	60.0 %	70.4 %	54.5%	64.5%	100.0 %
غير عاملة	40.6 %	54.3 %	59.6 %	24.1 %	47.4%	17.6 %	51.2 %	40.0 %	18.5 %	27.3%	22.6%	0.0%
طالبة	18.1 %	7.6%	8.5%	2.7%	0.0%	0.0%	0.0%	0.0%	11.1 %	18.2%	0.0%	0.0%
	100.0 %	100.0 %	100.0 %	100.0 %	100.0%	100.0 %	100.0 %	100.0 %	100.0 %	100.0%	100.0%	100.0 %

#### توزيع المهن مع العلاقة مع العنف الجنسي

بالنسبة للعلاقة بين العنف الجنسي وطبيعة المهنة، فقد صرحت 100% من مجموع العاملات في مجال القضاء والأمن العام ومجال الإعلام عن تعرضهن على الأقل مرة واحدة لشكل من أشكال العنف الجنسي، تلا ذلك النساء العاملات في مجالات الاختصاصات المختلفة من هندسة وحقوق بحوالي 97% من مجموع هذه الفئة، وقد تكون نسبة التصريح العالية لهذه الفئات بالتحديد نتيجة الوعي العام في قضية العنف الجنسي، وقد جاءت نسبة العنف الجنسي بين فئة العاملات في مجال المكاتب الإدارية و بين فئة العاملات في الخدمات الاجتماعية والإرشاد وفئة اعمال التجميل حوالي 90% من مجموع كل فئة ، تلاها العاملات في مجال التسويق والتجارة ( 82.4%) ، وتقاربت نسب الإفصاح عن العنف الجنسي لمجموع العاملات في كل من مجالات: التعليم، الصحة ، ومجال خدمات النظافة (77.9%، 77.6%، 76.9% من مجموع كل فئة وعلى التوالي). وجاءت نسبة الإفصاح عن العنف الأقل بين العاملات في الأشغال اليدوية (67.6%).

الجدول (22): توزيع نسبة العنف الجنسي حسب المهنة			
المهنة	هل تعرضت لأحد أشكال العنف الجنسي؟	Total	
		لا	نعم
مجال التعليم		22.1%	77.9%
مجال الخدمات الصحية		22.4%	77.6%
أعمال مكتبية وإدارية		10.3%	89.7%
عمل اجتماعي وإرشاد نفسي		10.4%	89.6%
تجارة/تسويق		17.6%	82.4%

	مجالات خدمات النظافة	76.9%	23.1%	100.0%
	أعمال فنية	75.9%	24.1%	100.0%
	أشغال يدوية	67.5%	32.5%	100.0%
	مجالات الأمن العام والقضاء	100.0%	0.0%	100.0%
	مجالات الإعلام	100.0%	0.0%	100.0%
	أعمال التجميل	89.5%	10.5%	100.0%
	أعمال اختصاص	96.9%	3.1%	100.0%

وبتحليل مكان حدوث العنف حسب المهنة نجد أن مكان العمل شكل ما مجموعه 19.5% من المجموع الكلي للنساء العاملات واللواتي صرحن عن تعرضهن على الأقل لأحد أشكال العنف، وقد جاء حدوث العنف في مكان العمل بين النساء اللواتي يعملن في مجال الأمن العام والقضاء الأعلى حدوثا بنسبة 28.6% ، تلا ذلك مهن الاختصاص (الهندسة والمحاماة) ب 27.3% و الأعمال التسويق والإدارة (25.6%) ومهن الإدارية والمكتبية (25.1%)، وتبين هذه النتائج (باستثناء الاعمال الإدارية والمكتبية) بأن حدوث العنف الجنسي ضد المرأة يحدث بنسب أكبر في المهن التي لا يتوقع من المرأة ان تشغلها أو التي يتوقع مجتمعيًا بان لا تتناسبها وبالتالي قد يدلل حدوث العنف ضد المرأة في هذه المواقع على دفع المرأة للخروج من هذه المواقع كنوع من العقاب ونوع من تحديد موقعها في هذه الوظائف.

وبالنسبة للمهن الإدارية وبالتحديد أعمال السكرتاريا، والتي شكلت النسبة الأعلى من المجموع العام لمن تعرضن للعنف الجنسي في مكان العمل (38%) فإن النظرة المرتبطة في النساء العاملات في هذا المجال أو المهارات المطلوبة لهذا العمل مرتبطة بشكل كبير في ماهية المرأة والتكوين المجتمعي لفكرة الأنوثة بحيث يكون لبعد الجمال المعياري وما يطلق عليه "الشكل اللائق" أسس للتوظيف في هذه المهن، وبالتالي فإن العنف الجنسي يحدث نتيجة لهذه الصورة والأدوار النمطية للعاملات في المهن الإدارية في المكاتب والشركات.

جدول رقم (23): التوزيع النسبي لمكان التعرض للعنف الجنسي حسب المهنة

	مكان العنف	مكان العنف									Total
		المنزل	مكان العمل	المواصلات العامة	السوق/حدا/الشارع ثق عامة	عيادة/م شفى	وسائل التواصل/الها تف	منزل الجيران/أقارب	مكان الدراسة	أماكن متعددة	
التعليم	العدد	7	11	5	59	0	1	0	2	8	93
	من مجموع المهنة %	7.5%	11.8%	5.4%	63.4%	0.0%	1.1%	0.0%	2.2%	8.6%	100.0%
	من مجموع المكان %	13.7%	10.1%	20.0%	20.8%	0.0%	12.5%	0.0%	18.2%	14.3%	16.6%
	من المجموع العام %	1.3%	2.0%	0.9%	10.6%	0.0%	0.2%	0.0%	0.4%	1.4%	16.6%
الصحة	العدد	3	9	0	20	3	2	0	0	3	40
	من مجموع المهنة %	7.5%	22.5%	0.0%	50.0%	7.5%	5.0%	0.0%	0.0%	7.5%	100.0%
	من مجموع المكان %	5.9%	8.3%	0.0%	7.1%	33.3%	25.0%	0.0%	0.0%	5.4%	7.2%

	من المجموع % العام	0.5%	1.6%	0.0%	3.6%	0.5%	0.4%	0.0%	0.0%	0.5%	7.2%	
مكتبية وإدارية	أعمال	العدد	14	42	6	76	4	3	4	2	16	167
	من مجموع المهنة %	8.4%	25.1%	3.6%	45.5%	2.4%	1.8%	2.4%	1.2%	9.6%	100.0%	
	من مجموع المكان %	27.5%	38.5%	24.0%	26.9%	44.4%	37.5%	57.1%	18.2%	28.6%	29.9%	
	من المجموع العام %	2.5%	7.5%	1.1%	13.6%	0.7%	0.5%	0.7%	0.4%	2.9%	29.9%	
عمل اجتماعي وارشاد نفسي	العدد	3	6	3	18	0	0	0	2	5	37	
	من مجموع المهنة %	8.1%	16.2%	8.1%	48.6%	0.0%	0.0%	0.0%	5.4%	13.5%	100.0%	
	من مجموع المكان %	5.9%	5.5%	12.0%	6.4%	0.0%	0.0%	0.0%	18.2%	8.9%	6.6%	
	من المجموع العام %	0.5%	1.1%	0.5%	3.2%	0.0%	0.0%	0.0%	0.4%	0.9%	6.6%	
تسويق/تجارة	العدد	4	11	0	15	1	2	1	0	9	43	
	من مجموع المهنة %	9.3%	25.6%	0.0%	34.9%	2.3%	4.7%	2.3%	0.0%	20.9%	100.0%	
	من مجموع المكان %	7.8%	10.1%	0.0%	5.3%	11.1%	25.0%	14.3%	0.0%	16.1%	7.7%	
	من المجموع العام %	0.7%	2.0%	0.0%	2.7%	0.2%	0.4%	0.2%	0.0%	1.6%	7.7%	
مجال خدمات النظافة	العدد	4	8	2	18	1	0	1	1	1	36	
	من مجموع المهنة %	11.1%	22.2%	5.6%	50.0%	2.8%	0.0%	2.8%	2.8%	2.8%	100.0%	
	من مجموع المكان %	7.8%	7.3%	8.0%	6.4%	11.1%	0.0%	14.3%	9.1%	1.8%	6.4%	
	من المجموع العام %	0.7%	1.4%	0.4%	3.2%	0.2%	0.0%	0.2%	0.2%	0.2%	6.4%	
أعمال فنية	العدد	1	3	3	21	0	0	0	2	5	35	
	من مجموع المهنة %	2.9%	8.6%	8.6%	60.0%	0.0%	0.0%	0.0%	5.7%	14.3%	100.0%	
	من مجموع المكان %	2.0%	2.8%	12.0%	7.4%	0.0%	0.0%	0.0%	18.2%	8.9%	6.3%	
	من المجموع العام %	0.2%	0.5%	0.5%	3.8%	0.0%	0.0%	0.0%	0.4%	0.9%	6.3%	




أشغال يدوية	العدد	5	10	1	29	0	0	0	0	2	47
	من مجموع المهنة %	10.6%	21.3%	2.1%	61.7%	0.0%	0.0%	0.0%	0.0%	4.3%	100.0%
	من مجموع المكان	9.8%	9.2%	4.0%	10.2%	0.0%	0.0%	0.0%	0.0%	3.6%	8.4%
	من المجموع العام %	0.9%	1.8%	0.2%	5.2%	0.0%	0.0%	0.0%	0.0%	0.4%	8.4%
مجال الأمن العام والقضاء	العدد	1	2	0	3	0	0	1	0	0	7
	من مجموع المهنة %	14.3%	28.6%	0.0%	42.9%	0.0%	0.0%	14.3%	0.0%	0.0%	100.0%
	من مجموع المكان %	2.0%	1.8%	0.0%	1.1%	0.0%	0.0%	14.3%	0.0%	0.0%	1.3%
	من المجموع العام %	0.2%	0.4%	0.0%	0.5%	0.0%	0.0%	0.2%	0.0%	0.0%	1.3%
مجال الإعلام	العدد	2	0	0	0	0	0	0	0	3	5
	من مجموع المهنة %	40.0%	0.0%	0.0%	0.0%	0.0%	0.0%	0.0%	0.0%	60.0%	100.0%
	من مجموع المكان %	3.9%	0.0%	0.0%	0.0%	0.0%	0.0%	0.0%	0.0%	5.4%	0.9%
	من المجموع العام %	0.4%	0.0%	0.0%	0.0%	0.0%	0.0%	0.0%	0.0%	0.5%	0.9%
اعمال التجميل	العدد	3	1	4	16	0	0	0	0	3	27
	من مجموع المهنة %	11.1%	3.7%	14.8%	59.3%	0.0%	0.0%	0.0%	0.0%	11.1%	100.0%
	من مجموع المكان %	5.9%	0.9%	16.0%	5.7%	0.0%	0.0%	0.0%	0.0%	5.4%	4.8%
	من المجموع العام %	0.5%	0.2%	0.7%	2.9%	0.0%	0.0%	0.0%	0.0%	0.5%	4.8%
اعمال اختصاص	العدد	4	6	1	8	0	0	0	2	1	22
	من مجموع المهنة %	18.2%	27.3%	4.5%	36.4%	0.0%	0.0%	0.0%	9.1%	4.5%	100.0%
	من مجموع المكان %	7.8%	5.5%	4.0%	2.8%	0.0%	0.0%	0.0%	18.2%	1.8%	3.9%
	من المجموع العام %	0.7%	1.1%	0.2%	1.4%	0.0%	0.0%	0.0%	0.4%	0.2%	3.9%
Total	العدد	51	109	25	283	9	8	7	11	56	559
	من مجموع المهنة %	9.1%	19.5%	4.5%	50.6%	1.6%	1.4%	1.3%	2.0%	10.0%	100.0%

من مجموع %	100.0	100.0	100.0	100.0%	100.0	100.0%	100.0%	100.0	100.0	100.0	100.0
المكان	%	%	%		%			%	%	%	%
من المجموع %	9.1%	19.5%	4.5%	50.6%	1.6%	1.4%	1.3%	2.0%	10.0%	100.0	100.0
العام										%	%

وكما يبين الجدول أعلاه (23) فإن نسبة الاعلاميات اللواتي تعرضن للعنف الجنسي غالبا ما يتعرضن له في العديد من الأماكن بحيث جاءت النسبة الأعلى بين جميع الفئات للتعرض للعنف في فئة "عدة أماكن" وبنسبة 60% من مجموع العاملات في مهنة الاعلام، وقد يكون لهذا دلالة إحصائية مرتبطة بحركة وتنقل الاعلاميات اكثر من غيرهن من المهن الأمر الذي يؤدي الى عدم حدوث العنف في مكان واحد. وفي الوقت الذي تتخفف نسبة العنف الجنسي بين العاملات في التعليم في مكان العمل مقارنة مع الفئات الأخرى (11%) تزيد نسبة التعرض للعنف الجنسي في الشارع لهذه الفئة لتكون الأعلى من حيث التعرض للعنف في الشارع والأسواق بنسبة 63% ، ولهذا أيضا دلالات إحصائية مرتبطة بأن مهنة التعليم عموما غير مختلطة ولكن العاملات في هذا المجال قد يكن الأكثر استخداما للمواصلات العامة والسير في الشارع، لذا فإن التعرض للعنف الجنسي قد يكون أكثر في فترات الانتقال من وإلى العمل وليس في مكان العمل نفسه ، ولكنه لا يتوقف تماما في مكان العمل بحيث ان ما يقارب 11% من العاملات في التعليم تتعرض للعنف الجنسي في مكان العمل.

وكما يبين الشكل أدناه فإن مهنة الإعلام، الصحة والتعليم من أقل المهن التي صرحت النساء المستجيبات للبحث بأنهن لا يتعرضن فيها من قبل المدير أو صاحب العمل والصحة (0%، 2.5%، 3.2% على التوالي) مقارنة بالمهن الأخرى مثل الاختصاص والتي جاءت في المرتبة الأولى من حيث الإفصاح عن التعرض للعنف بنسبة 27.3% والمهن الإدارية (22.8%). تلا ذلك المهن في مجال الأمن العام والقضاء (17%) والعاملات في الأشغال اليدوية (17%)، وينسب مقارنة للعاملات في مجال الإرشاد الاجتماعي والتسويق والتجارة (16.2% و 16.3% على التوالي).



من اهم نتائج هذا الفصل بان هناك تعدد للاماكن وممارسات العنف الجنسي على الفئات المختلفة من النساء ولكن يبين هذا الفصل ويؤكد النتائج والفرضيات الخاصة بان العنف الجنسي غير مرتبط بالشهوة الجنسية وإنما بعوامل مرتبطة بالسلطة وإخضاع المرأة ، فزيادة نسبة العنف الجنسي على النساء من الفئات التعليمية والمتخصصة في أعمال اعتبرت لفترة طويلة أعمال خاصة بالرجل تؤكد على ان الهدف هو رفض لوضع النساء في هذه الأماكن والتأكيد على ان ما تقوم به استثناء وأن الأساس في الموضوع بإنها تبقى امرأة

ولا يجب ان يغير موقعا او تعليمها شيئا من هذا الأمر، في المقابل فإن العنف الجنسي المسلط على النساء اللواتي يعملن في المهن التقليدية للمرأة والتي تحدد هذه الاعمال وقيمتها ضمن قيمة المرأة عموما ، مثل الاعمال الإدارية والمكتبية ، والتي تحدد معايير توظيفها بناء على قدرات المرأة الأنثوية وليس قدراتها العملية، وبما أن هذه القدرات هي بالأساس تضع المرأة ضمن إطار علاقة غير متوازنة يكون لجمال المرأة وضعفها السمات الأساسية بينما يكون الرجل في نفس مكان العمل مرتبط بسلطة ويعمل اكثر قيمة، عدم وجود قيمة لما تقوم به المرأة يعمل على استسهال الجناة لاستضعافها واستغلالها وبالتالي يعرضها لخطر قد يكون حتمي، من هنا فإن في أنواع العمل المختلفة وان اختلف المنطق الذي يبرر للجناة ممارسة العنف الجنسي ضد المرأة يكون للعوامل المجتمعية المحددة لماهية النوع الاجتماعي الدور الأساسي في فهم هذه الظاهرة، وكما سيتم نقاشه في الفصل اللاحق يتشابه هذه العوامل المجتمعية مع مأسسة التمييز في العمل والتي تدفع بالنساء للاعتقاد بأن الحل يكون في الانسحاب من العمل.

## الانسحاب من العمل والعنف الجنسي ضد المرأة

عادة ما يكون قرار العمل لدى الرجال مسألة محورية في الحياة، فلا يتوارد الى الذهن سؤال الرجل ان كان لديه نية للانسحاب من العمل كليا وذلك لأسباب مرتبطة بعلاقة العمل، و الإنتاج عموما، بمفاهيم الرجولة والتي تحدد العمل والقدرة على إعالة العائلة كقيم أساسية من قيم الذكورة المجتمعية، في نفس الوقت لا يكون السؤال مستهجن بالنسبة للمرأة وقد يكون من "العادي" سؤال المرأة اذا ما كانت تنوي الانسحاب من العمل او الاستكمال، وهذا أيضا لمفاهيم مرتبطة بالمرأة وقيم الأنوثة والتي تحدد مسؤوليتها بشكل أساسي ضمن العائلة والمحددة بعملية التربية والرعاية وغيره من الاعمال المنزلية ، والتي ما يزال ينظر لهذه الاعمال خارج عملية الإنتاج عموما، ضمن هذا المنطلق غير المتساوي وما تحدهه هذه القيم ترى العديد من النساء، وحتى تلك التي عملها محوري وإساسي في العائلة ، على انه مكمل لعمل الرجل وليس مساوي، حتى وأن بلغت نسبة المشاركة الاقتصادية ضعف مشاركة الرجل، وعلى ان الدور

جدول (24): التفكير في الانسحاب من العمل للنساء العاملات			
	التكرار	%	
Valid	نعم	145	17.1
	لا	702	82.9
	المجموع	847	100.0

الرئيسي لها في المنزل والرعاية، ولم يتحدى وضع المرأة في العمل وظروف عملها والمقابل المادي المتدني مقارنة بالرجل، والنتائج عن تركزها في وظائف معينة، هذه القيم المجتمعية وبالتالي أي شكل من الضغوط المضافة على المرأة في العمل قد ينتج عنه تفكير في الانسحاب من العمل ، فعند سؤال العاملات المستجيبات للبحث عن إذا ما كان لديهن نية أو يفكرن في الانسحاب من العمل لأي من الأسباب فقد اجابت حوالي 17% من مجموع النساء العاملات المستجيبات للمسح بأنهن يفكرن في الانسحاب من العمل.

وبالرغم من ان الغالبية العظمى لا تفكر في الانسحاب من العمل الا ان نسبة 17% نسبة ليست بالقليلة ومؤثرة على المجموع العام للنساء العاملات. وإذا نظرنا الى طبيعة المهن وتأثر العنف الجنسي على قرار التفكير بترك العمل نجد بأن هناك علاقة مباشرة بين الفئات الأكثر تعرضا للعنف في مجال ومكان العمل بحيث شكلت ما نسبته حوالي 27% من العاملات في مهن الإدارة العامة والمكتبية النسبة الأكبر ، وإذا ما ربطنا ذلك بتدني الرواتب وطول ساعات العمل في هذه المهنة يكون للعنف الجنسي مع هذه العوامل الأثر الأكبر في التفكير في ترك العمل. ونلاحظ بأن نسبة من أجبن على السؤال بنعم في العديد من المهن (باستثناء التعليم) أكبر أو متعادلة مع من أجبن بلا على هذا السؤال.

جدول (25): العلاقة بين التفكير بالانسحاب من العمل وطبيعة المهنة													
هل تفكري بترك العمل	Profession												Total
	التعليم	الصحة	إدارية	إرشاد	تسويق	النظافة	فنية	أشغال يدوية	مجال الأمن العام والقضاء	مجال الإعلام	اعمال التجميل	اختصاص	
نعم	6.4%	9.0%	26.9%	6.4%	11.5%	10.3%	6.4%	11.5%	0.0%	0.0%	6.4%	5.1%	100.0%
لا	18.7%	6.9%	28.4%	5.7%	7.7%	5.8%	6.6%	10.0%	0.9%	0.8%	4.5%	3.8%	100.0%


وعن الأسباب المباشرة للتفكير في ترك أو التوقف عن العمل شكل عدم القدرة على التوفيق بين مسؤوليات العمل والمنزل النسبة الأكبر من الإجابات (55.6%)، تلا ذلك تدني الأجر (19.4%) وظروف العمل وطول ساعاته بحوالي 11%. وكما يلاحظ من الجدول رقم (26) فإن نسبة من صرحن عن العنف الجنسي كسبب من أسباب التفكير في ترك العمل جاءت بحوالي 3% من بين العاملات اللواتي يفكرن بالانسحاب من العمل. وبالرغم من ان نسبة من يفكرن بالانسحاب من العمل بسبب العنف الجنسي أو الخوف منه لا تتعدى الـ

جدول (26): أسباب التفكير بالتوقف عن العمل للعاملات حالياً		Valid Percent
Valid	عدم القدرة على التوفيق بين العمل والمنزل	55.6
	العنف الجنسي	2.8
	تدني الأجر	19.4
	ضغط وطول ساعات العمل	11.1
	ظروف صحية	2.8
	البحث عن فرصة عمل أفضل	8.3
	Total	100.0

3% الا انه مؤشر على ان وجود العنف الجنسي أحد الأسباب والتي تتقاطع مع أسباب أخرى مرتبطة بدور المرأة التقليدي مثل عدم القدرة على التوفيق بين العمل والمسؤوليات العائلية والمنزلية والتي حتى وأن كانت المرأة عاملة تكون بالأساس مسؤوليتها الرئيسية، كما انه أيضا يتقاطع مع أسباب مرتبطة بعدم جدوى العمل بالنسبة للمرأة مثل تدني الأجور الخاصة بهن وبالتالي لا يعتبر عمل المرأة من عوامل التغيير بحيث يبقى هذا الوضع على الصورة التقليدية للمرأة من ناحية الدور الثانوي لعملها كونه في الكثير من الأحيان غير مجدي ماليا للأسرة ، اذا يضيف التحرش الجنسي ضغطا إضافيا على المرأة بحيث تكون قد تفضل الانسحاب من العمل والذي كما تم الإشارة اليه

غير مجدي ماليا، يشكل ضغطا كبير عليها ، ويمنعها من القيام بواجبها الأساسي وبالتالي قد تفضل الانسحاب.

وبالنظر الى حالة العمل السابقة (شكل 14) للنساء غير العاملات وقت إجراء المسح، نجد بأن 32.4% من النساء سبق لهن العمل مقابل 67.6% من المشاركات لم يسبق لهن العمل مطلقا. وكما يحدد الجدول رقم (27) بأن من سبق لهن العمل وتعرضن لأحد أشكال العنف الجنسي قد بلغت نسبتهم 80% من المجموع الكلي للعاملات سابقا وبما يشكل 33.6% من المجموع الكلي لمن تعرضن للعنف الجنسي من مجموع النساء غير العاملات حاليا مقابل 19% من هذه الفئة لم يتعرضن للعنف الجنسي وبما نسبته 28.4% من المجموع الكلي لمن لم يتعرضن لأحد أنواع العنف الجنسي من فئة عدم العمل.




جدول (27): علاقة حالة العمل السابقة مع التعرض لأحد أنواع للعنف الجنسي					
		العدد	هل تعرضت لأحد أنواع العنف؟ الجنسي		المجموع
			نعم	لا	
هل سبق لك العمل؟	نعم	العدد	518	128	646
		هل سبق لك العمل %	80.2%	19.8%	100.0%
		هل تعرضت للعنف الجنسي %	33.6%	28.4%	32.4%
		% of Total	26.0%	6.4%	32.4%
	لا	العدد	1025	323	1348

		هل سبق لك العمل %	76.0%	24.0%	100.0%
		هل تعرضت للعنف الجنسي %	66.4%	71.6%	67.6%
		% of Total	51.4%	16.2%	67.6%
المجموع	العدد		1543	451	1994
	هل سبق لك العمل %		77.4%	22.6%	100.0%
	هل تعرضت للعنف الجنسي %		100.0%	100.0%	100.0%
	% of Total		77.4%	22.6%	100.0%

بالنسبة للنساء ممن لم يعملن سابقا ، فقد شكلت نسبة التعرض للعنف الجنسي بين هذه الفئة 76% تقل بشكل طفيف بين فئة من


عملن سابقا ولكنها تشكل نسبة أكبر من المجموع الكلي لمن تعرضن للعنف من النساء العاملات والتي بلغت 66% ، ولا يعد هذا مؤشر



على كون عدد النساء ممن لم يعملن مطلقا أكثر عرضة للعنف ، لأن مجموع النساء اللواتي لم يعملن كان أكبر من عدد من عملن مسبقا في المسح ، ولكن هناك مؤشر على ان العنف الجنسي قد يكون أحد أسباب انسحاب المرأة من العمل بحيث أن 80% ممن انسحبن من العمل قد تعرضن لأحد أشكال العنف الجنسي وهي بذلك تزيد بنسبة 4% عن ممن لم يعملن مطلقا.

عند النظر لعلاقة مكان حدوث العنف الجنسي في الانسحاب من العمل نجد بين الغالبية العظمى من النساء اللواتي انسحبن من العمل وصرحن عن التعرض للعنف الجنسي قد تعرضت للعنف في الأماكن العامة بما تشكل نسبته حوالي 76% من مجموع فئة من تعرضن


وانسحبن من نسبة التعرض الشارع الأعلى مكان العمل بنسبة أماكن متعددة بنسبة يشير الجدول أدناه الجنسي داخل مرتبط بعلاقة المرأة من العمل حوالي 13% ممن



للعنف الجنسي العمل، وقد جاءت للعنف الجنسي في تلاها (53.7%) وفي 15.20% وفي 8.6%. ، فإن العنف المنزل قد يكون مباشرة بانسحاب بحيث ان نسبة

انسحبن من العمل تعرضن للعنف الجنسي في المنزل.

شكل 17: أسباب الانسحاب من العمل



وعند توجيه السؤال مباشرة للمستجيبات للدراسة عن سبب الانسحاب من العمل تكررت حوالي 9.2% بأن سبب الانسحاب المباشر هو التحرش الجنسي وحوالي 0.6% انسحبين خوفاً


من التحرش الجنسي ، مما يعني ان العنف يشكل حوالي 10% من بين الأسباب التي تؤدي الى الانسحاب من العمل ويشكل هذا دلالة إحصائية ويعتبر أحد محددات الانسحاب من العمل. وإذا ما أضيفت هذه النسبة لنسبة من يفكرن في الانسحاب من العمل بسبب العنف الجنسي كأحد الأسباب المباشرة يكون للعنف الجنسي دور مباشر اما في التفكير او الانسحاب من العمل وبالتالي عدم قدرة المرأة على الاستقرار الوظيفي والتطور بحيث تترك عملها قبل ان تصل الى مواقع صنع القرار ، أو تحدد فكرة الانسحاب من العمل بشكل أساسي رغبتها عن التطور والترقي في السلم الوظيفي.

وجاء تدني الأجور التي تحصل عليها النساء وظروف العمل غير الملائمة من طول ساعات العمل أو بعد مكان العمل عن مكان السكن في المنزلة الأولى من حيث أسباب الانسحاب بحيث شكل 28.4% من مجموع من انسحب من العمل، وتبين هذه النسبة حالة من الاستغلال في العمل بحيث في نفس الوقت تكررت المستجيبات طول ساعات العمل مع تدني الأجور، الأمر الذي يؤشر بأن العديد من الوظائف لا تشكل أمن وظيفي للنساء ولا تعمل على استقرارهن الاقتصادي وكانت أغلب الوظائف التي انسحبت منها النساء لهذه الأسباب تلك المرتبطة بإعمال السكرتاريا و المبيعات. تلا ذلك الزواج أو الانجاب كأسباب مباشرة لترك العمل بنسبة 18.2%، وإذا ما أضفنا لهذه النسبة نسبة من انسحب من العمل بسبب عدم القدرة على الموازنة بين العمل وأعباء المنزل والتي شكلت 12.5% ونسبة ضغط الأهل أو الزوج لترك العمل والتفرغ للمنزل (7%) تكون نسبة من انسحب من العمل بسبب الأعباء المنزلية والأسرية حوالي 38% من نسبة المنسحبات من العمل. كما وأشارت حوالي 14% من المنسحبات من العمل إلا ان الانسحاب مؤقت لمحاولة الحصول على عمل أفضل.

تحدد هذه النتائج بأن هناك علاقة مباشرة وتقاطع بين أدوار المرأة التقليدية، الصور النمطية حول طبيعة العمل والعنف الجنسي فيما يخص انسحاب المرأة من العمل، وتشكل ما نسبته 10% من النساء واللواتي انسحبن فعليا و3% ممن يفكرن في الانسحاب من العمل بسبب العنف الجنسي تحدي حقيقي ويكون بذلك العنف الجنسي أحد اهم محددات تدني مشاركة المرأة في سوق العمل، ولذلك لا بد لأي سياسات خاصة في مشاركة المرأة الاقتصادية عموما ووجودها في سوق العمل ان لا تغفل عن هذا التحدي وان تجد له الأدوات والسياسات الفعالة.

## البوح والتبليغ عن العنف الجنسي


وكما يظهر الشكل رقم (١٨) فإن نسبة كبيرة من النساء اللواتي تعرضن لشكل من اشكال العنف الجنسي تقوم بإعلام أحد الأشخاص المقربين عن العنف وبنسبة 64% من المجموع الكلي للنساء اللواتي صرحن عن العنف الجنسي مقارنة ب حوالي 36% منهن لم يقمن بإعلام أي شخص أو الحديث عنه.



وعن طبيعة العلاقة مع الأشخاص الذين تم ابلاغهم تأتي فئة "أحد الأقارب" الأعلى من حيث نسبة البوح وبنسبة 30% من مجموع من قمن بالبوح لأحد الأشخاص، تلي هذه الفئة الصديقة وبنسبة 26% ومن ثم الأم بما يقارب 22% ، الزوج 11% والأخت 9%. ومن الملاحظ تدني نسبة البوح لمنظمات المجتمع المدني بحيث شكلت من لجات لمنظمات مجتمع مدني حوالي 1% فقط من المجموع العام لمن ثمن بالبوح عن العنف.



شكل ١٩: العلاقة مع الأشخاص الذين تم إعلامهم بالعنف الجنسي



وإذا ما قارنا نسبة من افصحن عن العنف بطبيعة ونوع العنف ، نجد ان الاعتداء الجنسي كان النسبة الأكبر من حيث الإفصاح عن العنف وينسبة 78% من مجموع فئة من تعرضن للاعتداء الجنسي، تلا ذلك التحرش الجنسي اللفظي والجسدي كان الأكثر من حيث إمكانية الإفصاح (78%) عنه مقابل الأنواع الأخرى ، ومن بين فئة من تعرضن للتحرش الجنسي اللفظي نجد بان 63.2% منهن قد صرحن لأحد حول هذا النوع من العنف الجنسي في المقابل نجد بان النسبة الأقل للإفصاح عن العنف الجنسي جاءت للاغتصاب بحيث شكلت نسبة البوح ما يقارب ال 45% من مجموع من تعرضن للاغتصاب.

جدول (28): العلاقة بين نوع العنف والابوح عنه					
نوع العنف	تحرش جنسي لفظي	هل قمت بالابوح لأحد عن العنف الجنسي؟	المجموع		المجموع
			نعم	لا	
نوع العنف	تحرش جنسي لفظي	Count	814	474	1288
		من مجموع نوع العنف	63.2%	36.8%	100.0%
			53.2%	31.0%	84.1%
	تحرش جنسي جسدي	Count	32	23	55
		من مجموع نوع العنف	58.2%	41.8%	100.0%
	اعتداء جنسي	Count	42	9	51
		من مجموع نوع العنف	82.4%	17.6%	100.0%
	اغتصاب زواجي	Count		1	1
		من مجموع نوع العنف	0.0%	100.0%	100.0%
		Count	13	10	23
	من مجموع نوع العنف	56.5%	43.5%	100.0%	

	رفضت الحديث	Count	2	0	2
		من مجموع نوع العنف	100.0%	0.0%	100.0%
	اغتناب	Count	5	6	11
		من مجموع نوع العنف	45.5%	54.5%	100.0%
	تحرش جنسي لفظي وجسدي	Count	78	22	100
		من مجموع نوع العنف	78.0%	22.0%	100.0%
Total		Count	986	545	1531
		من مجموع نوع العنف	64.4%	35.6%	100.0%

وكما يبين الجدول أدناه (29) فإن البوح عن العنف الجنسي يقل عندما يحدث من أشخاص معروفين بالنسبة للمرأة وعندما يحدث في المجال الخاص مقارنة مع البوح عن العنف عندما يحدث في الأماكن العامة بحيث وصلت نسبة البوح عن العنف في المستشفيات والعيادات الصحية الأعلى وبنسبة 93% من مجموع هذه الفئة، تلا ذلك المواصلات العامة بحوالي 73% من مجموع من تعرضن للعنف الجنسي في المواصلات، في المقابل جاءت نسبة البوح عن العنف الجنسي الأقل عندما يحدث من أشخاص لديهم سلطة على المرأة مثل فئة المدرسين/أساتذة الجامعة (53%) وعندما يحدث العنف في المنزل وبنسبة 58% من مجموع فئة من تعرضن للعنف الجنسي في المنزل.


جدول (29): العلاقة بين البوح عن العنف ومكان حدوث العنف				
مكان حدوث العنف		هل قمت بالبووح لأحد عن العنف؟	المجموع	
			نعم	لا
المنزل	العدد	64	46	110
	من نسبة مكان العنف %	58.2%	41.8%	100.0%
مكان العمل	العدد	89	45	134
	من نسبة مكان العنف %	66.4%	33.6%	100.0%
المواصلات العامة	العدد	38	14	52
	من نسبة مكان العنف %	73.1%	26.9%	100.0%
السوق/حدائق عامة/الشارع	العدد	457	285	742
	من نسبة مكان العنف %	61.6%	38.4%	100.0%
عيادة/مشفى	العدد	14	1	15
	من نسبة مكان العنف %	93.3%	6.7%	100.0%
وسائل التواصل/الهاتف	العدد	9	5	14
	من نسبة مكان العنف %	64.3%	35.7%	100.0%
منزل الجيران/أقارب	العدد	9	5	14
	من نسبة مكان العنف %	64.3%	35.7%	100.0%
مكان الدراسة	العدد	18	16	34
	من نسبة مكان العنف %	52.9%	47.1%	100.0%
أماكن متعددة	العدد	54	32	86
	من نسبة مكان العنف %	62.8%	37.2%	100.0%

Total	العدد	752	449	1201
	من نسبة مكان العنف %	62.6%	37.4%	100.0%

### التبليغ للشرطة والإجراءات المتخذة

وكما يبين الجدول أدناه (30) فإن التبليغ للجهات الرسمية وتحديدًا الشرطة من قبل النساء اللواتي تعرضن للعنف نادرا، ويشكل فقط حوالي 4.4% من نسبة من تعرضن للعنف الجنسي مقابل 95.5% من النساء اللواتي تعرضن لشكل من أشكال العنف الجنسي لم يبلغن الشرطة أو يلجأن الى اتخاذ أية إجراءات قانونية.

شكل ٢٠: هل تم تبليغ الشرطة أو اتخاذ أي إجراءات قانونية



وإذا نظرنا الى العلاقة بين نوع العنف الجنسي والابلاغ للجهات الرسمية نجد بان من بين 11 امرأة صرحت عن الاغتصاب فقط امرأتين لجأت الى التبليغ للشرطة عن هذه الجريمة وبما يعادل 18.2% من المجموع الكلي لمن تعرضن للاغتصاب، وكما يبين الجدول رقم (30) فإن التبليغ عن الاغتصاب الزوجي أيضا قليل فمن بين 23 امرأة صرحت عن تعرضهن للاغتصاب من الزوج فقط 3 نساء قامت بالتبليغ عن هذا النوع من العنف الجنسي، وقد يكون للبعد القانوني والذي لا يعترف بقضية الاغتصاب الزوجي ولا يعرف ضمن قانون العقوبات. في المقابل نرى بان نسبة التبليغ عن التحرش اللفظي وبالرغم من انتشاره كانت متدنية جدا / فمن بين 1284 نساء تعرضت للتحرش الجنسي اللفظي قامت 46 نساء بالتبليغ للجهات الرسمية وبنسبة 3.6% من مجموع من تعرضن للعنف الجنسي اللفظي. أما بالنسبة للتحرش الجنسي الجسدي فمن بين 61 امرأة تعرضت للتحرش الجنسي الجسدي امرأة واحدة قامت بالتبليغ عن هذا النوع من العنف الجنسي وبنسبة 1.6% من مجموع هذه الفئة. وقد كانت النسبة الأكبر للتبليغ للاعتداء الجنسي وبنسبة 23.5% من مجموع هذه الفئة.

جدول (30): العلاقة بين نوع العنف الجنسي و الإبلاغ عن العنف				
		هل تم الإبلاغ عن العنف للجهات الرسمية؟		Total
		نعم	لا	
نوع العنف	تحرش جنسي لفظي	46	1238	1284
		3.6%	96.4%	100.0%
	تحرش جنسي جسدي	1	60	61
		1.6%	98.4%	100.0%
	اعتداء جنسي	12	39	51
		23.5%	76.5%	100.0%
	اغتصاب زواجي	3	20	23
		13.0%	87.0%	100.0%
	اغتصاب	2	9	11
		18.2%	81.8%	100.0%
	تحرش جنسي لفظي وجسدي	8	91	99
		8.1%	91.9%	100.0%

ويرتبط التبليغ عن العنف بعلاقة مباشرة مع العلاقة مع المعتدي، فكما يبين الجدول أدناه تقل نسبة التبليغ للجهات الرسمية عند معرفة المعتدي ووجود علاقة بينه وبين المرأة التي تعرضت للعنف الجنسي، بحيث جاءت نسبة التبليغ من قبل النساء صفر في حال كان المعتدي الطليق، فمن بين 15 امرأة تعرضت لعنف جنسي من أزواجهن السابقين لم تبلغ أي امرأة الجهات الرسمية عن الحادثة، وقد جاءت أيضا نسبة التبليغ عن العنف الجنسي من الزوج قليلة ونسبة لا تتجاوز 4.2% من مجموع من أبلغن عن العنف الجنسي كما نرى بأن من بين 87 امرأة تعرضت للعنف الجنسي من قبل أقارب (الأب، الأخ، العمل، الخال) فقط ثمانية نساء بلغن عن حوادث العنف الجنسي وبما شكل 11% من مجموع من أبلغن عن العنف الجنسي، نسبة التبليغ ضد الجيران كانت أيضا قليلة جدا، فمن بين 47 نساء تعرضت لعنف جنسي من قبل الجيران فقط ثلاثة نساء قامت بالتبليغ عن العنف الجنسي. وتشير هذه الأرقام بأن وجود علاقة قرابة، جيرة، زواج سابق أو حالي قد تكون أحد المحددات للتبليغ عن العنف الجنسي وتقيد قدرة المرأة على التبليغ عن هذه العنف. في حالة علاقة القرابة وكما هو واضح من عدد التبليغات مقارنة بحوادث العنف الجنسي تشير الى وجود علاقة من السلطة للمعتدي على المرأة وبالتالي فإن القدرة على مواجهة المعتدي تكون بالضرورة أقل من غيرها من أنواع العنف الجنسي.

جدول (31): العلاقة بين الإبلاغ عن العنف والعلاقة مع المعتدي				
		هل قمت بالإبلاغ عن العنف؟		Total
		نعم	لا	
العلاقة مع المعتدي	شخص غريب	22	784	806
		31.0%	69.3%	67.0%
	أقارب	8	79	87
		11.3%	7.0%	7.2%

الجيران		3	44	47
	من مجموع من أبلغن عن العنف	4.2%	3.9%	3.9%
صاحب العمل/زميل		12	94	106
	من مجموع من أبلغن عن العنف	16.9%	8.3%	8.8%
طبيب/ممرض		5	14	19
	من مجموع من أبلغن عن العنف	7.0%	1.2%	1.6%
مراجعين/أولياء أمور		4	12	16
	من مجموع من أبلغن عن العنف	5.6%	1.1%	1.3%
الزوج		3	33	36
	من مجموع من أبلغن عن العنف	4.2%	2.9%	3.0%
الطلاق		0	15	15
	من مجموع من أبلغن عن العنف	0.0%	1.3%	1.2%
سائق الحافلة ومساعدة		6	21	27
	من مجموع من أبلغن عن العنف	8.5%	1.9%	2.2%
دكتور جامعة/مدرس		2	8	10
	من مجموع من ابلغن عن العنف	2.8%	0.7%	0.8%

وإذا نظرنا الى النسبة الأكبر من التبليغ عن العنف الجنسي نجد بانها تزداد بشكل ملحوظ عندما يكون المعتدين غرباء ولا تربطهم أي نوع من العلاقة مع المرأة، فقد شكلت نسبة التبليغ ضد غرباء 30% من مجموع من أبلغن عن العنف الجنسي للجهات الرسمية، وإذا ما اضعنا نسبة التبليغ عن المعتدين في المواصلات والأماكن العامة الى نسبة الغرباء نجد بان نسبة التبليغ قد تصل الى أكثر من 50% من نسبة من ابلغن عن العنف الجنسي عموماً، وبهذا يمكن القول بان حالات التبليغ عن العنف الجنسي المرتكب من اشخاص لا توجد بينهم علاقة مباشرة تكون أكبر من نسبة التبليغ عن أشخاص معروفين ولديهم علاقة مباشرة مع المرأة.

بالنسبة للتبليغ عن العنف عندما يحدث في مكان العمل سواء من زملاء العمل او مدرء وأصحاب عمل وبنسبة 17%، وإذا نظرنا الى عدد التبليغات فيما يتعلق في العمل نجد بان 12 امرأة من مجموع 106 امرأة أبلغن عن العنف الجنسي وبما يقدر 11% من مجموع فئة النساء اللواتي تعرضن للعنف الجنسي في مكان العمل، بما يعني بان 89% من النساء لم يبلغن عن العنف الجنسي في مكان العمل، وهي نسبة كبيرة جداً.

وعن أسباب عدم البوح أو الإبلاغ عن العنف، وكما يبين الجدول (32) جاءت النسبة الأكبر لعامل الخوف (سواء من ردة فعل الأهل، الخوف من الطلاق أو الخوف من المجتمع والحفاظ على السمعة والخوف من فقدان العمل) بحوالي 53% من مجموع من لم يصرحن لأحد عن العنف الجنسي، وجاء عامل عدم الرغبة في الحديث عن الموضوع عموماً بنسبة 35% من المجموع الكلي لمن لم يخبرن أحد عن الموضوع، والخجل من الحديث في الموضوع بحوالي 6% من المجموع. وقد ذكرت حوالي 4.5% من النساء اللواتي لم يصرحن لأحد عن العنف الجنسي بأنهن تعاملن مع الموقف مباشرة.

جدول (32): أسباب عدم إعلام اي شخص عن موضوع التحرش؟		
	العدد	النسبة
الخوف من ردة فعل الأهل	69	13.2
الخوف من الطلاق	24	4.6
الخوف من المجتمع/الحفاظ على السمعة	169	32.3
تعاملت مع الموقف ودافعت عن نفسي	24	4.6
الخجل من الحديث في الموضوع	31	5.9
الخوف من فقدان العمل	17	3.3
عدم الرغبة في الحديث عن الموضوع	183	35.0
لم يكن لدي وعي بالموضوع	6	1.1
Total	523	100.0

وتبين هذه الأسباب، والتي تمنع النساء من الإفصاح عن العنف أو اتخاذ أي إجراء لوقفه، قوة الفكر القائم اتجاه العنف الجنسي ضد المرأة والذي عادة ما ينظر اليه على انه من مسؤولية المرأة ويحدث نتيجة لسلوكها ، ملابسها أو أي عامل اخر مرتبط فيها، وبالتالي تحدد هذه الأفكار من قدرة المرأة على المواجهة، وعوضاً عن اللجوء للعائلة للحصول على المساعدة تخفي المرأة العنف باعتبار انها المسؤولة عن حدوثه، وكما تشير الأرقام فإن الخوف على السمعة والخوف من المحاكمة المجتمعية هو أحد العوامل الرئيسية لعدم التبليغ والبوح عن العنف الجنسي ضد المرأة. لذا فإن مواجهة العنف الجنسي وتشجيع النساء على التبليغ سيكون من الصعب اذا لم تحدد المسؤولية بشكل مباشر عن هذا العنف للمعتدين وليس المعتدى عليهن، وتغيير الفكر القائم حول مسؤولية المرأة عن إثارة المعتدي عوضاً عن التعامل مع المعتدي كشخص مسؤول عن سلوكه وأعماله وبالتالي محاسبته قانونياً ومجتمعياً.

جدول (33): هل تم متابعة الإجراءات القانونية للشكوى؟			
	العدد	النسبة	
Valid	نعم	56	65.1
	لا	30	34.9
Total	86	100.0	

وتعكس هذه الرؤية المجتمعية حول مسؤولية المرأة عن القيام بالعنف الجنسي على الإجراءات المتخذة من قبل الأجهزة الرسمية ، فكما يبين الشكل أدناه لا يتم التعامل اتخاذ الإجراءات اللازمة في جميع حالات التبليغ ، فمن بين 86 امرأة قامت بالتبليغ عن العنف الجنسي للجهات الرسمية كان هناك فقط التعامل مع 53 شكوى وعدم استكمال أو اتخاذ إجراءات في 33 شكوى وبما يقدر 35% من مجموع من ابلغن عن

العنف للجهات الرسمية ، ويعني هذا بأن الأجهزة الرسمية لم تتعامل أو تتابع شكوتين من كل خمس شكاوي وصلت للشرطة. ويعد هذا الرقم كبير ويؤثر على قدرة النساء على التبليغ عن أي اعتداءات لاحقة نتيجة لعدم الثقة في المؤسسات الرسمية للتعامل مع الموضوع بالشكل المطلوب.

وعند السؤال مباشرة لمن بلغن عن العنف الجنسي وتم اتخاذ إجراءات قانونية حول ماهية هذه الإجراءات ونتائجها نجد بأن اتخاذ الإجراءات القانونية كان في 24 قضية من اصل 56 قضية وبما نسبته 42.8% ، وإذا نظرنا لهذا الرقم من المجموع الكلي لمن قدمن شكوى (86) فإن النسبة لمن تم التعامل مع شكوهاهن تقل لتصل الى حوالي 28% من مجموع من تقدمن بتبليغ للجهات الرسمية. ومن الجدير بالذكر بأن في الحالات التي تم فيها اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لم تتعدى فترة الحبس أكثر من سنة لجميع القضايا التي تم البت فيها. في المقابل نجد بأن هناك 7% من الحالات التي تم اتخاذ إجراءات فيها تم التنازل عن الشكوى من قبل المرأة ولم تستكمل الإجراءات.

جدول (34): الإجراءات المتخذة والنتائج			
	العدد	النسبة	
Valid	اتخاذ الاجراءات وحبس المعتدي	24	42.8
	التفسير	1	1.8
	حبس المرأة المعتدي عليها	2	3.6
	تعهد بعدم التعرض مرة أخرى	7	12.5
	فصل المعتدي من العمل	5	9
	فصل المعتدى عليها او نقلها من العمل	2	3.6
	للتنازل عن الشكوى	4	7
	ضرب الشرطة للمعتدي	1	1.8
	التنبيه والتهديد من قبل الشرطة للمعتدي	7	12.5
	النقل من العمل للمعتدي	3	5.4
	Total	56	100

كما ونجد بأن ضمن الإجراءات المتخذة نجد بأن هناك معاملة غير قانونية في بعض الحالات، مثل حالة التفسير للمعتدي والذي كان من المفروض التعامل معه ضمن قانون العقوبات كون الاعتداء لا يقع ضمن تعليمات وقوانين الإقامة والحدود والتي يجب ان تتخذ في حال مخالفة هذه التعليمات فقط. وفي حالة أخرى قامت الشرطة بانتهاك ومخالفة القوانين بالقيام بضرب المعتدي عوضاً عن القيام بالإجراءات القانونية، بحيث شكلت الشرطة في هذه الحالة الجهة القانونية للحكم والتنفيذ وهو خارج عن نطاق عملها، والذي كان يجب ان يكون بتحرير الحادثة وتحويلها الى الجهات المسؤولة لاستكمال الإجراءات.

وكما نرى في عدد من الحالات والتي بلغت حوالي 25% من الإجراءات الاكتفاء بالتنبيه والتهديد وكتابة تعهد بعدم التكرار من قبل الشرطة، وقد يكون عدم وجود قوانين صريحة ومحددة لقضايا العنف الجنسي وتحديد الاعتداءات الجنسية والتحرش أحد الأسباب لاتخاذ مثل هذه الإجراءات عوضاً عن تكييف القضية بشكل صحيح وواضح ومتابعتها. وفي التعليقات المكتوبة لبعض المستجيبات للدراسة فقد قدمت هذه الإجراءات وكأنها تصب في المقام الأول لصالح المرأة وان استكمال القضايا سيكون له أثر على سمعة المرأة ومستقبلها، وقد كان ذلك في الحالات التي تم فيها الضغط للتنازل عن القضية أو الاكتفاء بالتنبيه من الشرطة وكتابة تعهد بعدم التعرض.

ونرى بأن في عدد من الإجراءات كانت النتائج عكسية على المرأة بحيث تم حبس المرأة في حالتين (3.6%) وفصل من العمل لامرأتين أخريات (3.6%) وبالتالي فإن نسبة من كان هناك عواقب على حياتهن عموماً وعملهن قد شكلت حوالي 7% ممن تقدمن بالشكوى. وقد يكون لوجود والتعامل مع حالة واحدة بطريقة تركز على مسؤولية المرأة ومحاسبتها أثر كبير على النساء الأخريات في التبليغ عن العنف الجنسي ومحاولة معاقبة الجناة، بحيث تشكل أمثلة من هذا النوع من الإجراءات، وخاصة تلك التي لها تأثير كبير على حياة المرأة ومستقبلها، أداة رادعة لعموم النساء في المجتمع من التبليغ عن العنف الجنسي خصوصاً والعنف ضد المرأة عموماً.

كما تبين الإجراءات المتبعة أيضاً بأن هناك ضرورة لإيجاد قوانين خاصة في العنف الجنسي ضد المرأة تحدد فيها التعليمات الخاصة للأجهزة المختلفة بكيفية التعامل مع النساء المشتكيات، كغالب حمايتهن، ومعاقبة الجناة. وكما يظهر من عدد من الإجراءات المتبعة تجاوزت سلطة الأجهزة الأمنية والتي حددت ضمن قانون الأمن لعام (1965) في المادة الرابعة ب: "منع الجرائم والعمل على اكتشافها وتعقبها والقبض على مرتكبيها وتقديمهم للعدالة" و "تنفيذ القوانين والأنظمة والأوامر الرسمية المشروعة". لذا فمن المهم والضروري تحديد وتوضيح سلطة الأمن العام فيما يخص قضايا العنف الجنسي ضد النساء ووجود تعليمات وأوامر واضحة في كيفية تعامل الأجهزة الأمنية والقضائية المختلفة.

#### تأثير العنف الجنسي ضد المرأة على حركة وعمل النساء

من الأسئلة الرئيسية للبحث إذا كان هناك أي علاقة مباشرة بين وجود العنف الجنسي في المجتمع الأردني وحرية الحركة والعمل

جدول (35): هل تؤثر معرفتك بوجود العنف الجنسي على حركتك عموماً؟			لا	العدد
Valid	نعم	811	41.8	
	لا	1127	58.1	
	يمكن	1	.1	
	Total	1939	100.0	
	لا يوجد معلومات عن العنف الجنسي	85		
Total		2019		

والوجود في الأماكن العامة عموماً للنساء، بالنسبة لحرية الحركة، وكما يوضح الجدول أدناه رقم (35)، فإن حوالي 42% من النساء المستجيبات للدراسة قد أجبن نعم للسؤال الخاص بتأثير وجود العنف الجنسي عموماً على حركة النساء مقابل 58% أجبن بلا على السؤال. أن نسبة 42% من النساء والتي بلغت 811 إمرأة من أصل 1939 ممن أجبن على هذا السؤال يعد مؤشر وله دلالة إحصائية على التأثير المباشر على حركة النساء في المجتمع الأردني.



جدول (36): هل يؤثر وجود العنف الجنسي على تواجدك في الأماكن العامة؟			
		العدد	النسبة
Valid	Yes	634	32.7
	No	1300	67.1
	Total	1937	100.0
		لا إجابة	85
Total		2019	

وكما نرى في الجدول (36) فإن 67% من النساء المستجيبات للدراسة لا يعتقدن بوجود تأثير للعنف الجنسي على قرارات تواجدهن في الأماكن العامة ، في المقابل أشارت 32% من المستجيبات للدراسة بتأثير العنف على قرارات مرتبطة بالتواجد في الأماكن العامة والاندماج في الأعمال المجتمعية المختلفة.

وعند سؤال النساء اللواتي اجبن بنعم على سؤالي الحركة والتواجد في الأماكن العامة حول كيفية التأثير نرى بأن النسبة الأكبر منهن


تفضل عدم الخروج من المنزل خوفاً من التعرض للعنف الجنسي وبنسبة 60% من المجموع الكلي لمن ذكرن بتأثر العنف على حركتهن ، كما ان هناك نسبة عالية (27.6%) من المستجيبات ذكرن بأنه يتم منعهن من الخروج من المنزل من قبل الأهل أو الزوج. ونرى بأن هناك تأثير مرتبط بأثار نفسية بالخوف من السير في الشارع او ركوب المواصلات العامة وبنسبة 6.5% وبالتالي من الضرورة تجنب الوجود في الأماكن العامة ، وإذا ما تشكل نسبة الخوف من الوجود في الأماكن العامة ، اتخاذ قرار من قبل المرأة بعدم الخروج من المنزل ومنع الأهل تكون نسبة تقييد العنف الجنسي لحركة النساء وكسبب مباشر لوجود العنف الجنسي 88% مجموع من أجبن بوجود تأثير للعنف الجنسي على حركتهن. وكما يبين الجدول يكون للعنف الجنسي أيضا أثر على قرارات مرتبطة بالعمل (3.1%)

جدول (37): امثلة على الآثار الناتجة عن حالة العنف الجنسي على نساء معروفات بالنسبة للمشاركة في البحث			
		العدد	النسبة
Valid	أثار نفسية على المرأة	549	62.8
	ترك العمل من قبل المرأة	195	22.3
	الإجبار على الزواج	14	1.6
	المنع من إكمال التعليم	36	4.1
	التعرض للعنف الجسدي والتعذيب من الأهل	6	.7
	الحبس في البيت	22	2.5
	الإجبار على الزواج من المعتدي/المغتصب	2	.2
	الطلاق	41	4.7
	تغيير مكان العمل	5	.6
	تغيير طريقة اللباس	3	.3
	السفر	1	.1
	المجموع	874	100.0

وقرارات مرتبطة باستكمال الدراسة (1.8%).

وقد تم تخصيص سؤال مباشر فيما اذا كان للعنف الجنسي أي علاقة مرتبطة بقرار العمل لدى النساء، وكما يبين الشكل أدناه فإن 70.2% من النساء أجبن بأن هناك علاقة مباشرة بين المعرفة عن وجود العنف الجنسي وقراراتهن المرتبطة في العمل، مقابل 29.7% من النساء ذكرن عدم وجود أي تأثير للعنف الجنسي على قرارات العمل.

شكل ٢١: هل كان للعنف الجنسي علاقة مع قرارات متعلقة بالعمل؟



وعند سؤال المستجيبات للدراسة واللواتي ذكرن بمعرفتهن على الأقل بامرأة واحدة تعرضت للعنف الجنسي عن تأثير العنف على حياتهن، ذكرت حوالي 63% من المستجيبات للدراسة بوجود آثار نفسية على المرأة مثل القلق، الخوف والتوتر كأثر أساسي ومباشر لتعرضهن للعنف الجنسي، كما ذكرت حوالي 22% من المستجيبات بأن 22% من النساء اللواتي تعرضن للعنف الجنسي قد اتخذن قرارات بترك العمل. كما ان التعرض للعنف الجنسي نتج عنه أشكال أخرى من العنف مثل الإجبار على الزواج، المنع من استكمال التعليم، الحبس والتعذيب، والإجبار على الزواج من المعتدي (1.6%، 4.1%، 0.7%، 2.5%، 0.2%). كما ذكرت 4.7% بأن التعرض للعنف نتج عنه تطليق المرأة، و 0.6% قامت بتغيير مكان عملها، و 0.3% قامت بتغيير طريقة الملابس.

تبين الآثار المرتبطة بخوف المرأة، تعرضها لأشكال مختلفة من العنف، وتغيير العمل أو الملابس بأن المسؤولية الأساسية عن العنف

جدول (38): الآثار الناتجة على المستجيبات للبحث واللواتي تعرضن للعنف الجنسي؟		العدد	النسبة
Valid	المنع من العمل من قبل الأهل أو الزوج	5	2.3
	الفصل من العمل	2	.9
	ترك العمل	159	72.3
	تغيير مجال العمل	10	4.5
	الخوف من الخروج من المنزل	11	5.0
	عدم أخذ المناوبات الليلية	5	2.3
	الحذر والخوف عموماً	28	12.7
	Total	220	100.0

الجنسي من قبل الأهل أو المرأة نفسها هي مسؤولية المرأة وبالتالي لا تحتم فقط نوع من التغيير مرتبط في المرأة بل أيضاً وسائل من العقاب المختلفة.

ولتحديد تأثير العنف الجنسي على المرأة العاملة بالتحديد نجد بأن المستجيبات للدراسة من العاملات أو اللواتي سبق لهن العمل وتعرضن لشكل من اشكال العنف الجنسي قد نتج عنه وبشكل أساسي ترك العمل وبنسبة وصلت الى حوالي 72%، ويشكل مجموع من تركن العمل 159 امرأة من 220 امرأة تعرضت للعنف الجنسي سواء كان ذلك في مكان العمل أو أماكن أخرى، لكن بشكل أساسي ارتبط قرار ترك العمل بالتحرش الجنسي في مكان العمل .

وكما يوضح الجدول أدناه رقم (39) فإن حوالي 57% من النساء اللواتي تعرضن للعنف في مكان العمل ذكرن بأن هناك تأثير مباشر للعنف الجنسي على قرارات مرتبطة بالعمل. كما نلاحظ أيضا بأن نسبة النساء اللواتي ذكرن تأثير العنف الجنسي على قرارات العمل كانت أيضا كبيرة للنساء اللواتي تعرضن للعنف في أماكن عامة مثل مستشفى (37%) والنساء اللواتي تعرضن للعنف الجنسي في أماكن متعددة وبنسبة 30% من مجموع هذه الفئة. ويشكل التعرض للعنف الجنسي في جميع الأماكن تأثير مباشر على حالة العمل بما له من تأثير على الحالة النفسية بما فيها القلق والخوف والتوتر وعدم القدرة في الكثير من الأحيان للاختلاط بالرجال كما ذكرت العديد من المستجيبات للدراسة.

جدول (39): علاقة مكان العنف الجنسي بقرارات مرتبطة بالعمل					
		هل هناك تأثير للعنف الجنسي على حالة العمل		Total	
		Yes	No		
مكان حدوث العنف الجنسي	المنزل	20	98	118	
		16.9%	83.1%	100.0%	
	مكان العمل	78	60	138	
		56.5%	43.5%	100.0%	
	المواصلات العامة	5	47	52	
		9.6%	90.4%	100.0%	
	السوق/حدائق عامة/الشارع	72	667	739	
		9.7%	90.3%	100.0%	
	عيادة/مشفى	6	10	16	
		37.5%	62.5%	100.0%	
	وسائل التواصل/الهاتف	2	12	14	
		14.3%	85.7%	100.0%	
	منزل الجيران/اقارب	4	10	14	
		28.6%	71.4%	100.0%	
	مكان الدراسة	2	28	30	
		6.7%	93.3%	100.0%	
	أماكن متعددة	27	59	86	
		31.4%	68.6%	100.0%	

وعند النظر بشكل خاص للمستجيبات اللواتي تعرضن للعنف في مكان العمل وتأثير ذلك على حالة العمل، نجد ان الغالبية العظمى لمن تعرضن للعنف الجنسي في مكان العمل قد تركن العمل وبنسبة 80.8% من مجموعهن، بالإضافة الى حوالي 3% منهن تم إجبارهن على ترك العمل من قبل الأهل أو الزوج وبذلك تكون نسبة من تركن العمل أو أرغمن على الترك نتيجة التحرش حوالي 84% ممن تعرضن للعنف الجنسي في مكان العمل ولهذا دلالة إحصائية كبيرة على الأثر الناتج على المرأة نتيجة العنف الجنسي في مكان العمل. وقد ذكرت و 7.7% من هذه الفئة بانهن قد قمن بتغيير طبيعة المهنة، وتحديد المهنة التي بحاجة الى عمل ميداني.

جدول (40): كيفية تأثر العنف الجنسي في مكان العمل على حالة العمل للمرأة ؟						
	الحذر والخوف عموماً خلال فترة العمل	عدم أخذ المناوبات الليلية	تغيير طبيعة العمل	ترك العمل	منع الأهل من العمل	المجموع
مكان العمل	5	2	6	63	2	78
	6.4%	2.6%	7.7%	80.8%	2.6%	100.0%

وقد ذكرت عدد من النساء التحول الى المهن الإدارية، وبالتالي فإن التحرش في العمل في حال لم ينتج عنه ترك العمل يكون أحد الأسباب في ترك المرأة في مهن وأعمال مكتبية وبالتالي حرمان المرأة مما قد تضيفه الخبرة الميدانية لها على صعيد العمل وتعمل على ترقيتها وأيضاً تؤثر على ما يخص زيادة الدخل كون العمل الميداني في العديد من المهن يكون له امتيازات مادية. وفي نفس المجال هناك اثر مرتبط بعدم اخذ المناوبات الليلية (2.6%) وبالتالي محدودية عمل المرأة ضمن مجالها وتخصصها، فعلى صعيد المثال ان العمل الليلي في مهنة التمريض مهم، وقد لا يتم ترقية موظفة الى مناوبة شفت أو رئيسة قسم في حال لم يكن لديها القدرة على المناوبة أو الخبرة في العمل الليلي. وبالتالي فإن العنف الجنسي قد يحد من طبيعة العمل ضمن نفس مجال الخدمة ويحدد وظائف معينة للنساء.

وإذا ما نظرنا للتأثير للعنف الجنسي على النساء عموماً فنجد بأن الأثر الأكبر مرتبط بعامل الخوف والقلق وبالتالي الحالة النفسية للمرأة عموماً والتي قد يكون لها أثر كبير ليس فقط على استمرار المرأة في العمل ولكن على إنتاجها وتطورها في الوظيفة، بحيث ان عامل الخوف قد يكون أحد محددات التطور والتي ينتج عنه تحديد لمساهمة المرأة في الإنتاج عموماً وفي دخل المرأة ومساهمتها في دخل الأسرة. وقد يكون لعامل المساهمة في دخل الأسرة القليل عموماً، او مقارنة بدخل الرجال من الاسرة، سبب آخر للانسحاب من العمل بحيث لا تحقق المرأة الدخل المطلوب والذي يمكنها من الاستقلالية المادية او المساهمة الحقيقية في رفع دخل الأسرة، وبالتالي قد يكون للعنف الجنسي، وما يتركه من خوف وقلق يؤثر في إنتاجها وبالتالي دخلها ومساهمتها المادية، أحد العوامل الرئيسية في الإبقاء على عمل المرأة كدخل ثانوي وليس أساسي في المجتمع يمكن الاستغناء عنه من قبل الاسرة، وبالتالي تكريس الصورة النمطية للمرأة وعملها بناء على الدور الثانوي المتصور لها مجتمعياً.

وإذا نظرنا للأرقام والإحصاءات المرتبطة بعامل الخوف سواء لمن تعرضن للعنف الجنسي او من لم يتعرضن للعنف الجنسي نستطيع التلخيص بأن العنف الجنسي هو أحد الأدوات المجتمعية لترهيب وإخافة المرأة. بحيث ان الخوف من العنف الجنسي أو تكراره، في حال حدث، قد يكون وسيلة للسيطرة المجتمعية على المرأة والتحكم بها وإبقاءها ضمن شكل معين من العلاقة سواء في العائلة، العمل أو حتى الشارع والأماكن العامة، خاصة وإن كل ما تم ذكره من إجراءات سواء للوقاية من العنف الجنسي او مواجهته تحدد بشكل أساسي مسؤولية المرأة المباشرة عن حدوث العنف. ومن هنا نرى بأن نسبة المشتكيات او من يبحن بالعنف قليلة وغير متناسبة مع حجم حدوث الظاهرة. لذا لمواجهة هذه الظاهرة تكون بشكل أساسي بمواجهة الجذور للمشكلة.

## الخاتمة والتوصيات

تحدي البحث فكرة وجود سمات خاصة للمرأة المعنفة والجاني بحيث أن نتائج البحث بينت بأن النساء من جميع فئات المجتمع والدراجات العلمية المختلفة وأماكن السكن قد تكون عرضة للعنف الجنسي وذلك لأن العنف الجنسي نتاج للمفاهيم الذكورية الخاطئة عن المرأة عموماً والتي تعطي الرجل في المجتمع، بغض النظر عن سماته الشخصية أو الاجتماعية أو المهنية، "الحق" في انتهاك جسد المرأة كجزء من السلطة الممنوحة له في القانون والمؤسسات الاجتماعية الأخرى كالعشيرة والأسرة وغيرها، المتعة الجنسية ليست محدد للعنف الجنسي وإنما المحدد هو إبراز التفوق الذكوري. وبناء عليه فإن مجابهة العنف الجنسي تكون من خلال استهداف هذه المؤسسات وتغيير النظم والتشريعات والتي تنص صراحة على تفوق الرجل على المرأة مثل ما يتعلق بقوانين الوصاية والولاية وغيرها.

**لذا فالتوصية الأولى في البحث هي العمل على إلغاء كافة أشكال التمييز وعدم المساواة في التشريعات والقوانين مع التأكيد على أهمية تحدي علاقة التبعية المنصوص عليها في بعض القوانين وتغييرها. هذا يعني مزيد من البحث والعمل لربط المنظومة التمييزية التي تشرع وتؤسس للتمييز ضد المرأة بما يحدث من ممارسات عنف ضد المرأة في الأماكن الخاصة والعامة وبالتالي تدني دور المرأة في الحياة السياسية والاقتصادية والثقافية وغيرها.**

وللتأكيد على أن العنف مبني عن الأفكار المجتمعية للمرأة وأدوارها بينت العديد من ممارسات العنف الجنسي التي تحدث في الأماكن العامة بأن الهدف من هذه الممارسات هو استبعاد المرأة من الأماكن العامة وأقصاءها وذلك بانتهاك مساحة المرأة الخاصة من خلال ممارسات العنف الجنسي في الأماكن العامة، وتهدف هذه الممارسات كما بين البحث إلى إرسال رسالة للمرأة بأن المساحة في الأماكن العامة هي للرجل وان وجودها في مثل هذه الأماكن غير مرغوب فيه وبالتالي يتشكل عند المرأة أشكال من ردة الفعل تؤدي كما بينت النتائج في الكثير من الأحيان إلى الانسحاب من العمل أو عدم التواجد في الأماكن العامة إلا في حال مرافقتها لعائلتها أو صديقاتها، وبالتالي تعمل هذه الممارسات على تقليص مساحة المرأة في الأماكن العامة وتكريس لفكرة وجود المرأة في الأماكن الخاصة فقط.

**للعمل على التغيير في هذا المجال من المهم العمل مع النساء لتوضيح الأسباب الجذرية للعنف الجنسي وأهمية المحافظة على وجود المرأة في الأماكن العامة وأثر الانسحاب على تطورها الوظيفي واستقلالية حركتها. كما يجب الضغط على تزويد بعض الأماكن العامة مثل الأسواق المكتظة والتي تشكل أكثر الأماكن لحدوث العنف الجنسي ببعض الكاميرات بحيث تشكل رادع للجناة.**

بينت النتائج بأن استراتيجيات الحماية المستخدمة من قبل العائلات عموماً والتي تتمثل بتقييد وتحديد تخصص وعمل المرأة في بعض القطاعات لحمايتها قد يعرضها للخطر بشكل أكبر وذلك لأن بعض الاعمال المعروفة عن تواجد أكبر للنساء فيها يعتقد بأنها آمنة ولا يتم اتخاذ الإجراءات الكافية لحماية النساء من العنف الجنسي، وبما أن الجناة هم من أفراد المجتمع فغالباً ما يقوموا باستغلال القيم المجتمعية لصالحهم من خلال ممارسة العنف في أماكن لا يتوقع حدوث العنف الجنسي فيها وبذلك لا يكون هناك إجراءات وقاية كما أنه قد يكون من الصعب التبليغ أو البوح عن العنف الجنسي.

**لذا فإن العمل على وضع استراتيجيات وقاية وحماية للمرأة بغض النظر عن مكان تواجدها والتوعية بأن نوعية عمل المرأة ليس محدد للعنف بل على العكس قد يشكل العكس كما تم توضيحه وهذا بحاجة إلى حملات توعية وأيضاً برامج وقاية من العنف الجنسي وسياسات واضحة في مجابهته ومعاقبة الجناة في جميع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية.**

وكما بين البحث بأن نسبة العنف الجنسي على النساء من الفئات الأكثر تعليماً، دخلاً وفي مجالات العمل المتخصصة يبين أهمية فكرة إخضاع النساء من هذه الفئة وإظهار السلطة الذكورية وبالتالي ارتباط مباشر للعنف الجنسي بالمفاهيم والأدوار النمطية والأفكار المغلوطة عن المرأة. في نفس الوقت هناك وجود للعنف الجنسي وبنسبة كبيرة ضد الفئات التي تعمل في بعض المهن ذات الطابع "الأنثوي" أو متدنية القيمة وهنا فإن العنف الجنسي مرتبط بكل من قيمة كل من المرأة والمهنة والصور النمطية للبعدين، لذا فإن هناك

ارتباط وثيق بين النظرة للمرأة والعمل الذي تقوم به على أساس انه شكل من العمل المتدني او انه شكل من العمل الخارج عن إطار الأنوثة، وفي الحالتين يعمل وجود المرأة في أي من الأعمال على زيادة تعرض المرأة للعنف الجنسي وليس حمايتها.

لذا فإن العمل على تغيير كل من مفاهيم الأنوثة والذكورة وتحدي المفاهيم الخاطئة حول مكانة المرأة في المجتمع عموماً وتغيير لقيمة العمل بناء على ما حدد لها من مفاهيم من شأنه تغيير للسوكات وممارسات العنف الجنسي وغيرها من الممارسات التمييزية في مكان العمل وغيره. وهذا بحاجة الى استهداف المؤسسات التعليمية والمناهج وغيرها مما يؤسس للأدوار الرعائية للمرأة.

وبينت نتائج البحث بأن هناك تشابك بين الانسحاب من العمل بين العنف الجنسي والأدوار والعوامل الأخرى المرتبطة بالتمييز في العمل، مثل الأعباء المنزلية ومردود العمل المادي وصعوبة الوصول، وهنا لا بد من البناء على نتائج هذه الدراسة والبحث المعمق أكثر في إذا ما كان هناك علاقة مباشرة بين التمييز الذي يحدث في المجال العام ووضع المرأة في المجال الخاص وما لهذه العلاقة من أثر مباشر على مشاركة المرأة السياسية والاقتصادية عموماً، هنا سيكون الربط بين ما يحدث في المجالين وأثر العلاقة بينهما على مشاركة المرأة في المجالات المختلفة للخروج بنتائج وتوصيات دقيقة مبنية على البحث العملي في هذا المجال.